

مجموعۃ علوم القرآن وآیات حديث
(٤)

اصول علی الحجۃ

العلامة الدكتور
عبدالله بن عبد الفتاح الفريضي

مركز الفدیر

للدراسات والنشر والتوزيع



اصول عالم الحدائق



مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع

لبنان - بيروت - حارة حريك - بناية البنك اللبناني السويسري
هاتف، ٠١ / ٥٥٨٢١٥ - ٦٤٤٦٦٢ / ٠٣ - تلفاكس، ٠١ / ٥٥٢٢٦٢
ص.ب. ٢٤/٥٠٠ - الرمز البريدي، ١٠١٧٠ - ٢٠١٠ - برج البراجنة

www.al-ghadeer.net

www.alminhaj.org

الطبعة الثانية

٢٠٠٩ - ١٤٣٠ م

أخرجت هذه الطبعة بإشراف

لجنة مؤلفات العلامة الفضلي

www.alfadhl.org



الحقوق جميعها محفوظة

مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع

ولا يحق لأي شخص، أو مؤسسة، أو جهة

إعادة طبع الكتاب أو ترجمته إلا بتخمير خطى من إدارة المركز

مجموعۃ علوم القرآن وآحادیث

(٤)

اصول عالم الحدیث

العلامة شيخ الدكتور عبد المادي فضلي

الفکیر

مركز

لنشر وطبع

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

تقديم الطبعة الثانية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على محمد وآلـه الطيبين الطاهرين.

وبعد ...

يُعَدُ علمُ الرجال من العلوم الإسلامية النفيسة التي نشأت في ظل المنهج البصري (النقلـي) الذي يُعني بالنص تأصيلاً ودراسةً.

وإذا كانت مادة هذا العلم في (الفوائد الرجالـية)، وفي (الكلـيات الرجالـية)، فإنـ ما يجعل من المادة علـما هو المنهج الذي ينتظمـها فـيـعلـيـ من شأنـها، ليـنـقلـها من نـثـرـ المـعـارـفـ إـلـى سـلـكـ الـعـلـومـ.

ولعلـ من نـافـلةـ القـولـ إـنـ هـنـاكـ شـيـئـاـ آـخـرـ غـيرـ المـنـهـجـ يـرـجـعـ إـلـيـ التـماـيزـ بـيـنـ مـدـوـنـاتـ الـعـلـومـ، وـإـلـاـ مـاـ الـذـيـ يـجـعـلـنـاـ نـفـاضـلـ بـيـنـ كـتـابـ وـآـخـرـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ اـشـتـراكـهـاـ فـيـ الـمـوـضـوعـ وـالـمـنـهـجـ.

الشيء المعنى - هنا - هو ثقافة المنهج التي تتفاوت بين مدوّني العلوم، وكتابه، ورؤاده.

إنَّ عالماً يستغله على التدوين، والكتابة، ولا تجاوزه الريادة في كثيرٍ من إنتاجه العلمي - هو، وبلا ريب أكثر تمثلاً للمنهج ولثقافة المنهج.

وإلى ذلك ترجع المنهجية إلى فرادتها، وبها تتأثر المؤلفات المنهجية لاستاذنا الكبير العلامة الشيخ الدكتور عبد الهادي الفضلي.

والكتاب الذي بين يديك هو أحد حلقات مناهج الدرس الشرعي التي استوعبتها تلك التجربة المنهجية الرائدة.

يشكل هذا الكتاب (أصول علم الرجال) مع كتاب (أصول الحديث) للعلامة الفضلي، وحدة أساس لدراسة السنة الشريفة / المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد الكتاب العزيز.

ومن دون الدرس الرجالـي لا يمكن الوصول إلى مرتبة الاجتهاد؛ لأنـه أحد مقدمات البلوغ لتلك الرتبـة العلمـية العـالية، وإلى تسهيل تلك الغـاية الأـسمى لقادسيـها، كانت جـهود شـيخـنا العـلـامـة الفـضـلـي في مـشـروـعـه الرـائـدـ.

وكان هذا الكتاب من تلك الجـهـود ...

بين يدي الكتاب

امتدت تجربة الكتابة المنهجية لدى العلامة الدكتور الفضلي لأكثر من أربعين عاماً، غطّى فيها ساحتـه معظم العـلوم الشرعـية (الـفـقـهـية والأـصـولـية والـعـرـبـية والـعـقـلـية والـقـرـآنـية)، ولم يكن غائـباً عن مـشـروـعـه - في تحـديث الـدـرـاسـة الـدـينـية - عـلومـ الـحـدـيث وـرـجـالـهـ، فأـفـردـ لـكـلـ من عـلـمـيـ الـحـدـيث وـالـرـجـالـ مـقـرـراً درـاسـيـاً، تـمـشـيـ فـيـها وـفقـ النـسـقـ التـحـدـيـيـ الذـي اـصـطـبـغـتـ بـه مـؤـلـفـاتـهـ المـنـهجـيةـ.

وقد رأينا - في تقديمنا لهذه الطبعة من هذا المقرر (أصول علم الرجال) تسلیط الضوء على بعض السمات التي تميّز بها عن بقية مقررات علم الرجال الإمامية، وذلك ضمن النقاط التالية:

أ. سهولة تناوله للمادة العلمية

أنجز سماحة العلامة الدكتور الفضلي هذا المنهج ليكون مقرراً دراسياً في الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية، ومن طبيعة المناهج الجامعية الأكاديمية تناول المادة العلمية بلغة سهلة معاصرة، وهذا ما قد يكون محفزاً لتناول المنهج بهذه الطريقة، ولكن الشيخ الفضلي قد اتخذ منهجاً محدداً منذ بدء انخراطه في مشروع تحديث الدراسة الدينية، الذي تبناه كمشروع وهم أولي دون بقية الاهتمامات الأخرى، وهو كتابة هذه المقررات وفق المنهج العلمي الحديث، وهو المنهج الذي يتناسب واللغة العلمية الميسرة، فكانت جميع مدوناته المنهجية تسير في هذا الاتجاه، سواء تبنتهما الجامعة أم الحوزة العلمية.

ولهذا لا يجد غير المتمي للدراسات الحوزوية التقليدية صعوبة في تلقى مادة علم الرجال عندما يطالع هذا المقرر دونها بقية المقررات الأخرى، التي لا تراعي هذه المسألة بعين الاعتبار.

ب. المقدمة العلمية الواسعة

من الخطأ أن يندرج الطالب في مسائل العلوم دون تمهيد وحصيلة جيدة من مقدمات هذه العلوم، فكلما كان الاستعداد والتهيئة العلمية جيدة، كان ذلك أكثر عوناً للطالب على ذكر مفاهيم ومسائل العلوم التي يدرسها.

وهذا ما قام به سماحة الشيخ الفضلي في مقررها هذا، ذلك أنه قسم الكتاب إلى أقسام ثلاثة:

- مقدّمات علم الرجال.
- قواعد علم الرجال.
- فوائد علم الرجال.

مستغرقاً في بحث المقدّمات بها يقرب من نصف الكتاب، إذ بدأها بعناوين المقدمة العلمية، فبحث: تسميتها، وتعريفه، وموضوعه، وفائدة دراسته، وعلاقته بالعلوم الشرعية الأخرى، والفرق بينه وبين مادة أسماء الرجال.

ثم انتقل للحديث عن التاريخ لتدوين مادة أسماء الرجال (الرواة)، ومن ثم الحديث عن بدء تدوين مبادئ علم الرجال إلى عصرنا الحاضر، منهياً المقدّمات بالحديث عن المصطلحات العامة في هذا العلم.

ومن أبرز سمات مؤلفات الدكتور الفضلي الاهتمام بالمقدمة العلمية؛ لأنها المدخل الحقيقي لأي علم من العلوم، وبقدر ما يتقن الطالب هذه المقدّمات، تكون استفادته فيها بعد من مسائل العلم.

ج. التاريخ لعلم الرجال

لقد اهتمَّ الشيخ الفضلي بالكتابة في العلوم الشرعية وفق المدرسة الإمامية، ولكنَّه حاول ألا يكون حبيس المنهجية الحوزوية القديمة التي تسلكها معظم الدراسات الإمامية، ذلك أنه يؤمِّن بأنَّ المنهج العلمي الحديث هو المنهج المفترض أن تدوّن وفقة العلوم، وليس المنهج العقلي المتبَّع، ومن أساسيات هذا المنهج دراسة تاريخ العلم وتطوره في مراحله المتعددة، ولذلك أغنى العلامة الدكتور الفضلي المكتبة الإسلامية الإمامية بتاريخه لمعظم علومها الشرعية، ومن هذه العلوم التي أرخ لها: علم الرجال، وهي النقطة التي تفتقدُها معظم المدونات الرجالية الإمامية، وهي من أهم سمات هذا المقرر، حيث استغرقت معظم صفحات مقدماته العلمية.

د. التفريق بين أسماء الرجال وعلم الرجال

من أهم النقاط التي ركز عليها الدكتور الفضلي في مقرره هذا مسألة التفريق بين كتب مادة أسماء الرجال، وبين كتب علم الرجال، «المادة الموجودة في المدونات المعروفة بكتب الرجال، أمثل: (رجال الكشي) و(رجال الطوسي) و(خلاصة الأقوال) للعلامة الحلي و(تنقیح المقال) للشيخ المامقانی، تحتوي اسم الراوی ونسبة او نسبة، وتقييمه من قبل الرجالین، ... بينما مادة علم الرجال تحتوي الأصول العامة والقواعد الكلية التي تطبق من قبل الباحث أو الفقيه على الجزئيات الموجودة في كتب الرجال التي هي تعريف الراوی وتقييم حاله، من أجل أن نعرف أنه ثقة أو غير ثقة»^(١).

وهي نقطة بينها بشكل أوضح عندما أرخ لنشأة علم الرجال، حيث فرق هناك بين نشأة تدوين كتب أسماء الرجال، وبين نشأة المؤلفات التي تهتم بوضع القواعد الكلية لعلم الرجال، وهي نقطة لم أجدها - فيما لدى من مصادر - في علم الرجال، وبخاصة الكتب الدراسية منها، حيث لا يفرق المؤلف هناك بين كتب أسماء الرجال - مثل كتاب الكشي - وكتب علم الرجال - مثل الفوائد الرجالية للشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملی الشهیر بالبهائی -، فيخرج الطالب بعد دراسته لهذا العلم في تلك المقررات غير مفرق بين هذه وتلك^(٢).

هـ. تقسيم علم الرجال إلى: قواعد وفوائد

قسم الشيخ الفضلي مسائل العلم في مقرره هذا إلى: قواعد كلية، وفوائد، بحيث جعل القاعدة العامة ضمن قسم مستقل عن تلك الفوائد الرجالية التي لا تنطبق إلا

(١) من مقدمة الكتاب، ص ٣٣ - ٣٤.

(٢) راجع - للموازنة بين منهج الدكتور الفضلي وغيره في المقررات الرجالية - الكتب التالية: كليات في علم الرجال للشيخ جعفر السبحانی؛ ودروس تمہیدیة في القواعد الرجالية للشيخ باقر الأیروانی؛ وتحریر المقال في كليات علم الرجال للشيخ مهدی المادوی الطهرانی.

على جزئية خاصة وفي مورد محدد، وهي المسألة التي غابت عن المقررات الأخرى، إذ أدرجت مع المسائل الكلية (القواعد) الفوائد الرجالية، دون تمييز واضح بينها، فلا يفرق الطالب بعدها بين ما هو قاعدة عامة، وبين الفائدة الرجالية محدودة التطبيق، ومن أمثلة ذلك: أن الشيخ الفضلي أدرج مسألة أسانيد كتاب الكافي للشيخ الكليني ضمن الفوائد؛ لأنها لا تُطبق إلا في كتاب الكافي بخاصة، بينما أدرجت هذه المسألة مع المسائل العامة في المصادر الأخرى.

ولا يبعد أن يكون عدم تقسيم هذه المقررات العلم إلى قواعد وفوائد سبباً في عدم إدراج العديد من الفوائد الرجالية التي ذكرها الشيخ الفضلي هنا، كما هو الحال في بعضها.

«أصول علم الرجال» في طبعته الثانية

في العام ٢٠٠٥هـ / ١٤٢٦م تأسست «لجنة مؤلفات العلامة الفضلي»، لتقوم بالتنسيق المباشر مع سماحة الشيخ الفضلي لطبع مؤلفاته على شكل مجموعات علمية، وقد خرجت للنور - في ذلك العام ١٤٢٦هـ - مجموعة أصول الفقه كأول مجموعة منها، حيث اشتملت على الكتب التالية:

١. مبادئ أصول الفقه.
٢. الوسيط في فهم النصوص الشرعية.
٣. دروس في أصول فقه الإمامية - في جزأين.
٤. التقليد والاجتهاد.

فيها صدرت المجموعة الثانية - وهي «مجموعة المعارف العقلية» - في العام ٢٠٠٧هـ / ١٤٢٨م، التي شملت المؤلفات التالية:

١. التربية الدينية.
٢. خلاصة المنطق.
٣. خلاصة علم الكلام.
٤. خلاصة الحكمة الإلهية.

لتكون المجموعة الثالثة هي «مجموعة علوم القرآن والحديث»، التي تضم - بالإضافة إلى هذا الكتاب - المؤلفات التالية:

- علم التجويد - وهو آخر ما ألف سماحته من مقررات دراسية.
- القراءات القرآنية .. تاريخ وتعريف.
- أصول الحديث.

وقد قامت اللجنة بإعداد هذه المؤلفات ومراجعتها ومطابقتها مع الأصول، وذلك بإشراف مباشر من المؤلف وأسرته الكريمة مع ما يمرّ به من ظروف صحية صعبة.

أملين من العلي القدير أن يمنّ على ساحة العلامة الدكتور عبد الهادي الفضلي بالصحة والعافية ومديد العمر، وأن يوفقا لإتمام مشروع نشر جميع مؤلفاته خدمة لهذا الدين الحنيف الذي وطن ساحة العلامة عمره في خدمته وبذل جل جده وفأله.

حفظ الله شيخنا العلامة الفضلي وأفادنا بنور علمه إنه سميع الدعاء.

السيد حسن الخليفة

حسين منصور الشیخ

لجنة مؤلفات العلامة الفضلي

١٤٣٠ / ١ / ١٨

مقدمة الطبعة الأولى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى.

وبعد:

فقد قمتُ - قبل هذا - بالتأليف في مادة (أصول علم الحديث) تغطية للمنهج الدراسي المقرر في كلية الشريعة - الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية، ونظرًا لما بين هذه المادة ومادة (أصول علم الرجال) من صلة وثيقة وعلاقة حيمة، عُهد إلىَّ من قبل الجامعة الموقرة بالتأليف فيها لتغطية المنهج الدراسي المقرر في هذه المادة، لتكون ضمن برنامج السنة الثالثة من كلية الشريعة، فكان هذا الكتاب الذي بين يدي القارئ الكريم.

وإذا كان لي أن أشير إلى مهمات هذه المادة العلمية، وإلى صعوبات الكتابة فيها، فإنني أرى أن أذكر الظواهر التالية:

١. إن قواعد وفوائد هذا العلم تكشف عن مدى اهتمام العلماء المسلمين بالحفظ على السنة الشريفة باعتبارها المصدر الثاني من مصادر التشريع

الإسلامي، حيث غربلوا رجال الحديث غربلة علمية نقدية، جادة وحادة، أفرزت النخيل الصافي من شوائب التزوير والتغيير.

٢. إن الدراسة لهذا العلم تسفر عن منهج علمي نقي، يتمتع بكل الأصالة وكل العمق في مجال بحث حال الراوي استقراءً واستنتاجاً، اهتدى إليه علماء هذا العلم باستقلالية تامة، أي دونها تأثر بتجارب آخرين من سواهم.

٣. إن المادة العلمية لهذا العلم تفرقت فيما أسميتها بكتب أسماء الرجال، وفي ثنايا الفوائد الرجالية، فلم يقدر لها أن تجمع داخل إطار يعطيها صفة العلم المستقل، إذا استثنينا المحاولات المعاصرة التي كان لها فضل الريادة الموقفة.

من هنا كانت الصعوبة في البحث في مادة هذا العلم، حيث تطلب التنقل الكثير عبر مقدمات وترجم الكتب الرجالية التي لم تتم منها ذلكم الوفير الشير، وحاولت - قدر الطاقة - أن أطبعه بالطابع العلمي وفق مواصفات تدوين العلوم.

كما حاولت أن أجمع بين النظرية والتطبيق في كل مجال اقتضى هذا.. ولكن لا أدرى مدى توفيقني فيه؛ لأنـه - في الواقع - رياـدة أضيفـت إلى تلـكم التجارـب التي أـشرـت إـلـيـهاـ،ـ والتي أـفـدـتـ منهاـ.

ومن هنا يقوى أـمـليـ في ذـويـ الـاهـتمـامـ بـأـمـثالـ هـذـهـ الـدـرـاسـاتـ أنـ أـسـفـيدـ منـ مـلاـحظـاتـهـمـ الـنـقـديـةـ الـبـنـاءـةـ،ـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ وـحـدـهـ وـلـيـ التـوـفـيقـ،ـ وـهـوـ الـغـاـيـةـ.

عبد الهادي الفضلي

الدمام - دارة الغرين

١٤١٤ / ٢ / ٢

الباب الأول

مقدمة علم رجال الحديث

- تسميتها
- تعريفه
- موضوعه
- فائدته
- الفرق بين علم الرجال وأسماء الرجال
- علاقة علم الرجال بالمعارف الشرعية الأخرى

تسميته

يعرف هذا العلم بـ (علم رجال الحديث)، وقد يختصر فيقال (علم الرجال).

وبغية أن نتبين مفردات هذا العنوان نقول:

١. المراد بالعلم: مجموعة الأصول العامة أو القواعد الكلية لهذا النوع أو الحقل من المعرفة الذي نحن بصدده دراسته.

٢. المراد بالرجال: الرواية للأخبار والآثار الشرعية سواءً كان الراوي ذكراً أو أنثى، رجلاً أو امرأة.

وإطلاق لفظ (الرجال) - هنا - جاء من باب التغليب، أو لأن عدد الرواية من النساء بالإضافة إلى عدد الرواية من الرجال قليل جداً وكأنه لم يكن.

٣. المراد بالحديث: هو ما يروى عن المعصوم من سنة قوله أو فعلية.

وهنا لا بدّ لنا من الإشارة إلى أن عنوان (علم رجال الحديث) كثيراً ما يطلق في ألسنة العلماء وكتابتهم على مادة (رجال الحديث).

وقد يعود هذا إلى الجمع في البحث والتأليف - سابقاً - بين العلم والرجال، وعدم استقلال العلم عن الرجال.

والآن حيث كتب في علم الرجال بشكل مستقل - كما سيأتي - واستقل علم الرجال عن الرجال لا بدّ من أن نفرق بينهما، فنطلق عنوان (علم الرجال) على القواعد العامة والضوابط الكلية، ونطلق عنوان (أسماء الرجال) على قيم الرواة من توثيق وتحسين وسواءهما تلكم القيم المذكورة في كتب الرجال قرين اسم كل راوٍ.

والمراد بالأسماء: أسماء الرواة.

ولعل استعمال الأسماء في العنوانين؛ لأن البحث في الرواة يبدأ بتشخيص الراوي، والتشخص يبدأ بالاسم.

تعريفه

و قبل أن أذكر تعريف هذه المادة العلمية المقرر درسها، لا بد من الإشارة إلى أن ما نروم تعريفه هنا هو علم رجال الحديث، لا أسماء رجال الحديث، ولأن المتقدمين لم يفرقوا في التعريف بينهما سأذكر ما ذكروه من تعريفات ثم أحاول إلقاء الضوء عليها للانتهاء إلى تعريف هذه المادة من خلال التعليق والموازنة:

ذكر الشيخ المامقاني في مقدمة كتابه الرجالي (تنقیح المقال في أحوال الرجال) أربعة تعريفات هي:

١. إنه العلم الباحث عن رواة الأخبار الواردة عن رؤساء الدين من حيث الأحوال التي لها مدخل في الرد والقبول، وتميز ذواتهم عند الاشتباه.
٢. إنه علم يُقتدر به على معرفة أحوال خبر الواحد صحةً وضعفًا، وما في حكمها بمعرفة سنته ورواة سلسلته منه ذاتًا ووصفًا، مدحًا وقدحًا، وما في معناهما.

نقله عن كتاب (لب الألباب) في الدرایة وعلم الرجال للشيخ محمد جعفر الإسترابادي المتوفى سنة ١٢٦٣ هـ.

٣. إنه ما وضع لتشخيص رواة الحديث من حيث هم كذلك ذاتًا ووصفًا مدحًا وقدحًا.

نسبة إلى بعض المحققين، وهو المولى علي الكني في كتابه (توضيح المقال).

٤. إنه علم يُبحث فيه عن أحوال الراوي من حيث اتصافه بشرائط قبول الخبر و عدمه.

نسبة إلى بعض الأواخر.

وعرّفه شيخنا الطهراني في كتابه (الذرية إلى تصنیف الشیعة ١٠ / ٨٠) بأنه:

٥. علم يُبحث فيه عن أحوال رواة الحديث وأوصافهم التي لها دخل في جواز قبول قولهم وعدمه.

وهذه التعريف - كما هو واضح - تلتقي عند مؤدى واحد، أو بتعبير أدق: عند موضوع واحد، هو دراسة أحوال الرواية، ومن جانبين، هما:

- أ- تشخيص وتعيين هوية الراوي باسمه ونسبة أو نسبته، وما إلى ذلك.
- ب- معرفة نعنه أو وصفه الذي له علاقة ومدخلية بقبول روایته أو رفضها، من حيث كونه عادلاً أو غير عادل، ثقة أو غير ثقة، ممدوحاً أو مقدوباً، موثقاً أو مفسقاً، ضعيفاً أو مهملاً أو مجهولاً.

ولكن قد يلاحظ عليها: أن أحوال الرواية موضوع مشترك بين مادة أسماء رجال الحديث ومادة علم رجال الحديث، إذ كل منها يدرس أحوال الراوي، والفرق بينهما أن العلم يدرس الكليات أو القواعد العامة لمعرفة أحوال الرواية، وأسماء الرجال يدرس الجزيئات التي هي مصاديق لكليات العلم ومتبيقات لقواعد العامة.

وعليه: عندما نقول: (هذا العلم يبحث فيه عن معرفة أحوال الرواية)، فإن هذا القول يشمل الاثنين - مع التسامح بإطلاق عنوان العلم على مادة أسماء الرجال -، فنحتاج - على هذا - إلى ما يميز بينهما، ولأننا في صدد تعريف مادة علم رجال

الحديث لا مادة أسماء رجال الحديث نضيف إليه كلمة (أصول) أو (قواعد) فنقول في تعريفه:

«إنه العلمُ الذي يبحث فيه عن قواعد معرفة أحوال الرواية، من حيث تشخيص ذواتهم، وتبين أوصافهم، التي هي شرط قبول روایتهم أو رفضها».

وباختصار هو: «دراسة قواعد معرفة أحوال الرواية».

ذلك أن (قواعد) تعني العلم، و(الرواية) قرينة توضح معنى الأحوال أو المقصود بالأحوال، فلا تحتاج إلى إضافة قيود احترازية للتعريف.

موضوعه

ومن تعرّفنا تعريفه عرفنا موضوعه، وهو (أحوال الرواية).

فهذا العلم يعطينا القواعد العامة التي في ضوئها نستطيع أن نشخص ونعيّن هوية الراوي باسمه ونسبة ونسبته، وما إلى هذه، وأن نعرف حاله من حيث الوثاقة وعدمها، لنقرّر - بعد هذا - أنه من قبل روایته، أو هو من ترفض روایته.

وينبغي أن نلتفت النظر إلى ملاحظة مهمة هنا، هي: أن موضع استعمال قواعد هذا العلم لتطبيقاتها على جزئياتها ومواردها يأتي في مجالين، هما:

١. عصر الراوي

في مثل هذا المجال تأتي معرفة الراوي ومعرفة حاله من حيث الوثاقة وعدمها عن طريقين، هما:

- أ- مشاهدته واختبار حاله، ويمكّنا أن نطلق عليها (المعرفة الواقعية).
- ب- شهادة من يعرفه مباشرةً ومنهم بمستوى الشهادة من العدالة والثقة، ويمكن أن نطلق عليها اسم (المعرفة الظاهرة).

٢. بعد عصر الرواوى

كما هي الحال في عصرنا الراهن، حيث توقفت الرواية، وأصبح الاعتماد في الوصول إليها على مراجعة الكتب: كتب الحديث وكتب الرجال، فلا مجال لمعرفة الرواوى معرفه واقعية أو معرفة ظاهرية.

في مثل هذه الحال تأتي معرفته من قبلنا عن طريق الرجوع إلى كتب الرجال، وملحظة تقييم أصحابها للرواوى.

ويمكننا أن نطلق عليها اسم (المعرفة العلمية)، لأننا - هنا - نقوم بتطبيق القواعد العلمية لهذا العلم على تقييمات الرجالين مؤلفي الكتب الرجالية، أمثال: الطوسي والنجاشي، لنتهي إلى النتيجة المطلوبة، وهي قبول الرواية أو رفضها.

فائدته

من خلال دراستنا في علم أصول الحديث لوقف علماً إلينا من مرويات المشايخ الثلاثة (الكليني والصادق والطوسي) في كتبهم الأربع (الكافي والفقية والتهذيب والاستبصار) رأيناهم ينقسمون إلى فريقين: فريق يذهب إلى أن مرويات المشايخ الثلاثة في كتبهم الأربع مقطوع بصدورها عن المعصومين عليهم السلام، وفريق يذهب إلى أنها مظنونة الصدور.

فمن ذهب إلى قطعية صدورها لا يرى فائدة في دراسة علم الرجال، وكذلك لا فائدة في الرجوع إلى كتب الرجال لمعرفة قيم الرواية؛ لأن الاستفادة منها إنما تكون بناء على ظنية صدورها لإثبات وثاقة الراوي، ومن ثم الأخذ بقوله.

ومن ذهب إلى ظنية صدورها يرى لزوم البحث في علم الرجال والاجتهاد فيه، ومن ثم تطبيق نتائج البحث والاجتهاد على تقييمات الرجالين في كتبهم، وذلك لكي يثبت الباحث أو الفقيه من خلال رجوعه إلى تقييمات الرجالين، وتطبيقات نتائج اجتهاداته عليها وثاقة الراوي ليكون خبره حجة، أو عدم وثاقته فيعرض عن قبوله.

ولأننا انتهينا في دراستنا هناك لمرويات المشايخ الثلاثة في كتبهم الأربع إلى أنها غير مقطوعة الصدور تكون حاجتنا لدراسة علم الرجال ضرورية، ولا بدّ منها لمن يريد الاجتهاد والاستنباط.

ولا أدل على هذا من الاستقراء لحال الرواة الذي يثبت أن فيهم من هو ليس بثقة، ومن نص على كذبه واحتلاقه الحديث، أمثال: المغيرة بن سعيد وأبي الخطاب اللذين روى فيها الشیخ الكشی عن محمد بن قولویه والحسین بن الحسن بن بندر القمی، قالا: حدثنا سعد بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن عیسی بن عبید، عن یونس بن عبد الرحمن: أن بعض أصحابنا سأله وأنا حاضر فقال له: يا أبا محمد ما أشدك في الحديث وأكثر إنكارك لما یرویه أصحابنا!..

فما الذي يحملك على رد الأحادیث؟!

قال: حدثني هشام بن الحكم: أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تقبلوا علينا حديثا إلا ما وافق القرآن والسنة، أو تجدون معه شاهدًا من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد - لعنه الله - دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله، ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد عليهما السلام فإننا إذا حدثنا قلنا: قال الله - عز وجل -، وقال رسول الله عليهما السلام.

قال یونس: وافيت العراق فوجدت قطعة من أصحاب أبي جعفر عليهما السلام، ووجدت أصحاب أبي عبد الله عليهما السلام متوفرين، فسمعت منهم، وأخذت كتبهم، فعرضتها من بعد على أبي الحسن الرضا عليهما السلام، فأنكر منها أحاديث كثيرة أن تكون من أحاديث أبي عبد الله عليهما السلام، وقال لي: إن أبا الخطاب كذب على أبي عبد الله عليهما السلام، لعن الله أبا الخطاب، وكذلك أصحاب أبي الخطاب يدسون هذه الأحاديث إلى يومنا هذا في كتب أصحاب أبي عبد الله عليهما السلام، فلا تقبلوا علينا خلاف القرآن، فإننا إن حدثنا، حدثنا بموافقة القرآن، وموافقة السنة، إنها عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان، فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصدق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحذثكم بخلاف ذلك فردوه عليه، وقولوا أنت أعلم وما جئت به، فإن مع كل قول منا حقيقة، وعليه نورا، فيما لا حقيقة معه، ولا نور عليه، كذلك قول الشیطان.

وعنه، عن يونس، عن هشام بن الحكم: أنه سمع أبا عبد الله عَلِيَّ اللَّهُ عَزَّلَهُ يَقُولُ: كان المغيرة بن سعيد يعتمد الكذب على أبي، ويأخذ كتب أصحابه، وكان أصحابه المستترون بأصحاب أبي يأخذون الكتب من أصحاب أبي فيدفعونها إلى المغيرة، فكان يدنس فيها الكفر والزندة ويسندها إلى أبي ثم يدفعها إلى أصحابه، فيأمرهم أن يبشوها في الشيعة، فكلما كان في كتب أصحاب أبي من الغلو فذاك مما دسه المغيرة بن سعيد في كتبهم^(١).

وأشار الشيخ الطوسي في كتابه (العدة ٣٦٦ / ١) إلى وجود من هو ليس بشقة في رواتنا، قال: إننا وجدنا الطائفية ميّزت الرجال الناقلة لهذه الأخبار، فوثقت الثقات منهم، وضفت الضعفاء، وفرقوا بين من يعتمد على حديثه وروايته، ومن لا يعتمد على خبره، ومدحوا المدوح منهم، وذموا المذموم.

وقالوا: فلان متهم في حديثه، وفلان كذاب، وفلان مخلط، وفلان مخالف في المذهب والاعتقاد، وفلان واقفي، وفلان فطحي، وغير ذلك من الطعون التي ذكروها.

وصنفوا في ذلك الكتب، واستثنوا الرجال من جملة ما رواه من التصانيف في فهارسهم، حتى أن واحداً منهم إذا أنكر حدثاً نظر في إسناده، وضعفه برواياته، هذه عادتهم على قديم الوقت».

وفي الرجوع إلى أمثل (مرآة العقول) و(ملاذ الأخيار) يقف الدارس على أمثلة وشواهد من اشتغال الكتب الأربع على رواة غير ثقات.

وللتدليل على هذا رجعت إلى كتاب (ملاذ الأخيار) نشر مكتبه آية الله المرعشي سنة ١٤٠٦ هـ ج ١ ص ٣٢ - ١١٤ باب الأحداث الموجبة للطهارة فرأيت الشيخ

(١) معجم رجال الحديث ١٨ / ٢٧٥ - ٢٧٦

المجلسى - مؤلف الكتاب - قد نصّ على جهالة وضعف الأحاديث ذات الأرقام
قرينتها، المذكورة في أدناه لاشتمال أسانيدها على مجهولين وضعاف، وهي:

الكتاب	الرواية	الرقم
مجهول	٦	٥١
مجهول	٧	٥٢
مجهول	٨	٥٤
مجهول	١٩	٧٨
مجهول	٢٢	٨٠
مجهول	٣٠	٨٨
ضعيف	٣٢	٩١
ضعيف	٣٣	٩١
مجهول	٣٦	٩٣
ضعيف	٤١	٩٧
ضعيف	٤٤	١٠٣
ضعيف	٥٧	١١٢

وهذه كلها في كتاب (التهذيب) أحد الكتب الأربع.

وأعطى أستاذنا السيد الخوئي في كتاب (معجم رجال الحديث ٦٦ / ١) أمثلة
وشواهد، منها:

الكتاب	الرواية	الشهادة
الكافى، ج ١، ك ٣، ب ١١، الحديث ١.	علي بن حمزة البطائنى	
التهذيب، ج ٥، باب ضروب الحج، الحديث ٩٥ والاستبصار، ج ١، باب أن التمتع فرض من نوى عن الحرم، الحديث ٥١٣.	يونس بن ظبيان	
الكافى، ج ٧، ك ٢، ب ١٤، الحديث ٤.	عبد الله بن خداش	

وقال الشيخ المجلسي في كتابه (ملاذ الأخبار ١/٢٤): «وقد جرى رئيس المحدثين، ثقة الإسلام محمد بن بابويه - قدس الله روحه - على متعارف المتقدمين في إطلاق الصحيح على ما يرکن إليه ويعتمد عليه، فحكم بصحة جميع ما أورده من الأحاديث في كتاب (من لا يحضره الفقيه)، وذكر أنه استخرجها من كتب مشهورة عليها المعول، وإليها المرجع.

وكثير من تلك الأحاديث بمعزل عن الاندراج في الصحيح على مصطلح المتأخرین، ومنخرط في سلك الحسان والموثقات بل الضعاف».

وفي هدي ما تقدم تصبح الحاجة إلى دراسة علم الرجال أساسية، ومن المقدمات الضرورية للبلوغ إلى مرتبة الاجتهاد الفقهي، وتطبيق عملية الاستنباط.

وبهذا صرّح جمع من علمائنا، منهم العلامة الحلي، فقد قال في مقدمة (الخلاصة): «أما بعد: فإن العلم بحال الرواية من أساس الأحكام الشرعية، وعليه تبني القواعد السمعية، يجب على كل مجتهد معرفته وعلمه، ولا يسوغ له تركه وجهمه، إذ أكثر الأحكام تستفاد من الأخبار النبوية، والروايات عن الأنئمة المهدية - عليهم أفضل الصلاة وأكرم التحيات -، فلا بدًّ من معرفة الطريق إليهم، حيث روى مشائخنا عليهم السلام عن الثقة وغيره، ومن يُعمل بروايته، ومن لا يجوز الاعتماد على نقله».

ومنهم الشيخ الماحوزي، قال في خطبة كتابه (معراج أهل الكمال في معرفة الرجال): «إن معرفة أحوال الرواية ومراتبهم أساس معرفة الأحكام الشرعية، إذ هي معظم الأدلة التفصيلية السمعية، إذ أكثر الأحكام الدينية مستفادة من الأخبار النبوية والأثار الواردة عن العترة المعصومة الهادية المهدية.

فكان معرفة الرجال الناقلين لتلك الأخبار من الأمور اللافيدية التي لا يستغني الفقيه عن معرفتها، لأن في رجالنا الثقة وغيره، ومن يُعمل بروايته، ومن لا يجوز التعويل على حديثه».

ومنهم شيخنا الطهراني، قال في كتابه (مصنف المقال): «لا يصير الفقيه فقيهاً ما لم يكن رجالاً، فإن إحدى مقدمات الاجتهاد معرفة رجال الحديث وسنته»^(١).

(١) مقدمة الكتاب، ص (د).

الفرق بين علم الرجال وأسماء الرجال

المحت - فيما تقدمه - إلى أن هناك فرقاً بين مادة علم رجال الحديث ومادة رجال الحديث التي أطلقنا عليها عنوان أسماء رجال الحديث.

فالمادة الموجودة في المدونات المعروفة بكتب الرجال، أمثل: (رجال الكشي) و(رجال الطوسي) و(خلاصة الأقوال) للعلامة الحلي و(تنقیح المقال) للشيخ المامقاني، تحتوي اسم الراوي ونسبة أو نسبته، وتقييمه من قبل الرجالين.

ولنأخذ لهذا مثلاً من كتاب (خلاصة الأقوال في معرفة الرجال) للعلامة الحلي، قال في ص ٤:

«٩- إبراهيم بن هاشم أبو إسحاق القمي، أصله من الكوفة، وانتقل إلى قم، وأصحابنا يقولون: إنه أول من نشر حديث الكوفيين بقم، وذكروا أنه لقي الرضا عليه السلام، وهو تلميذ يونس بن عبد الرحمن من أصحاب الرضا عليه السلام».

ولم أقف لأحد من أصحابنا على قول في القدر فيه، ولا على تعديله بالتصصص، والروايات عنه كثيرة، والأرجح قبول قوله».

والنص هذا - كما تراه - يحتوي تعریفًا وتقيیمًا للراوي المذکور.

بينما مادة علم الرجال تحتوي الأصول العامة والقواعد الكلية التي تطبق من قبل الباحث أو الفقيه على الجزئيات الموجودة في كتب الرجال التي هي تعريف الراوي وتقييم حاله، من أجل أن نعرف أنه ثقة أو غير ثقة.

فمن القضايا التي تبحث في هذا العلم وتساق مثلاً هنا: قضية بيان نوعية تقييم الرجالي لحال الراوي، هل هي من نوع الشهادة فيؤخذ بها، أو أنها نتيجة اجتهاد من الرجالي، فيتحمل هو مسؤوليته، وعلينا نحن أن نجتهد كما اجتهد.

إن نتيجة دراسة هذه القضية: أصل عام وقاعدة كلية.

فالفرق بينها إذاً هو: أن علم الرجال يزودنا بالقواعد الكلية لنقوم بتطبيقاتها على جزئياتها ومواردها، مما هو مدون في كتب الرجال تعريفاً للراوي وتقييماً لحاله.

فمثلاً: إذا تحقق وثبت لنا نتيجة البحث والدراسة أن قول الرجالي في تعريف الراوي وتقييم حاله هو من نوع الشهادة، نستطيع أن نؤلف منه قاعدة كلية، كالتالي:
قول الرجالي إذا كان ثقة ثبتاً ضابطاً في حق الراوي هو شهادة يرکن إليها ويعتمد عليها.

ونذهب بتطبيقها على مواردها في الكتب الرجالية.

وقد تمثلت مادة علم الرجال فيما يعرف بـ (الفوائد الرجالية) و(الكلمات الرجالية).

وتمثلت مادة أسماء الرجال فيما يعرف بكتب الرجال التي هي بمثابة معاجم تشتمل على تعريف الراوي وتقييم حاله.

وسينتضح هذا أكثر عند حديثنا عن نشأة علم الرجال.

علاقة علم الرجال بالمعارف الشرعية الأخرى

يعتبر علم الرجال من العلوم الإسلامية الخالصة التي لم تتأثر في وجودها بتجارب غير إسلامية، شأنه في هذا شأن سائر العلوم الشرعية الأخرى، كعلم الحديث وعلم الفقه وعلم أصول الفقه.

ولأن هذه العلوم الشرعية جميعها تهدف إلى الوصول لمعرفة الأحكام الشرعية تقوم بينها العلائق والروابط بسبب توزيع الأدوار الوظيفية لكل واحد منها في المساعدة على الوصول إلى هذا المهد.

ومن هنا لا بدّ لنا من إيضاح علاقة علم الرجال بالمعارف الشرعية الأخرى.

وتبدأ علاقته بالمعارف الشرعية بأسماء الرجال، وقد تبيّنا - فيما سبقه - الفرق بين مادة علم رجال الحديث ومادة أسماء رجال الحديث، بما يساعد في إلقاء الضوء على مسألتنا هذه، حيث قلنا هناك إن علم الرجال هو الكليات، وأسماء الرجال هي الجزيئات.

فالعلاقة بينهما علاقة الكل بجزئاته، الكل هو القواعد العامة التي يشتمل عليها علم الرجال، وجزئاته هي ترجمة الراوي في كتب الرجال التي تمثل في تعريف شخصه وتقييم حاله.

وبعبارة أوضح: تجسد العلاقة بينهما في عملية التطبيق: تطبيق القواعد العامة المستفادة من علم الرجال على جزئاتها ومواردها في كتب الرجال المتمثلة في تعريف شخص الراوي وبيان قيمة حاله من حيث الوثاقة وعدمهها.

ولنوضح هذا بالمثال:

من المسائل التي تبحث في علم الرجال مسألة تعارض أقوال الرجالين في تقييم الراوي، التي تقول نتيجتها: يقدم قول الأكثر تحقيقاً والأقوى تدقيقاً.

وعلى هذا: لو رأينا في كتاب (رجال النجاشي) تقييماً لراوي معين يتعارض وتقييماً آخر للراوي نفسه، موجوداً في كتاب (رجال الطوسي) ... هنا نطبق القاعدة المذكورة ونقدم قول النجاشي على قول الطوسي، لأن النجاشي أكثر تحقيقاً وأقوى تدقيقاً.

ثم تدرج العلاقة بينه وبين العلوم الشرعية الأخرى عن طريق علاقته برجال الحديث، ذلك أن أسماء الرجال بعد تطبيق قواعد العلم على رجاله يزود علم الحديث بالمفردات أو الجزيئات التي يطبق عليها قواعده أو كلياته لمعرفة قيمة السندي، الذي يقدم هو بدوره المفردة لعلم أصول الفقه ليطبق عليها قواعده في تحديد حجية السندي أو عدم حجيته، فيقدم بدوره المفردة لعلم الفقه لتطبيق قواعده في استنباط الحكم الشرعي من دلالة الحديث الشريف.

وخلاصة هذا التدرج هي:

١. أسماء الرجال كجزئيات لقواعد علم الرجال.

٢. تطبيق قواعد علم الرجال لتهيئة الجزئيات لقواعد علم الحديث.
٣. تطبيق قواعد علم الحديث على مفردات السندي تقديم السندي كجزئي تطبق عليه قواعد علم أصول الفقه.
٤. تطبيق قواعد علم أصول الفقه لمعرفة مستوى اعتبار السندي من حيث الحجية وعدمه.
٥. القيام بعملية استنباط الحكم من متن الحديث الشريف من خلال تطبيق قواعد استنطاق دلالته.

ولنعطي مثلاً لذلك من كتاب (الكافي) - كتاب الزكاة: باب فضل الصدقة :-
«علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله علی اللہ علیہ السلام: قال: سمعته يقول: يستحب للمريض أن يعطي السائل بيده، ويأمر السائل أن يدعوه له». .

إننا إذا أردنا أن نستدل بهذا الحديث الشريف، علينا اتباع الخطوات التالية التي تبين لنا العلاقات المتدرجة بين موضوعنا - وهو علم الرجال - والعلوم الشرعية الأخرى:

١. نرجع إلى كتب الرجال لنعرف مستوى قيمة كل راوٍ من رواة هذا الحديث وهم:

- محمد بن يعقوب الكليني، قال فيه النجاشي: «كان أوثق الناس في الحديث وأثبتم» = إمامي عادل.
- علي بن إبراهيم القمي، قال فيه النجاشي: «ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صحيح المذهب» = إمامي عادل.
- إبراهيم بن هاشم القمي، قال فيه الخوئي: «لا ينبغي الشك في وثاقة إبراهيم بن هاشم»، ثم ذكر الأدلة الناهضة بإثبات وثاقته، راجع: معجم رجال الحديث ١ / ٣١٧ = إمامي عادل.

- محمد بن أبي عمير الأزدي، قال فيه النجاشي: «جليل القدر، عظيم المنزلة فينا وعند المخالفين» = إمامي عادل.
- عبد الله بن سنان، قال فيه النجاشي: «ثقة، من أصحابنا، جليل، ولا يطعن عليه شيء» = إمامي عادل.

٢. ثم نرجع إلى علم الرجال، ونطبق القاعدة الرجالية التي تقول: «كل راوٍ شهد بوثاقته الرجاليون المتقدمون، أو قامت القرائن الدالة على وثاقته، فهو ثقة».

وننتهي من تطبيقها إلى أن رواة هذا الحديث كلهم ثقات عدول.

٣. وبعد ذلك نرجع إلى علم الحديث، ونطبق القاعدة الحديبية القائلة: «كل سند رواته إماميون عدول فهو صحيح».

فنتوصل إلى أن سند هذا الحديث معتر و بم مستوى الصحيح.

٤. ثم نرجع إلى علم أصول الفقه ونطبق القاعدة الأصولية التي تقول: خبر الثقة حجة.

فتسلمنا إلى أن هذا السند حجة لأن جميع رواته ثقات.

٥. وبعد ثبوت صحة صدور هذه الرواية عن الإمام الصادق عَلَيْهِ الْكَلَمُ وَلَا يُنْهَا - كما رأينا - نرجع إلى العرف الاجتماعي العربي، وسنراه يرى أن دلالة هذا الحديث هي من نوع الدلالات الظاهرة، لظهور معناه عندهم في استحباب إعطاء المريض الصدقة للسائل بنفسه، وأمره أن يدعوه له بالشفاء.

٦. وأخيراً: نعود إلى علم أصول الفقه ونطبق على دلاله الحديث قاعدة الظهور التي تقول: «كل ظاهر حجة».

فنقول:

هذا ظاهر + وكل ظاهر حجة = فهذا حجة.

ثم نصوغ النتيجة باللغة الفقهية فنقول: يستحب للمريض أن يعطي الصدقة للسائل بنفسه، كما يستحب له أن يأمره بالدعاء له بالشفاء .

وهكذا رأينا أن هذه العلوم الشرعية يرتبط بعضها بالأخر ارتباطاً تدرجياً، يمد السابق منها للاحق، حتى الوصول إلى النتيجة، وهي استنباط الحكم الشرعي من الحديث الشريف.

الباب الثاني

تاريخ علم الرجال

- نشأة أسماء رجال الحديث
- التأليف في أسماء رجال الحديث
- تبويب الكتب الرجالية
- الفرق بين أسماء الرجال والفهارس
- الفرق بين أسماء الرجال والتراجم
- الأصول الرجالية
- نشأة علم رجال الحديث
- التأليف في علم الرجال
- المصطلحات العامة

نشأة أسماء رجال الحديث

انبعثق (علم رجال الحديث) من مادة (أسماء رجال الحديث)، وذلك من خلال التعامل معها بحثاً وتدرисاً، حيث رؤي أن توضع لهذه الجزيئات ضوابط كلية تعرف بها وتقيم، بسبب الحاجة للتوسيع في عملية الاستنباط ووظيفة الاجتهاد نتيجة غيبة الإمام المهدي عليه السلام وتولي الفقهاء مهمة النيابة عنه في الإفتاء والقضاء والحكم.

ومن هنا، وتمهيداً لموضوعنا، وهو نشأة علم الرجال وتطوره، لا بدّ من إعطاء فكرة عن نشأة ما أطلقنا عليه أسماء رجال الحديث.

البذرة الأولى لنشأة علم الرجال

كانت وثيقة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام التي ذكرناها في الكتاب المقرر لدرس علم الحديث، والتي تضمنت تقسيم الرواية إلى أربعة أقسام، البذرة الأولى لنشأة مادة أسماء الرجال، والفكرة الأولى التي انطلق منها التفكير في جمع أسماء الرواية، وتبليان هوياتهم، وتقيم أحواهم.

والوثيقة هي:

في كتاب (الكافي): عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن البيهاني عن أبي عياش عن سليم بن قيس الهلالي: قال: قلت لأمير المؤمنين عليه السلام: إني سمعت من سليمان والمقداد وأبي ذر شيئاً من تفسير القرآن، وأحاديث عن النبي الله

غير ما في أيدي الناس، ثم سمعت منك تصدق ما سمعت منهم، ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الأحاديث عن نبي الله ﷺ، أنتم تخالفونهم فيها، وتزعمون أن ذلك كله باطل، أفترى الناس يكذبون على رسول الله متعمدين ويفسرون القرآن بآرائهم؟!..

قال: فأقبل علي عليه السلام فقال: قد سألت فافهم الجواب: إن في أيدي الناس حقاً وباطلاً، وصادقاً وكذباً، وناسخاً ومنسوخاً، وعاماً وخاصاً، ومحكماً ومتشاهاً، وحفظاً ووهماً، وقد كذب على رسول الله ﷺ على عهده حتى قام خطيباً فقال: «أيها الناس قد كثرت عليكم الكذابة، فمن كذب عليكم متعمداً فليتبوا مقعده من النار»، ثم كذب عليه من بعده.

وإنما أتاكم الحديث من أربعة ليس لهم خامس:

١ - رجل منافق يظهر الإيمان، متصنع بالإسلام، لا يتائب ولا يتحرج أن يكذب على رسول الله ﷺ متعمداً.

ولو علم الناس أنه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم يصدقوه، ولكنهم قالوا هذا قد صحب رسول الله ﷺ ورآه وسمع منه فأخذون عنه وهم لا يعرفون حاله، وقد أخبره الله عن المنافقين بما أخبره ووصفهم بما وصفهم، فقال تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتُمْ ثُعِجْكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ﴾^(١)، ثم بقوا بعده ﷺ فتقربوا إلى آئمه الضلالة والدعاة إلى النار بالزور والكذب والبهتان، فولوهم الأعمال، وحملوهم على رقاب الناس، وأكلوا بهم الدنيا، وإنما الناس مع الملوك والدنيا إلا من عصم الله .. فهذا أحد الأربعة.

(١) سورة المنافقون، الآية: ٤.

٢- ورجل سمع من رسول الله ﷺ شيئاً لم يحمله على وجهه، ووَهَمَ فيه، ولم يتعمد كذبًا، فهو في يده، يقول به، ويرويه فيقول: أنا سمعته من رسول الله ﷺ.

فلو علم المسلمون أنه وَهَمَ لم يقبلوه، ولو علم هو أنه وهم لرفضه.

٣- ورجل ثالث سمع من رسول الله ﷺ شيئاً أمر به، ثم نهى عنه، وهو لا يعلم، أو سمعه ينهى عن شيء، ثم أمر به وهو لا يعلم، فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ.

فلو علم أنه منسوخ لرفضه، ولو علم المسلمين إذ سمعوه منه أنه منسوخ لرفضوه.

٤- وأخر رابع لم يكذب على رسول الله ﷺ، مبغض للكذب خوفاً من الله، وتعظيمًا لرسوله ﷺ، لم ينسه، بل حفظ ما سمع على وجهه، فجاء به كما سمع، لم يزد فيه، ولم ينقص، وعلم الناسخ والنسخ، فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ، فإن أمر النبي ﷺ مثل القرآن، ناسخ ومنسوخ، وخاص وعام، ومحكم ومتشابه، قد كان يكون من رسول الله ﷺ الكلام له وجهان: كلام عام وكلام خاص مثل القرآن، وقال الله تعالى في كتابه ﴿وَمَا أَنْتُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَأَنْتُمْ هُوَ﴾^(١)، فيشتبه على من لا يعرف ولم يدرِ ما عنى الله به برسوله ﷺ.

ليس كل أصحاب رسول الله ﷺ كان يسأله عن شيء فيفهم، وكان منهم من يسأله ولا يستفهمه، حتى إن كانوا ليحبون أن يجيء الأعرابي والطاري فيسأل رسول الله ﷺ حتى يسمعوا»^(٢).

(١) سورة الحشر، الآية: ٧.

(٢) الوافي: باب اختلاف الحديث والحكم ٦٢ / ٦٣.

فالإمام عليه السلام - في هذه الوثيقة العلمية القيمة - يقسم الرواية إلى أربعة أقسام، هي:

١. الراوي المنافق، ويشمل ما اصطلح عليه من أسماء الرجال بالكذاب والوضاع وأمثالها.
٢. الراوي الواهم، وهو الراوي غير الحافظ أو ليس بالواعي.
٣. الراوي غير الضابط، وهو الذي لا يميز بين أنواع الحديث ناسخها ومنسوخها وأمثال هذه.
٤. الراوي الثقة الضابط الحافظ، وهو الذي تتوفّر فيه شروط صدق نقله، وفي روايته شروط قبوها.

إن هذا التقسيم الرباعي من قبل الإمام عليه السلام، الذي استفاده من واقع الرواية ودراسة أحواهم، عن ملاحظة فاحصة وناقدة لشخصياتهم وسلوكهم، فصورهم فيه هذا التصوير الواقعي، وَضَعَ العلماء أمام مسؤوليتهم الشرعية في روایة الحديث ونقول وجهًا لوجه، فكان المنطلق في دراسة أحوال الرواية، والاعتماد في قبول روایاتهم، على التقييمات التي تفاد من المشاهدة المباشرة، وهي ما أسميناه بالمعرفة الواقعية، أو عن طريق الشهادة، وهو ما أطلقنا عليه بالمعرفة الظاهرة.

وكذلك كان لروايات الترجيح في مقام التعارض بين الخبرين المتضمنة لصفات الراوي دور مهم في التمهيد لأنبثق هذه المادة: مادة أسماء الرجال أو رجال الحديث، وهي أمثل:

١ - مقبولة عمر بن حنظلة، فقد جاء فيها مما يرتبط ب موضوعنا: «قلتُ: فإن كان كل واحد اختار رجلاً من أصحابنا فرضياً أن يكونا الناظرين في حقهما فاختلفا فيما حكمها، وكلاهما اختلفا في حديثكم؟

فقال عليه السلام: الحكم ما حكم به أعدّها وأفقهها وأصدقها في الحديث، وأورعها، ولا يلتفت إلى ما يحكم به الآخر».

٢ - مرفوعة زرارة، التي جاء فيها: «سأّلْتُ أبا جعفر عَلِيًّا فقلتُ له: جعلتُ فداك، يأْتِي عنكم الخبران والحديثان المعارضان، فبأيِّهَا آخذ؟

فقال: يا زراراً خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر.

فقلت: يا سيدِي إنها معًا مشهوران مأثوران عنكم.

فقال: خذ بما يقول أعدّهما عندك وأوثقهما في نفسك».

فقد ذكرت الروايتان من صفات الراوي:

- العدالة.
- الوثاقة.
- الصدق.

وأشارتا إلى أن هذه الأوصاف تتفاوت في المستوى، وأن الترجيح يتم بتقديم ذي المستوى الأعلى.

إن هذه الأحاديث وأمثالها كانت تمثل البدايات الأولى في تعريف الرواية وتقييمهم، حتى أنهت دراستها والبحث فيها إلى تدوين الكتب في أسماء الرجال وبيان أحواهم من حيث الوثاقة وعدتها.

وكان هذا في آخريات القرن الثاني الهجري وأوليات القرن الثالث الهجري، يقول السيد الصدر في كتابه (تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام) - ص ٢٣٣ -: «وأما أول من أسس علم الرجال وصنف فيه فهو: أبو محمد عبد الله بن حيان بن أبي جر الكناني، صنف (كتاب الرجال) كما في (فهرس أسماء المصنفين من الشيعة) للنجاشي، قال: وبيت جبلة بيت مشهور بالكوفة، وكان عبد الله واقفاً، وكان فقيهاً، ثقة، مشهوراً، له كتب، منها: (كتاب الرجال)، إلى آخر ما ذكر من أسماء مصنفاته، ثم قال: ومات عبد الله بن جبلة سنة تسع عشرة وما يزيد عن ذلك».

التأليف في أسماء رجال الحديث

القرن الثالث الهجري

قرأنا في نص السيد الصدر المتقدم أن بداية التأليف في أسماء الرجال كان في أواخر القرن الثاني الهجري وأوائل القرن الثالث الهجري.

١. وأول من ألف فيه هو أبو محمد عبد الله بن جبلة الكناني.

ثم توالت التواليف بعده، ومن ذكرهم شيخنا الطهراني في كتابه (مصنف المقال في مصنفي علم الرجال) من مؤلفي القرن الثالث الهجري:

٢. الحسن بن محبوب السراد المتوفى سنة ٢٢٤هـ له: كتاب المشيخة، وكتاب معرفة رواة الأخبار.

٣. أبو محمد الحسن بن علي بن فضال الكوفي المتوفى سنة ٢٢٤هـ من أصحاب الإمام الرضا عليه السلام، فقد عدَّ الشيخ النجاشي من جملة مصنفاته: كتاب الرجال.

٤. ابنه أبو الحسن علي بن الحسن بن علي بن فضال الكوفي (ق ٣)، له: كتاب الرجال.

٥. الفضل بن شاذان الأزدي النيسابوري المتوفى بعد سنة ٢٥٤هـ.

٦. أبو عبد الله محمد بن خالد البرقي الكوفي (ق ٣) من أصحاب الإمام الرضا عليه السلام، له: كتاب الرجال.
٧. ابنه أبو جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي الكوفي المتوفى سنة ٢٧٤ هـ أو ٢٨٠ هـ، له: (كتاب الطبقات) و(كتاب الرجال).
٨. أبو محمد جعفر بن بشير البجلي الوشائ المتوفى سنة ٢٨٠ هـ، له: (كتاب المشيخة)، وهو مثل كتاب الحسن بن محبوب إلا أنه أصغر منه.
٩. الشريف أحمد بن علي العلوى العقيقى المتوفى سنة ٢٨٠ هـ، له: كتاب تاريخ الرجال.
١٠. علي بن الحكم النخعى الأنبارى (ق ٣)، له: كتاب رجال الشيعة.

ولم يصل إلينا شيء من هذه الكتب، إلا ما ذكره شيخنا الطهراني في (الذرية ١٤٥ / ١٥) من وجود (كتاب الطبقات) للبرقي، حتى عصرنا هذا.

وقد طبع بعنوان (رجال البرقي) مع (رجال أبي داود الحلبي)، واختلف في نسبته فنسبه بعضهم إلى البرقي الابن: أحمد بن محمد بن خالد البرقي، ونسبه آخر إلى البرقي الأب: محمد بن خالد البرقي.

وإلا ما نقل إلينا من محتوياتها في بعض كتب الرجال المتأخرة عنها، كالذى نقله ابن حجر العسقلانى في كتابه الرجالى (السان الميزان) عن كتاب (رجال الشيعة) لعلي بن الحكم، قال في الترجمة رقم ١٧٢: «إبراهيم بن سنان: ذكره علي بن الحكم في (رجال الشيعة) من أصحاب جعفر الصادق».

وفي الترجمة رقم ٢١٤: «إبراهيم بن عبد العزيز: روى عن أبيه وجعفر الصادق، ذكره علي بن الحكم في رجال الشيعة».

وفي الترجمة رقم ٨٥٧: «حسان بن أبي عيسى الصيقلي: ذكره علي بن الحكم في مصنفي الشيعة، وقال: روى عنه الحسن بن علي بن يقطين حديثاً كثيراً».

وكالذى نقله أستاذنا السيد الخوئي عليه السلام في كتابه (معجم رجال الحديث) في الترجمة ١٦٩: «إبراهيم بن سنان: من أصحاب الصادق عليه السلام - رجال البرقي».

وذكر في مقدمة المعجم تحت عنوان (الأصول الرجالية): «١- رجال البرقي، المعبّر عنه في فهرست الشيخ بـ (طبقات الرجال)، وقد اعنى العلامة بهذا الكتاب في الخلاصة».

وفي حدود مراجعتي للخلاصة رأيته كثير النقل عن كتب الشيخ الطوسي: (الاختيار) و(الأبواب = الرجال) و(الفهرست)، وعن فهرس الشيخ النجاشي المعروف بـ (رجال النجاشي)، وعن كتاب ابن الغضائري (الضعفاء)، وعن كتب ابن عقدة.

ونقل عن البرقي في باب الكنى حوالي سبعين اسماء أولياء الإمام أمير المؤمنين عليه السلام.

وانظر أيضاً - على سبيل المثال - تراجم كل من: داود بن أبي زيد، وسويد بن غفلة، وأبي ليلى، وإبراهيم بن إسحاق النهاوندي.

ونقل عن الفضل بن شاذان - على سبيل المثال - في تراجم: بريد الإسلامي، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وخزيمة بن ثابت، وسعيد بن جبير، وعدى بن حاتم، ومحمد بن جبير بن مطعم.

ونقل عن العقيلي في أمثال تراجم: جابر بن يزيد، وحران بن أعين، وخبيثة الجعفي، وعبد الله بن عجلان، وأبي هريرة البزار.

ونقل عن ابن فضال في مثل ترجمة: جميل بن دراج.

ومصادر العلامة الحلي في (الخلاصة) هي مصادر معاصره وزميله في الدرس ابن داود الحلي في كتابه المعروف بـ (رجال ابن داود)، فقد ذكرها ابن داود في مقدمته بقوله: «فصنفت هذا المختصر جامعاً لنخب كتاب (الرجال) للشيخ أبي جعفر (الطوسي) عليه السلام و(الفهرست) له، وما حرقه الكشي والنجاشي، وما صنفه البرقي والغضائري، وغيرهم ...، وضمنته رموزاً تغني عن التطويل، وتنوب عن الكثير بالقليل، وبينت فيها المظان التي أخذت منها، واستخرجت عنها، فالكشي (كش)، والنجاشي (جشن)، وكتاب الرجال للشيخ (جخ)، والفهرست (ست)، والبرقي (قي)، وعلي بن أحمد العقيقي (عق)، وابن عقدة (قد)، والفضل بن شاذان (فش)، وابن عبدون (عب)، والغضائري (غض)، ومحمد بن بابويه (يه)، وابن فضال (فض) ...».

ويستظهر من هذا أن الكتب العشرة رائدة التأليف في أسماء الرجال التي ذكرت عناوينها أعلاه، لم يبق منها حتى عصر العلامة الحلي، وهو القرن الثامن الهجري، سوى الأربعة التي رجع إليها هو ومعاصره ابن داود الحلي، وهي:

١. رجال البرقي.
٢. رجال العقيقي.
٣. رجال ابن فضال (الحسن بن علي).
٤. رجال الفضل بن شاذان.

القرن الرابع الهجري

واشتهر من مؤلفي أسماء الرجال في القرن الرابع الهجري:

١ - الكشي

أبو عمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي من علماء عصر الغيبة الصغرى.

وعنوان كتابه: (معرفة الناقلين).

قال فيه الشيخ الطوسي في (الفهرست): «ثقة، بصير بالأخبار وبالرجال، حسن الاعتقاد، له (كتاب الرجال)، أخبرنا به عنه جماعة عن أبي محمد التلعكري عنه».

وقال الشيخ النجاشي في حقه: «كان ثقة، عيناً، صحب العياشي، وأخذ عنه، وتخرج عليه، وفي داره التي كانت مرتعًا للشيعة وأهل العلم، له: (كتاب الرجال) ... أخبرنا أحمد بن علي بن نوح، وغيره، عن جعفر بن محمد (بن قولويه) عنه بكتابه».

وكتاب الشيخ الكشي في أسماء الرجال، والمعنون بـ(معرفة الناقلين) من الكتب التي لم يقدر لها أن تكون بين أيدي الباحثين الرجالين، وبخاصة مصنفي القرن السادس الهجري وما بعده.

ويرجع هذا إلى أن الكتاب المذكور لم يقتصر فيه مؤلفه على ذكر رواة الشيعة، وإنما جمع فيه بينهم وبين رواة أهل السنة والجماعة، إلى ملاحظات أخرى أوردت عليه، منها:

- الإكثار من الرواية عن الضعفاء.

سجل هذه الملاحظة عليه الشيخ أبو العباس النجاشي في كتابه الرجال.

ويريد بروايته عن الضعفاء: روایاته في تعريف الرواية، وبيان أحواهم.

وهذا يلزم بعدم الاعتماد على روایته إلاّ بعد التأكيد والتوثيق من سلامه إسنادها.

- كثرة الأغلاط فيه.

وهذه - أيضاً - مما سجله عليه الشيخ النجاشي في رجاله.

وهذه الأغلاط قد تكون علمية، وقد تكون فنية، كما أنها لا نعرف عن مستواها شيئاً، لأن الكتاب لم يصل إلينا، وذلك لأن الشيخ الطوسي عمد إلى هذا الكتاب

واختصره فيما عنونه بـ (اختيار معرفة الرجال)، فحل محل الأصل، وأصبح الرجوع إليه في معرفة آراء وأقوال الكشي، قال الشيخ أبو علي الحائري في كتابه (منتهى المقال) - ترجمة الكشي - : «ذكر جملة من مشايخنا أن كتاب رجاله المذكور كان جامعاً لرواية العامة والخاصة، خالطاً بعضهم ببعض، فعمد إليه شيخ الطائفه - طاب مضجعه - فلخصه، وأسقط منه الفضلات، وسماه بـ (اختيار الرجال).

وموجود في هذه الأزمان، بل وزمان العلامة وما قاربه، إنها هو اختيار الشيخ، لا الكشي الأصل»^(١).

وستحدث عن الاختيار فيما يليه.

٢- ابن عقدة

أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد السبعي المهداني الجارودي الزيدى المتوفى سنة ٣٣٣هـ.

له أكثر من كتاب في أسماء الرجال، منها:

١. كتاب التاريخ، ذكر فيه رواة الحديث من الشيعة والسنّة.
٢. كتاب من روى عن أمير المؤمنين.
٣. كتاب من روى عن الحسن.
٤. كتاب من روى عن الحسين.
٥. كتاب من روى عن فاطمة الزهراء من ولدها.
٦. كتاب من روى عن زيد الشهيد.
٧. كتاب من روى عن الباقر.
٨. كتاب الرجال في من روى عن الإمام الصادق.

(١) تقديم (اختيار معرفة الرجال) لحسن المصطفوي ص ١٨.

ذكر الشيخ المفید أن في كتاب الرجال أربعة آلاف راوٍ من ثقات أصحاب الإمام الصادق علیہ السلام.

٩. كتاب تسمية من شهد حروب علي من الصحابة والتابعين.
١٠. كتاب الشيعة من أصحاب الحديث.

وأشرت فيما تقدم أن كتب ابن عقدة كانت من مصادر ابن داود الحلي في كتابه الرجالي، ومن مصادر العلامة الحلي في كتابه (خلاصة الأقوال).

٣- الصدوق

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابوية القمي المتوفى سنة ٣٨١ هـ.

له في أسماء الرجال:

- ١- كتاب المصباح، ببّوه كال التالي:
 - المصباح الأول فيمن روى عن النبي ﷺ من الرجال.
 - المصباح الثاني فيمن روى عن النبي ﷺ من النساء.
 - المصباح الثالث فيمن روى عن أمير المؤمنين علیہ السلام.
 - المصباح الرابع فيمن روى عن فاطمة علیکم السلام.
 - المصباح الخامس فيمن روى عن أبي محمد الحسن بن علي علیہ السلام.
 - المصباح السادس فيمن روى عن أبي عبد الله الحسين بن علي علیہ السلام.
 - المصباح السابع فيمن روى عن علي بن الحسين علیہ السلام.
 - المصباح الثامن فيمن روى عن أبي جعفر محمد بن علي علیہ السلام.
 - المصباح التاسع فيمن روى عن أبي عبد الله الصادق علیہ السلام.
 - المصباح العاشر فيمن روى عن موسى بن جعفر علیہ السلام.

- المصباح الحادي عشر فيمن روى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام.
 - المصباح الثاني عشر فيمن روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام.
 - المصباح الثالث عشر فيمن روى عن أبي الحسن علي بن محمد عليه السلام.
 - المصباح الرابع عشر فيمن روى عن أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام.
 - المصباح الخامس عشر في أسماء الرجال الذين خرجت إليهم التوقيعات.
- ٢ - كتاب الرجال، ولعله هو كتاب المصابيح.

والمتح فبيا سبق إلى أن كتب الصدوق كانت من مصادر ابن داود الحلي.

القرن الخامس الهجري

وأشهر مؤلفي الرجال في القرن الخامس الهجري:

١ - ابن الفضائري

أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله (ق ٥)، له في أسماء الرجال:

١ - فهرس المصنفات:

ويبدو من عنوانه، وما قاله الشيخ الطوسي فيه - كما سأله عبارته - أنه في ذكر أسماء كتب الحديث التي ألفها الرواة في عهود الأئمة عليهم السلام، والتي هي غير الأصول الأربعمة.

٢ - فهرس الأصول:

وهو في ذكر أسماء الكتب المعروفة بالأصول الأربعمة.

وقد تلف هذان الكتابان بعد موته وقبل استنساخهما، ذكر هذا الشيخ الطوسي في مقدمة كتابه (الفهرست) بياناً لسبب تأليفه، قال: «إني لما رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب الحديث عملوا فهرس كتب أصحابنا ... ولم أجده أحداً منهم استوفى ذلك ... إلا ما كان قصده أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله رَحْمَةُ اللَّهِ فإنه عمل كتابين، أحدهما في المصنفات، والأخر ذكر فيه الأصول، واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه.

غير أن هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا، واحترم هو رَحْمَةُ اللَّهِ، وعمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب، على ما حكى بعضهم عنهم».

٣- كتاب المدوحين والموثقين:

وكما هو صريح عنوانه، خاص في ذكر أسماء المدوحين والموثقين من الرواية.

٤- كتاب الضعفاء:

وهو خاص في أسماء الرواية الضعفاء، كما هو صريح عنوانه.

وقد كثر النقل عنه لدى الرجالين المتأخرین، بدءاً من الرجالين الخلین: السيد أحمد بن طاووس المتوفى سنة (٦٧٣ھ)، وتلميذه: ابن داود الخلí والعلامة الخلí.

ويبدو من هذا أن الكتاب لم يعثر عليه، إلا من قبل السيد ابن طاووس الخلí.

ووجد ظهور لكتابه السابق في المدوحين والموثقين في كتاب الشیخین ابن داود والعلامة الخلین.

ولشيخنا الطهراني رأى في نسبة هذا الكتاب لابن الغضائري يتلخص في أنه يستظهر ويستتتج من ملابسات الكتاب أنه ليس لابن الغضائري (انظر كتابه: الذريعة ٤ / ٢٩٠ و ١٠ / ٨٨ ومصطفى المقال ٤٥ - ٤٨).

ويذكر فيها أيضًا أن السيد ابن طاووس أدرج كتاب الضعفاء ضمن كتابه (حل الإشكال في معرفة الرجال)، وعنه نقل من جاء بعده ما نسبوه لابن الغضائري من تحريرات، مع التصریح بالمنقول عنه، وبدونه.

وعندما حصل الشيخ عبد الله التستري المتوفى سنة (١٠٢١هـ) على نسخة (حل الإشكال) بخط مؤلفه «استخرج منه جميع ما فيه من عبارات ابن الغضائري في ترجم الرجال الضعفاء مرتبة على الحروف، وهو الموجود اليوم المعروف برجال ابن الغضائري».

- وأدرج القهباي ما في نسخة أستاذه الشيخ التستري في كتابه (مجمع الرجال) كما سيأتي الإشارة إليه.

٢- ابن عبدون

أبو عبد الله أحمد بن عبد الواحد بن أحمد البزار المعروف بابن الحاشر وابن عبدون، المتوفى سنة ٤٢٣هـ.

له: (كتاب الفهرس)، وهو من مصادر المتعاصرين الشيخ النجاشي والشيخ الطوسي في كتبهما الرجالية.

٣- النجاشي

أبو العباس أحمد بن علي النجاشي الكوفي البغدادي المتوفى سنة ٤٥٠هـ.

له: كتاب (فهرس أسماء مصنفي الشيعة) المعروف بعنوان: (رجال النجاشي).

قال فيه الميرزا النوري في خاتمة (مستدرك الوسائل ٣/٥٠١): «العالم، النقاد، البصير، المضطلع، الخبير، الذي هو أفضل من خط في فن الرجال بقلم، أو نطق بضم، فهو الرجل كل الرجل، لا يقاس بسواء، ولا يعدل به من عداه، كلما زدت به تحقيقاً ازدلت به وثوقاً، وهو صاحب الكتاب المعروف الدائر الذي اتكل عليه كافة الأصحاب».

قال العلامة الطباطبائي: «وأحمد بن علي النجاشي أحد المشايخ الثقات، والعدول الأثبات، من أعظم أركان الجرح والتعديل، وأعلم علماء هذا السبيل، أجمع علماؤنا على الاعتماد عليه، وأطبقوا على الاستناد في أحوال الرجال إليه».

٤ - الطوسي

أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفى سنة ٤٦٠ هـ.

له في أسماء الرجال:

١. الفهرست.
٢. الأبواب ويعرف بـ (رجال الطوسي).
٣. اختيار معرفة الرجال، وهو تهذيب واختصار لرجال الكشي كما تقدم.

قال السيد بحر العلوم في (رجاله ٣/٢٢٨ و ٢٣١): «صنف في جميع علوم الإسلام، وكان القدوة في كل ذلك والإمام ...

وأما علم الأصول والرجال، فله في الأول: كتاب العدة، وهو أحسن كتاب صنف في الأصول، وفي الثاني: كتاب (الفهرست) الذي ذكر فيه أصول الأصحاب ومصنفاتهم.

وكتاب (الأبواب) المرتب على الطبقات من أصحاب رسول الله ﷺ إلى العلامة الذين لم يدركوا أحد الأئمة طبلة.

وكتاب (الاختيار)، وهو تهذيب كتاب معرفة الرجال للكشي».

القرن السادس الهجري

ومن أشهر من ألف في أسماء الرجال في القرن السادس الهجري:

١ - متذجب الدين

الشيخ متذجب الدين علي بن موفق الدين عبيد الله بن بابويه القمي، المتوفى بعد سنة ٥٨٥ هـ.

له: كتاب (الفهرست)، وهو تتمه وتكملة لفهرست الشيخ الطوسي، أورد فيه مافات الطوسي من أسماء معاصريه من المؤلفين الإماميين، وأكمله بذكر أسماء من كان في الفترة الزمنية بين عصره وعصر الشيخ الطوسي التي قد تناهد القرن ونصف القرن.

«أدرجه المجلسي في آخر مجلدات (البحار) بتأمه، وعمد إليه الشيخ الحر العاملی، وفرقة في (أمل الأمل) مع ضم تراجم آخر، استفادها من سائر الإجازات، كما صرح بذلك في (الأمل)، والسيد البروجردي رتبه على الحروف، وعد تراجمه بثلاث وثلاثين وخمسة، وذيلهم بستين ترجمة فاتت المؤلف»^(١).

وطبع في أيامنا هذه مستقلاً بتحقيق السيد عبد العزيز الطباطبائي.

٢ - ابن شهرashob

رشيد الدين محمد بن علي السروي الشهير بابن شهرashob، المتوفى سنة ٥٨٨ هـ.

(١) مصفي المقال ٤٦٤.

له في أسماء الرجال: كتاب (معالم العلماء)، «ألفه تتميّاً لفهرس شيخ الطائفة (الطوسي)، وذكر فيه أنه زاد عليه نحوًا من ثلاثة مصنف»^(١).

٣- ابن البطريق

شمس الدين أبو الحسين يحيى بن الحسن الأستدي الحلبي المعروف بابن البطريق، المتوفى سنة ٦٠٠ هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (رجال الشيعة)، وهو من مصادر ابن حجر العسقلاني في كتابه (السان الميزان) وجلال الدين السيوطي في كتابه (بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة).

القرن السابع الهجري

وأشهر من ألف في أسماء الرجال في القرن السابع الهجري:

١- ابن طاووس

جمال الدين أبو الفضائل أحمد بن موسى بن طاووس الحسني الحلبي المتوفى سنة ٦٧٣ هـ.

له: كتاب (حل الإشكال في معرفة الرجال)، جمع فيه أسماء الرجال المذكورة في المصادر التالية:

١. اختيار رجال الكشي، للطوسي.
٢. الأبواب، للطوسي أيضًا.
٣. الفهرست، للطوسي أيضًا.

٤. الفهرس، المعروف بالرجال، للنجاشي.
٥. كتاب الضعفاء، لابن الغضائري.
٦. الرجال، للبرقي (أحمد بن محمد بن خالد).
٧. معالم العلماء، لابن شهرashوب.

ذكر هذا في مقدمة الكتاب، كما نقله عنه الشيخ حسن العاملي في مقدمة كتابه (التحرير الطاوosi)، قال: «قال السيد عليه السلام في أثناء خطبة الكتاب:

وقد عزّمتُ على أن أجتمع في كتابي هذا أسماء الرجال المصنفين وغيرهم، من قيل فيه مدح أو قدح، وقد ألمَّ بغير ذلك، من كتب خمسة:

- كتاب الرجال، لشيخنا أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي عليه السلام.
- وكتاب فهرست المصنفين، له.
- وكتاب اختيار الرجال من كتاب الكشي أبي عمرو محمد بن عبد العزيز، له.
- وكتاب أبي الحسين أحمد بن العباس النجاشي الأصي.
- وكتاب أبي الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري في ذكر الضعفاء خاصة.

رحمهم الله تعالى جميعاً.

ناسقاً للكل على حروف المعجم، وكلما فرغت من مضمون كتاب في حرف شرعت في الكتاب الآخر، ضاماً حرفاً إلى حرفاً، منبهاً على ذلك، إلى آخر الكتاب.

وبعد الفراغ من الأسماء في آخره شرعت كذلك في إثبات الكنى، ونحوها من الألقاب.

ولي بالجميع روایات متصلة، عدا كتاب ابن الغضائري.

واختص كتاب الاختيار من كتاب الكشي بنوعي عناء لم يحصل في غيره، لأنه غير منسق على حروف المعجم، فنسقته، وغير ذلك من تحرير دبرته.

ثم القصد إلى تحقيق الأسانيد المتعلقة بالقدح في الرجال، والمدح حسبياً اتفق لي.

وما أعرف أن أحداً سبقني إلى هذا على مز الدهر وسالف العصر، وقد يكون عذر من ترك أوضح من عذر من فعل، ووجه عذري ما نبهت عليه أن الكتاب ملتبس جداً، وفي تدبيره على ما خطر لي بعده عن طعن عدو، أو شك ولي، أو طعن في ولي، أو مدح لعدو، وذلك مظنة الاستيناس في موضع التهمة، والتهمة في موضع الاستيناس، وبناء الأحكام وإهمالها على غير الوجه، وهو ردم لباب رحمة، وفتح باب هلكة».

وتعليقًا على هذا، جاء في حاشية النسخة المطبوعة من (التحrir الطاوosi) ما نصه: «وقد علق الشيخ الجامع لهذا الكتاب على هذا الموضع بقوله: ذكر السيد رحمه الله بعد هذا الكلام مانصه:

ثم إني اعتبرت بعد الكتب الخمسة:

- كتاب أحمد بن محمد بن خالد البرقي.
- وكتاب معالم العلماء لمحمد بن شهرashوب المازندراني.

فنقلت منها أسماء الرجال، ورأيت أن أجعل ما أخرته من كتاب البرقي في غضون الرجال لشيخنا رحمه الله في الموضع اللائق به، وما أخرته من كتاب ابن شهرashوب في آخر الكتب، ولم أجعل رجال أمير المؤمنين عليه السلام في كتاب البرقي مقفأة على حروف المعجم، إذ الرجال المشار إليهم نقل الرواية عنهم، بل جعلتهم في آخر الكتاب، مع أن صوارف الوقت عزيزة ومرادفة كثيرة.

قلتُ، وهذه الأسماء التي أشار إليها مع قلتها قد أصيب بالتلف أكثرها، ولو كان ما أجده من كتاب البرقي باقِيَ لحسن إفراده، لأن الكتاب المذكور ليس موجود.

وإنما ذكرنا كلامه هذا ليعلم بالإجمال مضمون الكتاب مع نكت أخرى لطيفة لا يكاد يخفى على من تدبر الكتب المصنفة بعد السيد في هذا الفن».

القرن الثامن الهجري

وفي القرن الثامن الهجري اشتهر كل من متزاملي الدرس والتأليف متعاصري الزمان والمكان متواافقين الاسم واللقب: الشيخ حسن بن داود الحلي والشيخ حسن بن يوسف الحلي.

١ - ابن داود الحلي

تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلي المتوفى بعد سنة ٧٠٧ هـ.

له: كتاب الرجال المعروف بـ (رجال ابن داود).

قال فيه الشهيد الثاني في إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد العاملی: «سلك فيه مسلکاً لم يسبقه أحد من الأصحاب».

وأوضح الشيخ الحر العاملی في كتابه (أمل الآمل) مسلكه المذكور بقوله: «سلوكه في كتاب الرجال أنه رتبه على الحروف، الأول فالأول، في الأسماء وأسماء الآباء والأجداد.

وجمع جميع ما وصل إليه من كتب الرجال، مع حسن الترتيب، وزيادة التهذيب، فنقل ما في فهرستي الشيخ والنجاشي، والكشي، وكتاب الرجال للشيخ،

وكتاب ابن الغضائري، والبرقي، والعقيقي، وابن عقدة، والفضل بن شاذان، وابن عبدون، وغيرها.

وجعل لكل كتاب علامة، بل لكل باب حرفاً أو حرفين، وضبط الأسماء، ولم يذكر من المتأخرین عن الشیخ إلآ أسماء یسیره^(١).

ولعله أخذ هذا من خطبة كتابه التي يقول فيها: «وبعد فإني لما نظرت في أصول الفتاوی الفقهیة وفروعها النظریة، وحاوت الخلاص من الشبهات التقليدیة، واتباع ما نشأت عليه من الفتاوی المحکیة، اضطررت إلى سبر الأحادیث المرویة عن الأئمۃ المهدیة، والدخول بين مختلفها على الطریقة المرضیة في القواعد الأصولیة، واعتبار ما استنبطه الأصحاب منها من الفتاوی الفرعیة، لأصطفی الموافق للحق في الروایة، وأطرح المخالف بالکلیة، رأیت من لوازم هذه القضیة، النظر في الأحادیث الإمامیة، ورجاها المرضیة، وغير المرضیة، فصنفت هذا المختصر، جامعاً لنخب کتاب (الرجال) للشیخ أبي جعفر الطوسي عليه السلام، و(الفهرست) له، وما حققه الكثی، والنجاشی، وما صنفه البرقي والغضائري وغيرهم.

وبدأت بالموثقین، وأخرت المجروھین، ليكون الوضع بحسب الاستحقاق، والترتيب بالقصد لا بالاتفاق.

ورتبته على حروف المعجم في الأوائل والثانوي، فالآباء، على قاعدة تقاد الطالب إلى بغيته، وتسوقه إلى غایته، من غير طول وتصفح للأبواب، ولا خبط في الكتاب.

وضمنته رمزاً تغنى عن التطویل، وتنوب عن الكثير بالقليل.

(١) رجال ابن داود، تقديم السيد محمد صادق بحر العلوم ص ١٣-١٤.

وبيّنت فيها المظان التي أخذت منها، واستخرجت عنها، فالكشي (كش)، والنجاشي (جش)، وكتاب الرجال للشيخ (جخ)، والفهرست (ست)، والبرقي (قي)، وعلي بن أحمد العقيقي (عق)، وابن عقدة (قد)، والفضل بن شاذان (فش)، وابن عبدون (عب)، والغضائري (غض)، ومحمد بن بابويه (يه)، وابن فضال (فض).

وبيّنت رجال النبي ﷺ والأئمة علیهم السلام، فكل ما أعلمت عليه برمز واحد منهم فهو من رجاله، ومن روى عن أكثر من واحد ذكرت الرمز بعدهم.

فالرسول (ل)، وعلي (ي)، والحسن (ن)، والحسين (سين)، وعلي بن الحسين (ين)، ومحمد بن علي الباقي (قر)، وجعفر بن محمد الصادق (ق)، وموسى بن جعفر الكاظم (م)، وعلي بن موسى الرضا (ضا)، ومحمد بن علي الجواد (د)، وعلي بن محمد الهادي (دي)، والحسن بن علي العسكري (كر)، ومن لم يرو عن واحد منهم (لم).

وهذه لجة لم يسبقني أحد من أصحابنا حيث أنه إلى خوض غمرها، وقاعدة أنا أبو عذرها».

وذكر السيد مصطفى التفريسي في كتابه (نقد الرجال) أن في كتاب ابن داود أغلاطاً كثيرة، وأعطى أمثلة لذلك، ثم أحصاها - من بعده - الشيخ أبو الهدى الكلباسي في كتابه (سماء المقال في تحقيق علم الرجال)، وأشار إليها بالتمثيل السيد محمد صادق بحر العلوم في تقاديمه لكتاب ابن داود، ص ١٤ بقوله: «المراد بالأغلاط أنه كثيراً ما يذكر الكشي، ويكون الصواب النجاشي، أو ينقل عن كتاب ما ليس فيه، واشتباه رجلين بوحد، وجعل الواحد رجلين، أو نحو ذلك من الأغلاط في ضبط الأسماء، وغير ذلك».

وقد كانت هذه الملاحظة مثار خلاف في تقييم الكتاب، ومدى صحة الاعتماد عليه عند الرجالين المتأخرین.

أشار إلى هذا الميرزا النوري في خاتمة كتابه (مستدرك الوسائل ٣/٤٤٢) بقوله:
«إلا أنهم (يعني الأصحاب) في الاعتماد والمراجعة إلى كتابه هذا بين غالٍ ومفرط
ومقتضى».

فمن الأول: العالم الصمداني الشيخ حسين والد شيخنا البهائي، قال في درايته
الموسومة بـ(وصول الأخيار): وكتاب ابن داود بِهِ في الرجال معنٍ لنا عن جميع ما
صنف في هذا الفن، وإنما اعتمدنا الآن في ذلك.

ومن الثاني: شيخنا الأجل المولى عبدالله التستري، قال في شرحه على التهذيب:
في شرح سند الحديث الأول منه، في جملة كلام له: ولا يعتمد على ما ذكره ابن داود
في باب محمد بن أورمة، لأن كتاب ابن داود لما لم أجده صالحًا للاعتماد، لما ظفرنا
عليه من الخلل الكثيرة في النقل عن المتقدمين، وفي تنقيد الرجال، والتمييز بينهم،
ويظهر ذلك بأدنى تبع للموارد التي نقل ما في كتابه منها.

ومن الثالث: جُلُّ الأصحاب فتراهم يسلكون بكتابه سلوكهم بنظائره».

٢ - العلامة الحلي

جمال الدين أبو منصور الحسن بن يوسف بن علي بن محمد بن المطهر الأستدي
الحلي المتوفى سنة ٧٢٦ هـ.

له في أسماء الرجال:

١ - كشف المقال في معرفة الرجال

عَرَفَهُ الْمُؤْلِفُ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ (الخَلَاصَةِ) بِقَوْلِهِ: «ذَكَرْنَا فِيهِ كُلَّ مَا نَقْلَ عَنِ الرِّوَاةِ
وَالْمُصْنَفَيْنِ مَا وَصَلَ إِلَيْنَا عَنِ الْمُتَقْدِمَيْنِ، وَذَكَرْنَا أَحْوَالَ الْمُتَأْخِرِيْنَ وَالْمُعَاصِرِيْنَ، فَمَنْ
أَرَادَ الْإِسْتَقْصَاءَ فَعَلَيْهِ بِهِ، فَإِنَّهُ كَافٍ فِي بَابِهِ».

وكان يحيل عليه ويرجع إليه في كتبه الرجالية الأخرى الآتي ذكرها.

ويبدو أنه لم يعثر عليه، فهو غير موجود الآن.

٢- خلاصة الأقوال في معرفة الرجال

قال في خطبته يصفه ويوضح تبويبه، ويبين سبب تأليفه: «أما بعد، فإن العلم بحال الرواية من أساس الأحكام الشرعية، وعليه تبني القواعد السمعية، يجب على كل مجتهد معرفته وعلمه، ولا يسوغ له تركه وجنه، إذ أكثر الأحكام تستفاد من الأخبار النبوية والروايات عن الأنئمة المهدية - عليهم أفضل الصلاة وأكرم التحيات - فلا بدّ من معرفة الطريق إليهم، حيث روى مشائخنا عليهم السلام عن الثقة وغيره، ومن يعمل بروايته، ومن لا يجوز الاعتماد على نقله، فدعانا ذلك إلى تصنيف مختصر في بيان حال الرواية ومن يعتمد عليه، ومن ترك روايته، مع أن مشائخنا السابقين - رضوان الله عليهم أجمعين - صنفوا كتاباً متعددة في هذا الفن، إلا أن بعضهم طول غاية التطويل مع إجمال الحال فيها نقله، وبعضهم اختصر غاية الاختصار، ولم يسلك أحد النهج الذي سلكناه في هذا الكتاب، ومن وقف عليه عرف متزنته وقدره، وتميّزه عما صنفه المتقدمون، ولم يطل الكتاب بذكر جميع الرواية، بل اقتصرنا على قسمين منهم، وهم:

١. الذين أعتمد على روایتهم.
٢. والذين أتوقف عن العمل بنقلهم، إما لضعفه، أو لاختلاف الجماعة في توثيقه وضعفه، أو لكونه مجهولاً عندى.

ولم نذكر كل مصنفات الرواية، ولا طولنا في نقل سيرتهم، إذ جعلنا ذلك موكلًا إلى كتابنا الكبير المسمى بكشف المقال في معرفة الرجال».

وقد رجع إليه كل من تأخر عنه، ومن هنا كان من المصادر الرجالية المهمة، المستند إليها، والمعتمد عليها. وقد طبع أكثر من مرة.

٣- إيضاح الاشتباہ في أسماء الرواۃ

وهو «في ضبط تراجم الرجال على ترتيب حروف أوائل الأسماء ببيان الحروف المركبة منها أسماؤهم وأسماء آبائهم وببلادهم وذكر حركات تلك الحروف»^(١).

وقد عمد السيد جعفر الخوانساري (١١٥٨هـ) إليه، فرتبه وفق الطريقة المتعارف عليها عند الرجالين المتأخرین من مراعاة الترتيب في الحرف الثاني والثالث أيضاً، وأخرجه بكتاب أسماء (تمم الإفصاح في ترتيب الإيضاح).

وقام الشيخ علم الهدى محمد بن الفيض الكاشاني بترتيبه أيضاً وشرحه، مع زيادات فوائد أضافها عليه، وعنونه بـ(نضد الإيضاح)، وطبع بذيل فهرست الشيخ الطوسي في كلكتا بالهند باعتناء سپرنکر A. Springer.

وطبع أصله، وهو الإيضاح، في إيران طبعاً حجرياً.

٤- تلخيص فهرست الشيخ الطوسي

لخصه بحذف الكتب والأسانيد.

القرنان التاسع والعالشر البحريان

وفي القرنين التاسع والعالشر ضمّر التأليف في أسماء الرجال.

القرن الحادی عشر البحري

ثم عاد التأليف إلى نشاطه في القرن الحادی عشر بشكل تشكّل فيه كثرته ظاهرة فارقة، ولعله من باب التعويض عن ذلكم الضمور الذي أشرت إليه في القرنين السابقين.

ومن أشهر مؤلفي ذلك القرن:

١ - صاحب المعلم

جمال الدين أبو منصور حسن بن زين الدين العاملي المعروف بـ (صاحب المعلم)، المتوفى سنة ١٠١١ هـ.

له في أسماء الرجال:

١. ترتيب مشيخة من لا يحضره الفقيه.
٢. التعليقات على خلاصة الأقوال.
٣. التحرير الطاوسية.

وهو مضامين كتاب (الاختيار) الذي استخلصه الشيخ الطوسي من كتاب (معرفة الناقلين) لأبي عمرو الكشي، استخرجته الشیخ صاحب المعلم من كتاب (حل الإشكال في معرفة الرجال) للسيد ابن طاووس الحلي.

قال في خطبته: «هذا تحرير كتاب الاختيار من كتاب أبي عمرو الكشي في الرجال، انتزعته من كتاب السيد الجليل العلامة المحقق جمال الملة والدين أبي الفضائل أحمد بن طاووس الحسني قدس الله نفسه وطهر رمسه».

ثم يوضح الباعث له على ذلك فيقول: «والباعث لي على ذلك أنني لم أظفر لكتاب السيد رحمه الله بنسخة غير نسخة الأصل التي أغلبها بخط المصنف، وقد أصابها تلف في أكثر المواضع بحيث صار نسخُ الكتاب بكماله متعدراً، ورأيت بعد التأمل أن المهم منه هو تحرير كتاب (الاختيار) حيث أن السيد رحمه الله جمع في الكتاب عدة كتب من كتب الرجال، بعد تلخيصه لها، ولما كان أكثر تلك الكتب منقحاً محرراً، اقتصر فيه على مجرد الجمع، فيمكن الاستغناء عنها بأصل الكتاب، لأن ما عدا كتاب ابن الغضائري منها، موجود في هذا الزمان، بلطف الله سبحانه وملائكة، والحاجة إلى كتاب

ابن الغضائري قليلة لأنه مقصور على ذكر الضعفاء، وأما كتاب الاختيار من كتاب الكشي للشيخ رحمه الله فهو باعتبار اشتغاله على الأخبار المتعارضة من دون تعرض لوجه الجمع بينها تحتاج إلى التحرير والتحقيق، ومع ذلك ليس بمبوب، فتحصيل المطلوب منه عسر، فعني السيد رحمه الله بتبويبه وتهذيبه، وبحث عن أكثر أخباره متناً وإسناداً، وضم إليه فوائد شريفة، وزوائد لطيفة، وزوّعه على أبواب كتابه.

وحيث تعدد نسخ الكتاب آل أمر تلك الفوائد إلى الضياع، مع أن أغلبها بتوفيق الله تعالى سليم من ذلك التلف، والذاهب منها شيء يسير، قليل الجدوى، فرأيت الصواب انتزاعه من باقي الكتاب، وجمعه كتاباً مفرداً، يليق أن يوسم بـ (التحرير الطاووسى لكتاب الاختيار من كتاب أبي عمرو الكشي) نفع الله به تعالى».

٢- الجزائرى

الشيخ عبد النبي بن سعد الدين الجزائري المتوفى سنة ١٠٢١ هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (حاوي الأقوال في معرفة الرجال).

يقول شيخنا الطهراني في (مصنف المقال ٢٥١): «هو أول كتاب رتب الرجال فيه على أربعة أقسام بحسب القسمة الأصلية للحديث: الصحيح والحسن والموثق والضعيف.

والكتب الرجالية قبله إما غير مقسمة أو مقسمة لها على قسمين، مثل (خلاصة العلامة) و(رجال ابن داود).

وفي المتأخرین رتب شيخنا الشيخ محمد طه نجف رجاله الموسوم (إتقان المقال) على ثلاثة أقسام».

٣- الميرزا الاسترابادي

السيد الميرزا محمد بن علي الحسيني الاسترابادي المتوفى سنة ١٠٢٨ هـ.

له ثلاثة كتب في أسماء الرجال - كبير و وسيط و وجيز - وهي:

- منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال، وهو الرجال الكبير، وقد طبع في إيران على الحجر.
- تلخيص المقال في معرفة الرجال، وهو الوسيط .
- الوجيز.

٤- التفريشي

السيد الأمير مصطفى بن الحسين الحسيني التفريشي، كان حياً سنة ١٠٤٤ هـ.

له: كتاب (نقد الرجال)، طبع بإيران.

٥- القهباني

زكي الدين عنابة الله بن علي القهباني.

له في أسماء الرجال: كتاب (جمع الرجال)، جمع فيه الكتب الرجالية التالية
أسماؤها:

- الاختيار من رجال الكشي، للطوسي.
- الأبواب (رجال الطوسي).
- الفهرست، للطوسي.
- الفهرس أو الرجال للنجاشي.

- الضعفاء، لابن الغضائري «الذى استخرجه أستاذه المولى عبد الله التستري (ت ١٠٢١هـ) من كتاب رجال السيد ابن طاووس بغير إسناد... فرغ منه سنة ١٠١٦هـ».

وله أيضاً:

- ترتيب رجال الكشي، فرغ منه سنة ١٠١١هـ.
- ترتيب رجال النجاشي.
- الحواشى على كتاب (نقد الرجال) للتفرىشي.
- الحواشى على كتاب (منهج المقال) للاسترابادى.
- الحواشى على كتابي الكشي والنجاشى في الرجال.

٦- الطريحى

فخر الدين بن محمد علي الطريحى النجفى المتوفى سنة ١٠٨٥هـ.

له في أسماء الرجال:

- جامع المقال فيها يتعلق بالحديث والرجال.
- ترتيب مشيخة الفقيه.

القرن الثاني عشر الهجري

ومن القرن الثاني عشر:

١- أمين الكاظمي

الشيخ محمد أمين بن محمد علي الكاظمي (ق ١٢).

له في أسماء الرجال:

- شرح جامع المقال لأستاذ فخر الدين الطريحي.
- هداية المحدثين إلى طريقة المحمدين «في تمييز المشتركات»، ويعرف بـ «مشتركات الكاظمي»، ألفه في سنة ١٠٨٥ هـ وهي سنة وفاة أستاذـه كما صرـح فيهـ، وكان حـيـاً إـلـى سـنـة (١١١٨ هـ) عـلـى مـا رـأـيـتـ بـخـطـهـ بعض تـمـلكـاتـهـ فيـ التـارـيخـ»^(١).

«رتـبـ الـكـتـابـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ أـقـسـامـ:

- أـ المشـتـرـكـونـ فـيـ الـاسـمـ.
- بـ المشـتـرـكـونـ فـيـ الـأـبـ.
- جـ المشـتـرـكـونـ فـيـ الـكـنـىـ وـالـنـسـبـ وـالـأـلـقـابـ.

وقد التزم الشيخ أبو علي (الحايري) في رجاله (متهى المقال) بالنقل عن هذا الكتاب في كل ترجمة، ورمزه: مشكا»^(٢).

نشر الكتاب ضمن منشورات مكتبة السيد المرعشـي النجـفـيـ بـقـمـ.

٢- الحر العـامـليـ

الـشـيـخـ حـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ الـحرـ العـامـليـ الـمـتـوفـيـ سـنـةـ ١١٠٤ـ هـ.

لـهـ فـيـ أـسـمـاءـ الرـجـالـ:

- رسالة الرجال.
- الفـائـدـةـ الثـانـيـةـ عـشـرـةـ مـنـ خـاتـمـةـ كـتـابـهـ (وسـائـلـ الشـيـعـةـ) الـتـيـ عـقـدـهـاـ لـأـسـمـاءـ الرـجـالـ.

(١) مـصـفـيـ المـقـالـ .٨٤

(٢) الذـرـيعـةـ ٢٥ـ /ـ ١٩٠ـ -ـ ١٩١ـ .

٣- المجلسي

الشيخ محمد باقر بن محمد تقى المجلسى المتوفى سنة ١١١١هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (الوجيزة)، «اقتصر فيه على بيان ما اتضحت له من أحوال الرواية، وجعل لها رمزاً:

- ق = الثقة.
- ح = المدوح.
- ض = الضعيف.
- م = المجهول.

وفي خاتمة ذكر مشيخة الفقيه أيضاً مرمزاً:

- ص = الصحيح.
- ح = الحسن.
- ق = الموثق.
- م = المجهول.
- ض = الضعيف.
- ل = المرسل.

كتبه بالتماس جمع من الطلاب في أيام معدودة من رجب سنة ١٠٨٦هـ^(١).

٤- الأردبيلي:

الشيخ محمد بن علي الأردبيلي (ق ١٢).

أشهر مؤلفاته في أسماء الرجال: كتاب (جامع الرواة وإزاحة الاشتباكات عن الطرق والإسناد).

ويبدو أنه كالذيل لكتاب (تلخيص المقال) للميرزا الاسترابادي فقد جاء في تقديم السيد البروجردي له ما نصه: «وأما كتابه هذا (جامع الرواة) فهو كالذيل لكتاب (تلخيص المقال) للسيد الجليل الميرزا محمد الاسترابادي، وهو رجاله الأوسط (فقد) ذكر ديناجة التلخيص بعينها، ثم ذكر تراجمه بعين عبارته وترتيبه، فمن لم يجد له من فائدة زائدة في كتاب (نقد الرجال) للسيد الجليل التفريشي، ولا رواية له في الكتب الأربع، اقتصر في ترجمته على ما في التلخيص، ورمز له في آخره (مح)، ومن وجد له فائدة زائدة في النقد أردفه بذكرها، ورمز له في آخرها (س)، ومن وجد له رواية أو روايات في الكتب الأربع أعقبه بذكر ما له من الرواية فيها مع تعين موضعها منها من حيث الكتاب والباب وغيرهما، ومع ذكر من رواها صاحب الترجمة عنه، ومن رواها عن صاحب الترجمة، ومن وجد له الرواية في الكتب الأربع وأهمل ذكره في تلخيص المقال استدركه بذكره مع الإشارة إلى روايته على نحو ما ذكر.

وزاد أيضاً على التراجم المذكورة في تلخيص المقال تراجم المذكورين في فهرست الشيخ منتجب الدين علي بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي نزيل الري المتولد سنة أربع وخمسين ومتوفى سنة خمس وثمانين وخمسين.

ولم يظهر لي وجه هذه الزيادة، إذ لم يقع أحد منهم في أسانيد الكتب الأربع، ولا لذكرهم مدخل في تصحيحها أو اعتبارها، فعلى ما ذكرنا يكون بعض تراجم هذا الكتاب عين ما في تلخيص المقال بلا زيادة، وبعضها كالشرح له، وبعضها استدراكاً عليه، وبعضها زيادة عليه من غير موجب.

وبعد فراغه من التراجم ذكر خاتمة تلخيص المقال بما فيها من الفوائد العشر، وخاتمة نقد الرجال مع خمسٍ مما فيها من الفوائد الست بعين عبارتها حتى في عدد الفوائد، ولذلك حصل في عبارته شيءٌ من التعقيد».

٥- السيد عليخان

صدر الدين علي بن أحمد الحسيني المعروف بالسيد علي خان المتوفى سنة ١١١٨ هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (الدرجات الرفيعة في طبقات الإمامية من الشيعة).

«رتبه على اثنتي عشرة طبقة، هكذا:

١. الصحابة.
٢. التابعين.
٣. المحدثين الرواة.
٤. العلماء.
٥. الحكماء والمتكلمين.
٦. علماء العربية.
٧. السادة الصوفية.
٨. الملوك والسلاطين.
٩. الأمراء.
١٠. الوزراء.
١١. الشعراء.
١٢. النساء»^(١).

(١) سحر بابل وسجع البلابل ص ٢٦٩ (المامش) للشيخ آل كاشف الغطاء.

طبع الجزء الأول منه، وهو الخاص بالطبقة الأولى: طبقة الصحابة.

٦- الماحوزي:

الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي، البحرياني المتوفى سنة ١١٢١ هـ.

له في أسماء الرجال:

- مراج أهل الكمال إلى معرفة الرجال.

وهو شرح لفهرست الشيخ الطوسي على نحو الترتيب والتهذيب والتوضيح، قال في خطبته: «وقد صنف مشايخنا المتقدمون وعلماً علينا السابقون - روح الله أرواحهم وقدس أشباحهم - كتبًا متعددة في هذا الفن الجميل، ومؤلفات متكثرة هي دساتير الجرح والتعديل.

ومن أحسن تلك المصنفات أسلوبًا، وأعمّها فائدة، وأكثرها نفعًا، وأعظمها عائدًا، كتاب (الفهرست) لشيخ الطائفة ورئيس الفرقـة أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي، قدس الله سره، ونور بلطفه قبره.

فقد جمع من نفائس هذا الفن الشريف خلاصتها، وحاز من دقائقه ومعرفة أسراره نقاوتها، إلا أنه خالٍ عن الترتيب، يحتاج إلى التهذيب، يتعرّض على الناظر فيه معرفة ما يحاوله، إلا بعد تفتيش كثير، فكانه عقد قد انفصل فتناثرت لتأليهـه.

مع أن أكثر نسخه الموجودة في أيدي أبناء الزمان، قد لعبت بها أيدي التصحيـف، ووكتـعت بها حوادث الغلط والتحريف.

فدعاني ذلك إلى أن كتبت هذا الشرح، حاوـلاً فيه ترتيب تراجمـه على وجه أنيق، ومورـداً أحـوالـ رجالـه على طـرزـ رـشـيقـ، مـصلـحـاً ما لـعـبـتـ بهـ أيـديـ التـصـرـفـ وـالـفـسـادـ، مـسـتـضـيـناًـ فيـ ذـلـكـ بـنـورـ التـوـقـيقـ وـمـصـبـاحـ الرـشـادـ، مـنـبـهـاـ فيـ أـكـثـرـ تـرـاجـمـهـ عـلـىـ هـفـوـاتـ

أفهams المتأخرین، وطبعان أقلام الناسخین، ذاکرًا في ضمن ذلك ما أعتمد عليه، ونذكر أو تبجیل.

وقد سمیت کتابی هذا بـ (معراج أهل الکمال إلى معرفة الرجال)، ورتبته على حروف المعجم في أوله وثانيه، وهكذا إلى آخره، ليسهل أمره على ناظره، وما توفیقی إلا بالله في أوائله وأواخره.

وهكذا ألاحظ مع اتحاد الاسم حروف أبيه، جاريًا على هذا المنوال، راجيًا حسن التوفيق من حضرة ذي الجلال والجمال، ومنه الإمداد والتسهيل، وهو حسبي ونعم الوکيل».

- بلغة المحدثین

وهي رسالة مختصرة كتبها بعد تأليفه لمعراج أهل الکمال، تذكرة لنفسه، ومرجعًا سهل المنال، قال في خطبته: «إني قد شرحت فيما سبق (فهرست الرجال) ووسمته بـ (معراج أهل الکمال) ورتبت فيه تراجمه على وجه أنيق، وحررت أحوال رجاله على طرز رشيق، ويسطت الكلام فيه بسطًا لا مزيد عليه، ونقحت المباحث الواقعه في تضاعيفه تنقيحًا يعطف قرائح أولى الألباب إليه.

إلا أنه طویل الذیل، ممتد السیل، فربما تنبو عنه طبائع إخوان الزمان لفتور عزائمهم وأفهamsهم، وتتجاذب عنه دواعی الإخوان لكونه فوق مرامهم، فعنّ بخلدی أن أكتب رسالة وجیزة في تحقيق أحوال الرجال، وأطوي فيها کشحا عن القبل والقال، وأقتصر على بيان ما اتضحت لي من أحوالهم، غير متعرض لاختلاف الأصحاب وأقواهم، ولا للضعفاء والمجاهيل لعدم الفائدة، مع تأدیته إلى التطویل».

وقد طبع الكتابان بإیران معاً.

القرن الثالث عشر الهجري

ومن أعلام الرجالين في القرن الثالث عشر:

١ - الوحيد البهبهاني

الشيخ محمد باقر بن محمد أكمل البهبهاني المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ.

من تأليفاته في الرجال:

- التعلية:

وهي حواشٍ علقتها على كتاب (منهج المقال) للميرزا الاسترابادي، وقد طبعت معه سنة ١٣٠٤ هـ.

وأوردها الشيخ أبو علي الحائرى تلميذ الوحيد البهبهانى في كتابه المعروف بـ (رجال أبي علي)، «فذكر في كل ترجمة النكات التي حققها أستاذه الوحيد، وجعل رمزه: تعق»^(١).

٢ - أبو علي الحائرى

الشيخ أبو علي محمد بن إسماعيل الحائرى المتوفى سنة ١٢١٦ هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (متهى المقال في أحوال الرجال) المعروف بـ (رجال أبي علي)، أبان شيخنا الطهراني في (الذرية ٢٣ / ١٣) عن طريقة المؤلف في تدوين كتابه قائلاً: «ابتدأ في كل ترجمة بكلام الميرزا (الاسترابادي) في الرجال الكبير (منهج المقال)، ثم بما ذكره الوحيد (البهبهانى) في التعلية عليه، ثم بكلمات أخرى على ما

شرحها في أول الكتاب، وقد ترجم نفسه في باب الكنى، وترك ذكر جماعة بزعم أنهم من المجاهيل، وبزعم عدم الفائدة في ذكرهم، وسبقه في إسقاط المجاهيل المولى عبد النبي الجزائري في الحاوي، وكذلك المولى خداويردي الأفشار، وليتهم ما أسقطوهم لأنهم غير منصوصين بالجهالة من علماء الرجال، وصرح المحقق الداماد في الرواشح بلزوم الفحص عن حاهم، ولنعم ما فعله تلميذه المولى درويش على الحائزري حيث أفرد رسالة في ذكر من أسقطه الشيخ أبو علي من رجاله (وهي) بعنوان (تكميلة رجال أبي علي)، وقد كتب الشيخ محمد آل كشكول كتاب (إكمال متهى المقال)، ذكر في أوله وجه الحاجة إلى ذكر من عدوهم مجاهيل ردًا على التاركين لذكرهم، ثم ذكرهم جميعًا.

٣- البروجردي

السيد حسين بن محمد رضا الحسيني البروجردي المتوفى سنة ١٢٧٦ هـ.

له في أسماء الرجال: (نخبة المقال في علم الرجال)، منظومة، مطبوعة.

القرن الرابع عشر الهجري

ومن القرن الرابع عشر:

١- الكنبي

الشيخ علي بن قربان علي الكنبي المتوفى سنة ١٣٠٦ هـ.

له: كتاب (توضيح المقال في علم الدرایة والرجال)، طبع مع رجال أبي علي.

٢- الجابلي

السيد علي أصغر بن محمد شفيع الجابلي البروجردي المتوفى سنة ١٣١٣ هـ.

له: كتاب (طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال)، قسم فيه الطبقات إلى إحدى وثلاثين طبقة، ضمت ٨٢٦١ راوياً ورواية، خصص الطبقة الأولى لذكر مشايخه ومعاصريه، واستمر حتى آخر طبقة وهي طبقة الصحابة.

٣- النراقي

الميرزا نجم الدين أبو القاسم بن محمد بن أحمد بن مهدي بن أبي ذر النراقي المتوفى سنة ١٣١٩ هـ.

له في أسماء الرجال: كتاب (شعب المقال)، طبع سنة ١٣٦٧ هـ.

٤- آن نجف

الشيخ محمد طه بن مهدي نجف المتوفى سنة ١٣٢٣ هـ.

له: كتاب (إتقان المقال في أحوال الرجال)، طبع سنة ١٣٤١ هـ.

٥- الدنبلاني

الشيخ ميرزا إبراهيم بن الحسين الدنبلاني المتوفى سنة ١٣٢٥ هـ.

له: (ملخص المقال).

٦- العلياري

الشيخ علي بن عبد الله العلياري المتوفى سنة ١٣٢٧ هـ.

له في أسماء الرجال:

- كتاب (بهجة الآمال في شرح زبدة المقال) التي هي منظومة السيد البروجردي المقدم ذكرها.
- (متهى الآمال)، وهو منظومة أتم بها منظومة (زبدة المقال) استدرك فيها ذكر الرواية المجاهيل، وأكثر المتأخرین، وأدرجها مع المنظومة مشروحة ضمن شرحها الذي أسماه بهجة الآمال المذكور في أعلاه.

٧- المامقاني

الشيخ عبد الله بن محمد حسن المامقاني المتوفى سنة ١٣٥١ هـ.

له: كتاب (تنقیح المقال في أحوال الرجال)، وهو أوسع مدونة رجالية مطبوعة لدى الشیعة الإمامیة، فقد ترجم فيه - كما هو مذکور مجدولاً في أوله لـ (١٦٣٠٧)، وكالتالي:

١٣٣٦٨ تقریباً	من الأسماء
١٤٤٤ تقریباً	من الكنی
١٣٤٣ تقریباً	من الألقاب
١٥٢ تقریباً	من النساء
١٦٣٠٧	المجموع

٨- اللواساني

المیرزا فضل الله بن شمس الدين اللواساني المتوفى سنة ١٣٥٣ هـ.

له: كتاب (عين الغزال في فهرس أسماء الرجال)، «المطبوع في آخر فروع الكافی بطهران في (١٣١٠ هـ)، وهو كتاب لطیف، اقتصر فيه على الرواية إلى الطبقة السابعة،

وهي طبقة الكليني، ورتبهم في جدولين لطيفين، أحدهما فيما فيمن تحقق له أصل أو كتاب أو رأي معين عنه، والثاني فيما لم يتحقق فيه ذلك^(١).

٩ - الصدر

السيد أبو محمد الحسن بن هادي الصدر المتوفى سنة ١٣٥٤ هـ.

له في أسماء الرجال:

١. تكملة أمل الآمل.
٢. مختلف الرجال.
٣. عيون الرجال.
٤. نكت الرجال.
٥. بغية الوعاة في طبقات مشايخ الإجازات.

وغيرها.

١٠ - الكلباسي

الشيخ أبو المدى بن محمد الكلباسي المتوفى سنة ١٣٥٦ هـ.

له:

- سماء المقال في علم الرجال.
- الدر الثمين في المصنفات والمصنفين.
- الفوائد الرجالية.

(١) مصفي المقال ٣٦٤-٣٦٥.

١١ - الشهرستاني:

السيد هبة الدين محمد علي بن حسين الشهرستاني المتوفى سنة ١٣٨٦ هـ.

له في أسماء الرجال:

- ثقات الرواية.
- الشجرة الطيبة في سلسلة مشايخ الإجازات.
- طبقات أصحاب الروايات.

١٢ - التستري:

الشيخ محمد تقى بن محمد كاظم التستري.

له: كتاب (قاموس الرجال)، طبع في إيران بعدة أجزاء.

القرن الخامس عشر المجري

ومن القرن الخامس عشر:

١ - الخرسان

السيد حسن بن عبد الهادى الخرسان النجفى المتوفى سنة ١٤٠٥ هـ.

له في أسماء الرجال:

- شرح مشيخة التهذيب.
- شرح مشيخة من لا يحضره الفقيه.
- شرح مشيخة الاستبصار.

٢- السيد الخوئي

السيد أبو القاسم بن علي أكبر الخوئي المتوفى هذه السنة ١٤١٣ هـ.

له: كتاب (معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواية)، ترجم فيه لـ (١٥٦٧٦) راوياً وراوية في ثلاثة وعشرين مجلداً، طبع في النجف الأشرف وبيروت وإيران.

ومن أهم ظواهره العلمية والفنية:

أ- وضع الراوي في مركزه الروائي، وذلك بذكر أسماء جميع الرواة الذين روى عنهم، وذكر أسماء جميع الرواة الذين رووا عنه.

ب- البحث العلمي - دراسة واستدلالاً - لإثبات مستوى الراوي من حيث الوثاقة والحسن.

ج- الاستقصاء بجميع ما ذكر في تقييم حال الراوي من روایات وأقوال، مع دراستها علمياً لقبوها أو رفضها.

٣- الشیخ جعفر السبعانی

له: كتاب (أصحاب أمير المؤمنين).

٤- الدكتور الشیخ محمد هادی الأمینی

له: كتاب (أصحاب أمیر المؤمنین والرواۃ عنه) ط ١٤١٢ هـ.

٥- السيد عبد الحسین بن علی أصغر النجفی

له: (أصحاب الإمام الصادق) و(أحسن التراجم لأصحاب الإمام موسى الكاظم).

٦- الشیخ محمد مهדי نجف

له: (الجامع لرواة وأصحاب الإمام الرضا).

٧- السيد محمد هادی بن محمد رضا الخرسان

له: (دراسة حول كتاب مجمع الرجال للقہبائی).

تبويب الكتب الرجالية

من أهم الجوانب الفنية التي ينبغي أن تعرف هو تبويب كتب أسماء الرجال.

وهي من خلال إلقاء نظرة على المطبوع منها تنوع على أربعة أنماط من التبويب،

هي:

١. التبويب حسب الطبقات

ويراد به تصنيف أسماء الرجال حسب طبقاتهم من حيث الزمان أو من حيث العنوان.

فمن الأول: كتاب (الأبواب) للشيخ الطوسي المعروف بـ (رجال الطوسي) والمطبوع بهذا العنوان أيضاً، فإنه رتبه حسب الطبقات التالية:

- ١ - باب من روى عن النبي ﷺ من الصحابة.
- ٢ - أسماء من روى عن أمير المؤمنين علي علیه السلام.
- ٣ - أصحاب أبي محمد الحسن بن علي علیه السلام.
- ٤ - أصحاب أبي عبد الله الحسين بن علي علیه السلام.
- ٥ - أصحاب أبي محمد علي بن الحسين علیه السلام.
- ٦ - أصحاب أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين الباقر علیه السلام.
- ٧ - أصحاب أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق علیه السلام.

- ٨ - أصحاب أبي الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام.
- ٩ - أصحاب أبي الحسن الثاني علي بن موسى الرضا عليهما السلام.
- ١٠ - أصحاب أبي جعفر الثاني محمد بن علي الجواد عليهما السلام.
- ١١ - أصحاب أبي الحسن الثالث علي بن محمد الهادي عليهما السلام.
- ١٢ - أصحاب أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليهما السلام.
- ١٣ - باب ذكر أسماء من لم يربو عن واحد من الأئمة.

ورتب أسماء الرواة في كل باب حسب الحروف الهجائية (أ. ب. ت. ث....).

ثم أعقبها بـ (باب الكنى والألقاب) فـ (باب النساء).

ومنه أيضاً: كتاب (طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال) للسيد الجابلي.

اعتمد في توزيع طبقاته على زمن الراوي فجعل الراوي طبقة، والمرمي عنه طبقة، فكانت طبقاته - حسب هذا - إحدى وثلاثين طبقة، أولها طبقة مشايخه ومعاصريه، وأخرها طبقة الصحابة.

قال في خطبته ١/٣٣: «وأما الباب الأول ففيه طبقات تبلغ إلى الثلاثين ونيف، من هذا الزمان إلى زمان صحابة الرسول ﷺ، والغالب درك أشخاص كل طبقة سابقة ولاحقة طبقة الوسط، إلا أنا قد لاحظنا الراوي والمرمي عنه فجعلنا الأول في طبقة، والثاني في الأخرى، ولو بالنظر إلى غالب رجال كل منها».

ومن الثاني: كتاب (الدرجات الرفيعة في طبقات الإمامية من الشيعة) للسيد علي خان المدني.

رتب طبقاته التي رتب عدتها اثنين عشر طبقة حسب العناوين كالتالي:

- ١ - طبقة الصحابة.
- ٢ - طبقة التابعين.

- ٣ - طبقة المحدثين الرواة.
- ٤ - طبقة العلماء.
- ٥ - طبقة الحكماء والمتكلمين.
- ٦ - طبقة علماء العربية.
- ٧ - طبقة السادة الصوفية.
- ٨ - طبقة الملوك والسلطانين.
- ٩ - طبقة النساء.
- ١٠ - طبقة الوزراء.
- ١١ - طبقة الشعراء.
- ١٢ - طبقة النساء.

٢. التبويب حسب المستويات

ويقصد به تصنیف أسماء الرجال حسب المستوى التوثیقی للراوی أو للرواية.

فمن الأول: كتاب (خلاصة الأقوال في معرفة الرجال) للعلامة الحلي.

قسمه إلى قسمين:

- القسم الأول فيمن اعتمد (هو) على روایاتهم.
- القسم الثاني فيمن توقف عن العمل بنقلهم.

قال في خطبته: «ولم نظر الكتاب بذكر جميع الرواية بل اقتصرنا على قسمين منهم، وهم:

- الذين أعتمدوا على روایاتهم.
- والذين أتوقفوا عن العمل بنقلهم، إما لضعفه، أو لاختلاف الجماعة في توثيقه وضعفه أو لكونه مجهولاً عندى».

ومنه: كتاب (الرجال) لابن داود الحلبي.

فإنه - أيضاً - قسم كتابه إلى قسمين:

- القسم الأول في ذكر المدحدين ومن لم يضعفهم الأصحاب.
- والقسم الثاني في ذكر المجرورين والمجهولين.

قال في خطبة الجزء الثاني من الكتاب: «فإنما لما أنهيت الجزء الأول من كتاب الرجال المختص بالموثقين والمهملين وجب أن أتبعه بالجزء الثاني المختص بال مجرورين والمجهولين».

ومن الثاني: كتاب (إتقان المقال في أحوال الرجال) للشيخ محمد طه نجف.

بوبه على ثلاثة أقسام:

- الثقات.
- الحسان.
- الضعاف.

ومنه: كتاب (حاوي الأقوال في معرفة الرجال) للشيخ عبد النبي الجزائري.

رتبه حسب أقسام الحديث:

- الصحيح.
- الحسن.
- الموثق.
- الضعيف.

٣. التبویب حسب التسمیات المشترک فیها

كما في كتاب (هداية المحدثين إلى طریقة المحمدین) للشيخ محمد أمین الكاظمی المعروف بـ (مشترکات الكاظمی).

بوّبه على ثلاثة أقسام:

- القسم الأول للمشترکین في الاسم.
- القسم الثاني للمشترکین في الاسم واسم الأب.
- القسم الثالث في المشترکین في الکنى والألقاب والأنساب.

والهدف منه هو التميیز بين هذه المشترکات لتحديد هوية الراوی.

٤. التبویب المعجمي

وهو تبویب أسماء الرجال حسب حروف المعجم (أ . ب . ت . ث ، ...).

ومنه: كتاب (الفهرس) للنجاشی، وكتاب (الفهرست) للطوسی، وكتاب (معجم رجال الحديث) لأستاذنا السيد الخوئی.

الفرق بين أسماء الرجال والفهارس

ينقسم ما وصل إلينا من كتب أسماء الرجال من حيث المنهج إلى قسمين يلتقيان في الهدف، وهو تحديد هوية الراوي وتقييم حاله من حيث الوثاقة وعدمه.

والقسام هما:

١. كتب ترجم للراوي بتعريف شخصه وبيان حاله.
٢. وأخرى تهدف - مضافاً إلى ما تقدم من تعريف شخص الراوي وتبيان حاله - إلى ذكر مؤلفاته، وتأكيدها على ذلك، واعتباره الهدف الأساسي من تأليفها.

وباختصار:

تنقسم كتب أسماء الرجال إلى:

- كتب ترجم.
- كتب فهارس.

ومن كتب الترجم: كتابا (الاختيار) و (الأبواب) للشيخ الطوسي.

ومن كتب الفهارس: كتابا (الفهرست) للشيخ الطوسي و(فهرس أسماء مصنفي الشيعة) للشيخ النجاشي.

ولمعرفة الفرق بين كتب الفهارس الرجالية التي هي قسم من كتب أسماء الرجال، وكتب الفهارس العامة أمثال: كتاب (كشف الحسب والأسفار عن أسامي الكتب والأسفار) للسيد الكنتوري، وكتاب (الذرية إلى تصانيف الشيعة) لشيخنا الطهراني، وكتاب (مرآة الكتب في أسماء رجال الشيعة ومؤلفاتهم) للشيخ علي بن موسى الخراساني التبريزى المعروف بثقة الإسلام المتوفى سنة ١٣٣٠ هـ، نذكر أهم الظواهر المنهجية لكل منها:

١. في كتب الفهارس الرجالية يبدأ مؤلف الفهرس بذكر اسم المؤلف ثم بيان حاله من حيث التوثيق وعدمه فتعداد مؤلفاته.

والهدف الأساسي من التأليف هو الجرح والتعديل.

٢. وفي كتب الفهارس العامة يبدأ مؤلف الفهرس بذكر عنوان الكتاب ثم ذكر اسم المؤلف والبيانات الفنية للكتاب من خط وطبع وما إلىهما.

وقد يبدأ بذكر اسم المؤلف ثم بذكر عناوين مؤلفاته.

وفي كلتا الطريقتين: الهدف الأساسي هو الكتاب ببيان عنوانه ومعرفة مؤلفه ومواصفاته الأخرى من خط وطبع وما إلىهما.

الفرق بين أسماء الرجال والترجم

من تبياننا أن كتب أسماء الرجال تتتنوع من حيث منهج التأليف إلى نوعين هما:
كتب الترجم وكتب الفهارس.

ولأننا تبيّنا هناك الفرق بين كتب الفهارس الرجالية وكتب الفهارس العامة،
يأتي دور بيان الفرق بين كتب الترجم الرجالية وكتب الترجم العامة، ويتلخص في
التالي:

١. إن كتب الترجم العامة تؤكّد بيان سيرة المترجم له.
٢. أما كتب الترجم الرجالية فإنها تؤكّد بيان حال المترجم له من حيث الوثاقة
واللاوثاقة.

هذا في منهج التأليف.

وفي مادة الكتاب فالفرق هو:

١. تقتصر كتب الترجم الرجالية على ترجمة الرواية فقط.
٢. بينما في كتب الترجم العامة لا يقتصر على ترجمات الرواية، وإنما تكون عامة
للرواية وغيرهم.

وذلك مثل: كتابي (الاختيار) و(الأبواب) للشيخ الطوسي من كتب التراجم
الجالية.

ومثل: كتابي (طبقات أعلام الشيعة) للشيخ آقابرزك الطهراني و(أعيان الشيعة)
للسيد محسن الأمين العاملي من كتب التراجم العامة.

الأصول الرجالية

الأصول الرجالية هي: تلکم الكتب المؤلفة في أسماء الرجال، واعتمدتها أصحابنا مصادر أساسية واستندوا إليها مراجع أصلية، يستمدون منها ترجمة الراوي في تعريفه وتقييمه، ويرتكزون عليها منطلق بحث ودراسة ومداراً للاجتهاد والاستنباط.

وهي:

١. الاختيار

وعنوانه الكامل (اختيار معرفة الرجال)، ويعرف في الأوساط العلمية ولغة حواراتها بعنوان (رجال الكشي).

وهو اختيار الشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي من كتاب (معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين) للشيخ أبي عمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي، وسماه الشيخ الطوسي في كتابه (الفهرست) بـ (معرفة الرجال)، وعبر عنه النجاشي في (الفهرس) بـ (رجال الكشي).

اقتصر الشيخ الطوسي في اختياره منه على أسماء الرواة من الشيعة مع تهذيبه مما قد يعد من الأغلات الفنية أو العلمية.

ويبدو مما ذكره المفهرون والرجاليون أن الكتاب لم يعرف لدى الرجالين إلا من خلال اختياره، يقول الشيخ أبو علي الحائر في (منتهى المقال) - ترجمة الكشي -: «ذكر جملة من مشايخنا أن كتاب رجاله المذكور كان جامعاً لرواية العامة والخاصة، خالطاً بعضهم ببعض، فعمد إليه شيخ الطائفة - طاب ماضجه - فلخصه، وأسقط منه الفضلات، وساه بـ (اختيار الرجال)، وهو موجود في هذه الأزمان، بل وزمان العلامة وما قاربه، إنما هو اختيار الشيخ، لا الكشي الأصل».

ويشتمل - كما في ترقيم مطبوعة (اختيار معرفة الرجال) - على (١١٥١) اسمًا.

طبع في بميئ سنة ١٣١٧ هـ، وطبع في النجف الأشرف بعنوان (رجال الكشي)، وأخيراً طبع بعنوان (اختيار معرفة الرجال) بتحقيق السيد حسن المصطفوي، وباهتمام مركز التحقيقات والمطالعات بكلية الإلهيات والمعارف الإسلامية - جامعة مشهد بإيران سنة ١٣٤٨ هجرية شمسية، ومعه (فهرس رجال اختيار معرفة الرجال للكشي) من وضع محققه المصطفوي.

٢. الأبواب

للشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، ويعرف في الأوساط العلمية بـ (رجال الطوسي).

وُعنون بـ (الأبواب) لأنه مرتب على طبقات الرواية من الصحابة فمن روى عن كل واحد من الأئمة ثم مَنْ لم يروِ عنهم إلا بالواسطة، وسمى مؤلفه كل طبقة بباباً، فقال في الطبقة الأولى: (باب من روى عن النبي عليه السلام من الصحابة)، وهكذا.

«يتضمن زهاء (٨٩٠٠) اسم.

وغرقه من تأليفه مجرد تعداد أسمائهم، وجمع شتاتهم، وتمييز طبقاتهم - كما ذكر في مقدمته - لا تمييز المدوح من المذوم.

وأما توثيقه لبعضهم في خلال ترجمته فهو استطرادي أو لدفع شبهة، ولذا ترى أنه لم يوثق فيه من لا خلاف فيه كزرارة بن أعين، ومحمد بن مسلم، وأبي بصير ليث المرادي، وهشام بن سالم، وهشام بن الحكم، كما أن جرح بعضهم قد جاء استطرادياً أو لدفع شبهة وثاقته وحسن حاله.

وقد ألفه عليه السلام بعد كتابه (الفهرست) لأنه كثيراً ما يحيل إليه في هذا الكتاب، ولا ينافي ذلك ذكره في عداد مؤلفاته في (الفهرست) عند ترجمة نفسه، إذ من المحتمل أنه أدرج ترجمة نفسه في (الفهرست) بعد أن فرغ من تأليفه للرجال، أو أنه بعد أن فرغ من تأليفه له أدرجها ضمن مؤلفاته في الفهرست، وذلك متعارف لدى المؤلفين.

وقد ذكر في مقدمة كتاب الرجال ما نصه: أما بعد فإنني أجبت إلى ما تكرر سؤال الشيخ الفاضل فيه من جمع كتاب يشتمل على أسماء الرجال الذين رووا عن النبي صلوات الله عليه وسلم وعن الأئمة عليهم السلام من بعده إلى زمن القائم عليه السلام، ثم أذكر بعد ذلك من تأخر زمانه عن الأئمة عليهم السلام من رواة الحديث أو من عاصرهم ولم يرو عنهم عليهم السلام، وأرتب ذلك على حروف المعجم ...»^(١).

طبع في النجف الأشرف سنة ١٣٨١هـ بعنوان (رجال الطوسي) وبتحقيق وتقديم السيد محمد صادق بحر العلوم.

٣. الفهرست

للشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي.

اشتمل على (٩٠٩) اسم حسب ترقيم مطبوعة النجف الأشرف.

(١) رجال الطوسي: مقدمة محققه السيد بحر العلوم ٥٥-٥٦.

«حاول فيه مؤلفه ذكر المؤلفين الذين اتصل إليهم إسناده، مع الإيعاز إلى مكانتهم من الثقة والاعتماد أحياناً، والاكتفاء بذكر مؤلفاتهم اطراداً، إذ الغاية المقصودة له هو سرد المؤلفات، والإسناد إليها»^(١).

طبع في الهند وإيران ثم في النجف الأشرف بتحقيق وتقديم السيد محمد صادق بحر العلوم.

٤. الفهرس

للشيخ أبي العباس أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي الأستاذ.

وعنوانه الكامل: (فهرس أسماء مصنفي الشيعة)، ويعرف بين العلماء من أصحابنا بـ (رجال النجاشي).

طبع في الهند ثم في إيران بتحقيق الشيخ محمد جواد النائيني، معنوناً بـ (رجال النجاشي).

واحتوى - حسب ترقيم نشرة إيران - (١٢٧٠) اسمًا.

ولا خلاف بين علمائنا في صحة نسبة هذه الكتب الأربع إلى مؤلفيها الثلاثة.

ولوثاقة نسبتها إلى مؤلفيها، وثبتت عدالة مؤلفيها اعتمدوا عليها.

ولكن غير واحد من علمائنا خَسَ هذه الأصول الرجالية بإضافة كتاب (الضعفاء) إليها، وهو:

(١) الفهرست: مقدمة محققه السيد بحر العلوم . ١٠

٥. الضعفاء

اختلف في نسبته:

- فقيل: إنه من تأليف أبي عبد الله الحسين بن عبد الله الغضايري المتوفى سنة ٤١١هـ.

- والمشهور: أنه من تأليف ابنه أبي الحسين أحمد بن الحسين بن عبد الله الغضايري (ق ٥)، المعاصر للشيوخين الرجالين الطوسي والنجاشي، والمتأثر قبلهما بترجمتها عليه في كتابيهما الفهرسين عند ذكرهما له في غضون بعض التراجم.

ويفرق بين الأب والابن بتلقيب الأب بـ (الغضايري) والابن بـ (ابن الغضايري).

ومن اللافت للنظر أنه لم يرد أي ذكر أو أية إشارة إلى كتاب الضعفاء في فهرسي الطوسي والنجاشي، وكذلك الشأن في الكتب الرجالية المؤلفة بعدهما، حتى القرن الثامن الهجري حيث عثر السيد جمال الدين أبو الفضائل أحمد بن طاووس الحلي المتوفى سنة ٦٧٣هـ، على نسخة من الكتاب، فأدرجها موزعة في كتابه الرجالي الموسوم بـ (حل الإشكال في معرفة الرجال)، الذي ألفه سنة ٦٤٤هـ، وجمع فيه الأصول الرجالية الأربع عن طريق روایتها عن مؤلفيها بأسانيد المعروفة إليهم، ومعها رجال البرقي ومعالم ابن شهرashوب، وكتاب الضعفاء، ولكن مع تصریحه بعدم روایته له عن مؤلفه.

ومن بعد السيد ابن طاووس رجع كل من تلميذه العلامة الحلي وابن داود الحلي في تأليفهما لكتابيهما في أسماء الرجال (خلاصة الأقوال) و(رجال ابن داود) إلى كتابه (حل الإشكال) فنقلا منه تضعيفات ابن الغضايري، وتبعهما من جاء بعدهما من الرجالين في النقل عنهم.

فكان كل من نقل تضعيفات ابن الغضائري من الرجالين الذين تأخروا عن السيد ابن طاووس بدءاً بتلميذه العلامة الحلي وابن داود الحلي حتى عصرنا هذا، نقلوا ما ذكره السيد ابن طاووس في كتابه (حل الإشكال).

ولأن (حل الإشكال) - هو الآخر - لم يقع في أيدي جميع الرجالين من بعد ابن داود والعلامة اعتمد الناقلون عنه على كتابيهما، حيث بقي هكذا حتى وقف الشهيد الثاني (ت ٩٦٦هـ) على نسخة خط المؤلف السيد ابن طاووس، كما أشار إلى هذا في إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد العاملی.

ثم انتقلت مخطوطة (حل الإشكال) بالإرث الشرعي إلى ولد الشيخ الشهيد الثاني الشيخ حسن صاحب المعلم المتوفى سنة ١٠١١هـ، فاستخرج منها كتابه الذي وسمه بـ (التحرير الطاوي).

وبعد هذا اختفت النسخة حتى عثر عليها الشيخ عبد الله التستري (ت ١٠٢١هـ)، وكانت آيلة إلى التلف، فاستخرج منها عبائر كتاب (الضعفاء) خاصة، لعدم وجوده - كما ذكرنا - بين يدي الباحثين والعلماء، بخلاف الكتب الأربع الأخرى، فإنها كانت موجودة ومتوفرة.

ثم قام تلميذ التستري وهو الشيخ عنابة الله القهباي فأدرج كتاب الضعفاء الذي استخرج له أستاذه التستري من كتاب حل الإشكال، أدرجه موزعاً في كتابه (مجمع الرجال) الذي جمع فيه الأصول الرجالية الخمسة.

نشأة علم رجال الحديث

انوجد علم الرجال في مجال التطبيق قبل أن ينوجد في مجال النظرية، وذلك أن (أسماء الرجال) الذي ينطوي على تعريف الراوي وتقييم حاله، هو في واقعه تطبيق لنظريات وقواعد علم الرجال التي لم يقدر لها أن تدون في حينها علماً له أصوله ونظرياته.

وقد ألمحت إلى هذا عند بيان العلاقة بين مادتي علم الرجال وأسماء الرجال، فقلت - هناك -: إن علم الرجال يمثل الكليات والقواعد العامة، وأسماء الرجال يمثل الجزئيات والمصاديق الخاصة التي تنطبق وتطبق عليها كليات وقواعد علم الرجال.

فعلم الرجال هو النظرية، وأسماء الرجال هو التطبيق، وكان ينبغي أن تسبق النظرية التطبيق في عالم الدرس والتأليف، ولكن الذي كان هو أن سبق التطبيق النظرية في عالم التأليف والتدوين، وقد أوحى هذا - وهو أمر طبيعي في دنيا العلوم - أن توضع النظرية.

وكانت البدايات لوضع النظرية قد انبثقت من خلال الدراسات الأصولية، في باب التعادل والترجيح للروايات المنقولة عن أهل البيت عليهم السلام في هذا الموضوع أمثال مقبولة عمر بن حنظلة ومرفوعة زرارة بن أعين اللتين تقدم ذكرهما، وفي باب حجية خبر الثقة استناداً إلى السيرة الاجتماعية الموروثة والممتدة من عهد رسول الله صلوات الله عليه وسلم.

حتى يرث الله الأرض ومن عليها، ففي هذا الباب حاول علماء الأصول أن يتلمسوا الطريق إلى معرفة ذلك.

ومن أقدم من قرأناه يشير إلى ذلك الشيخ الطوسي، فقد وضع النظرية لهذا، ملخصة في اعتبار خبر الواحد حجة إذا كان راويه ثقة لا ينكر حدوثه ووُجِدَ في كتاب معروف أو أصل مشهور، يقول في كتابه (عدة الأصول ١ / ٣٣٦ - ٣٣٨): «فاما ما اخترته من المذهب: فهو أن خبر الواحد إذا كان وارداً من طريق أصحابنا القائلين بالإمامية، وكان ذلك مروياً عن النبي ﷺ أو عن واحدٍ من الأئمة علية السلام، وكان من لا يطعن في روایته، ويكون سديداً في نقله، ولم تكن هناك قرينة تدل على عدم صحة ما تضمنه الخبر.

والذي يدل على ذلك إجماع الفرق المحققة، فإني وجدها مجتمعة على العمل بهذه الأخبار التي رواها في تصانيفهم، ودونوها في أصولهم، لا يتناكرون ذلك ولا يتدافعونه، حتى أن واحداً منهم إذا أفتى بشيء لا يعرفونه سأله: من أين قلت هذا؟، فإذا أحالهم على كتاب معروف أو أصل مشهور، وكان راويه ثقة لا ينكر حدوثه، سكتوا وسلموا الأمر في ذلك، وقبلوا قوله، وهذه عادتهم وسجيتهم من عهد النبي ﷺ ومن بعده من الأئمة علية السلام، ومن زمن الصادق جعفر بن محمد علية السلام الذي انتشر العلم عنه، وكثرت الرواية من جهة، فلو لا أن العمل بهذه الأخبار كان جائزًا لما أجعوا على ذلك، ولأنكروه لأن إجماعهم فيه معصوم لا يجوز عليه الغلط والسلهو».

فهو - هنا - يضع القاعدة أمام الباحثين، وفحواها: أن يعتمدوا على توثيقات الرجالين المتقدمين مع وجود النص المروي في كتاب معروف أو أصل مشهور.

ومن بعده نقرأ المحقق الحلي في كتابه (معارج الأصول ١٥٠)، وهو يضع أمام الباحثين النظرية أو القاعدة لمعرفة عدالة الراوي بقوله: «عدالة الراوي تعلم

باستهارها بين أهل النقل، فمن استهرت عدالته من الرواة أو جرمه عمل بالاشتئار.

وإن خفي حاله وشهد بها محدث واحد، هل يقبل قوله بمجرده؟، الحق أنه لا يقبل إلا على ما يقبل عليه تزكية الشاهد وجراه، وهو شهادة عدلين.

وإذا جرح بعض، وعدّ آخرون، قدم العمل بالجرح، لأن شهادة بزيادة لم يطلع عليها المعدل، ولأن العدالة قد يشهد بها على الظاهر، وليس كذلك الجرح».

ومن بعد هذا وأمثاله مما تناوله العلماء في الدرس الأصولي انبث الكثير من النظريات والقواعد الرجالية في غضون وثنايا تقييمات الرجالين في المعاجم الرجالية، بما هيأ المادة الكافية لاستقلال علم الرجال وتدوين نظرياته وكلياته في كتب مستقلة.

ومن أقدم المعاجم الرجالية التي تناشرت فيها النظريات والكلمات الرجالية كتاب (الخلاصة) للعلامة الحلي.

ومنه أمثال ما جاء في:

١. ترجمة إبراهيم بن سليمان بن عبد الله بن حيان:

«قال الشيخ رحمه الله: إنه كان ثقة في الحديث ... وضعفه ابن الغضائري، قال: إنه يروي عن الضعفاء، وفي مذهبها ضعف، والنجاشي وثقة أيضاً كالشيخ، فحيث نذر يقوى عندي العمل بما يرويه».

وهو - بهذا - يضع قاعدة رجالية، وخلال صتها: إذا تعارض توثيق الشيوخين النجاشي والطوسى وتضعيف ابن الغضائري يقدم توثيق الشيوخين.

٢. وكذلك نجد تطبيقاً للقاعدة المذكورة أعلاه في ترجمة إسماعيل بن مهران:

«وقال الشيخ أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضاطري رحمه الله: إنه يكفي أباً محمد، ليس حديثه بالنقبي، يضطرب تارة ويصلح أخرى، ويروي عن الضعفاء كثيراً، ويجوز أن يخرج شاهداً.

والأقوى عندي قبول روایته، لشهادة الشيخ أبي جعفر الطوسي والنجاشي له
بالثقة».

٣. ترجمة إسماعيل بن الخطاب:

«قال الكشي: حدثني محمد بن قولويه شيخ الفقهاء عن سعد عن أئوب بن نوح عن جعفر بن محمد بن إسماعيل، قال: أخبرني معمر بن خلاد، قال: رفعت إلى الرضا عليه السلام ما خرج من غلة إسماعيل بن الخطاب بها أوصى به إلى صفوان، فقال: رحم الله إسماعيل بن الخطاب ورحم صفوان فإنها من حزب آبائي عليه السلام، ومن كان من حزب آبائي أدخله الله الجنة.

ولم يثبت عندي صحة هذا الخبر ولا بطلانه، فالأقوى الوقف في روایته».

إن مفهوم تعلیقة العلامة على روایة الكشي وهي قوله (لم يثبت عندي ...) أنه يذهب إلى أن ترحم الإمام المعصوم توثيق للراوي، فيوضع بهذا نظرية أخرى من نظريات علم الرجال.

٤. ترجمة إدريس بن زياد الكفر ثوثاني:

«ثقة أدرك أصحاب أبي عبد الله عليه السلام وروى عنهم.

وقال ابن الغضاطري: أنه خوزي الأم، يروي عن الضعفاء.

والأقرب عندي قبول روایته لتعديل النجاشي له، وقول ابن الغضاطري لا يعارضه، لأنه لم يجرحه في نفسه ولا طعن في عدالته».

وهنا تستفاد منه قاعدة أخرى مؤداها: أن نسبة الرواية للراوي عن الضعفاء، لأنها لا جرح فيها للراوي ولا طعن في عدالته، لا تعارض توثيقه إذا وثق من مثل النجاشي.

٥. ترجمة أحمد بن إسماعيل بن سمكة البجلي القمي:

«كان من أهل الفضل والأدب والعلم ... ولم ينص علماؤنا عليه بتعديل، ولم يرو فيه جرح، فالأقوى قبول روايته، مع سلامتها من المعارض».

والقاعدۃ التي تستفاد من تعلیقته هذه، هي: أن الراوی الذي لم يعدل ولم یجرح ولم یکن هناك رواية تعارض روايته، تقبل روايته.

ومن بعد هذا صار المؤلفون من الرجالین يدرجون النظريات الرجالية كالتي ذكرها العلامة الحلي في غضون ترجمات الرواية من كتاب (الخلاصة)، التي هي بمثابة قواعد عامة، في أوائل ومقدمات معاجمهم الرجالية، ويعنونها - في الغالب - بعنوان (الفوائد الرجالية)، ويغلب عليها أنها لم تنظم تنظيماً يرتفع بها إلى مستوى العلم.

وأقدم من صنع هذا هو الشيخ حسن العاملي صاحب المعالم في مقدمة كتابه (منتقى الجحان في الأحاديث الصحاح والحسان).

و كانت اثنتي عشرة فائدة، وهي - كما جاء في (الذریعة ٢٣/٧):

١. في معنى الأقسام الأربع للحديث.
٢. في عدم الاكتفاء بتزكية العدل الواحد.
٣. في اختلاف مسلك المشايخ الثلاثة في ذكر السند.
٤. في ذكر مشايخه بالإجازة.
٥. بيان طريق الشيخ في كتابه إلى أكثر من روی عنهم معلقاً.

٦. بيان كافية للتمييز بين المشتركات.
٧. فيما توهם الأصحاب اشتراكتهم وليس مشتركاً.
٨. فيما أضمر عن ذكر الإمام.
٩. من أكثر عنه المشايخ ولم يذكر اسمه في كتب الرجال لا يعد مجهولاً بعد اتخاذ هؤلاء الأجلاء الرجل الضعيف المجهول شيخاً يكثرون الرواية عنه.
١٠. في عدول الشيخ في كتابه عن سند متضح إلى غيره لكونه أعلى.
١١. في أصحاب عدة الكليني.
١٢. محمد بن إسماعيل المصدر به في بعض أسانيد الكافي.

وقد استخرجها من الكتاب المذكور وكتبها بشكل مستقل، كل من:

١. الشيخ محمد بن جابر بن عباس النجفي.
٢. الشيخ محمد بن دنانة بن الحسين الكعبي.
٣. الشيخ محمد علي بن محمد طاهر الخراساني الخبوشاني المتوفى سنة ١٢٣٦هـ، كتبها ضمن مجموعة تشتمل أيضاً على:
 - الفوائد الرجالية لأستاذ الناسخ الشيخ يوسف البحرياني.
 - الفوائد الرجالية للوحيد البهبهاني.
 - الفوائد الأصولية للوحيد البهبهاني أيضاً.

التألیف في علم الرجال

ويبدو أن أقدم من ألف كتاباً مستقلاً في الفوائد الرجالية هو:

١ - الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملی الشهير بالبهائی المتوفی سنة ١٠٣١ هـ:

فقد ذکر أنه کتب رسالة مختصرة في (الفوائد الرجالية)، وذكر أيضاً أن الشيخ المامقانی أدرجها بتمامها في كتابه الرجالی (تنقیح المقال)^(١).

ثم تالى التأليف في الفوائد الرجالية، فألف بعد البهائی:

٢ - المولی إسماعیل بن محمد بن حسین الحاجوئی المتوفی سنة ١١٧٣ هـ.

٣ - الشیخ یوسف بن احمد آل عصفور البحراني المتوفی سنة ١١٨٦ هـ:

وبیق أن أشرت إلى أن تلمیذ الخبوشانی له مجموعة في الفوائد من ضمنها رسالة أستاذہ الشیخ البحراني.

٤ - المولی محمد باقر الشهیر بالوحید البهبهانی المتوفی سنة ١٢٠٦ هـ:

وأشارت إلى أن مجموعة الخبوشاني اشتملت على رسالتين للوحيد إحداها في الفوائد الرجالية والأخرى في الفوائد الأصولية.

وهي - أعني الفوائد الرجالية - خمس فوائد صدر بها تعليقته الرجالية المعروفة.

وقد أفردها الشيخ حسين الخاقاني وألحقها بكتاب جده الشيخ علي الخاقاني المعروف بـ (رجال الخاقاني) الذي هو شرح لها.

وهي كما فهرسها الوحيد البهبهاني نفسه:

١. في بيان الحاجة إلى علم الرجال.
٢. في بيان طائفة من الاصطلاحات المتداولة في الفن وفائدتها.
٣. في سائر أمارات الوثاقة والمدح والقوة .
٤. في ذكر بعض مصطلحاتي في هذا الكتاب.
٥. في طريق ملاحظة الرجال وما ذكرته أنا أيضاً لمعرفة حال الراوي.

ثم كثر التأليف في الفوائد الرجالية في القرن الثالث عشر، فمن مؤلفيه بعد الوحيد البهبهاني:

٥- السيد محمد مهدي بحر العلوم المتوفى سنة ١٢١٢ هـ:

له (الفوائد الرجالية)، ونشر في النجف الأشرف بعنوان (رجال السيد بحر العلوم) بتحقيق وتعليق حفيديه: السيد محمد صادق بحر العلوم، وابن أخيه السيد حسين بن السيد محمد تقى بحر العلوم.

٦- السيد محسن الأعرجي الكاظمي المتوفى سنة ١٢٢٧ هـ:

له (الفوائد الرجالية)، وعددتها ثمانى عشرة فائدة، كتبها مقدمة لكتابه الموسوم بـ (عدة الرجال) الذي ألفه لولده السيد علي المتوفى شاباً في حياة أبيه، ولم يكمله لهذا السبب^(١).

٧- الميرزا محمد بن عبد النبي الأخباري الهندي المتوفى سنة ١٢٣٢ هـ:

له: (كليات الرجال) و(تقويم الرجال).

٨- السيد عبد الله ميرزا محمد رحيم الكبير الأصفهاني المتوفى سنة ١٢٤٣ هـ.

له: (الكليات الرجالية).

٩- الشیخ محمد علی بن محمد باقر المزارجريبي المتوفى سنة ١٢٤٥ هـ:

له: كتاب (السراج المنير) في الفوائد الرجالية.

١٠- السيد عبد الفتاح المراغي المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ.

له: (الفوائد الرجالية).

١١- السيد محمد رضا بن محمد مهدي بحر العلوم المتوفى سنة ١٢٥٣ هـ:

له: (الفوائد الرجالية).

١٢- الشیخ محمد جعفر شريعتمدار الاسترابادي المتوفى سنة ١٢٦٣ هـ:

له: (الإيجاز) في القواعد الرجالية، و(اللب للباب) في القواعد الرجالية، وهو أبسط من سابقه.

ومن المؤلفين في القواعد والفوائد الرجالية في القرن الرابع عشر الهجري:

١ - الشيخ أبو المعالي بن محمد إبراهيم الكلباسي المتوفى سنة ١٣١٥ هـ:

له: (الفوائد الرجالية).

٢ - الشيخ علي بن محمد جعفر شريعتمدار الطهراني المتوفى سنة ١٣١٥ هـ:

له: كتاب (مبدأ الآمال في قواعد علم الحديث والدرایة والرجال).

٣ - الشيخ محمد حسن بن محمد جعفر شريعتمدار الطهراني المتوفى سنة

١٣١٨ هـ:

له: كتاب (الإيجاز في قواعد الدرایة والرجال).

٤ - السيد محمد هاشم الجهارسوي المتوفى سنة ١٣١٨ هـ:

له: (الفوائد الرجالية).

٥ - الشيخ محمد تقى بن محمد باقر الطهراني المتوفى سنة ١٣٣٢ هـ:

له: رسالة في درایة الحديث وقواعد علم الرجال.

٦ - الشيخ محمد حسن آل كبة البغدادي المتوفى سنة ١٣٣٣ هـ:

له: (الفوائد الرجالية).

٧ - السيد عطا الله بن محمد باقر الخوانساري المتوفى سنة ١٣٣٥ هـ:

له: (الفوائد الرجالية).

٨- السيد أبو تراب الخوانساري المتوفى سنة ١٣٤٦ هـ:

له: (الفوائد الرجالية)، وهي خمسة فائدة.

٩- الشيخ أبو الهدى بن أبي المعالي الكلباسي المتوفى سنة ١٣٥٦ هـ:

له: (الفوائد الرجالية)، وهي ثلاثون فائدة في الرجال والحديث.

١٠- الشيخ الميرزا أبو الحسن بن عبد الحسين المشكيني المتوفى سنة ١٣٥٨ هـ:

له: كتاب (وجزة في علم الرجال)، نشر في بيروت سنة ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م
بتتحقق السيد زهير الأعرجي.

١١- الشيخ محمد بن علي حرز الدين النجفي المتوفى سنة ١٣٦٥ هـ:

له: كتاب (قواعد الرجال وفوائد المقال).

١٢- الشيخ إبراهيم بن علي الكرбاسي المتوفى سنة ١٣٩٦ هـ:

له: كتاب (درر المقال في شرح الدراءة والرجال).

ومن مؤلفي هذا القرن (الخامس عشر الهجري):

١- أستاذنا السيد أبو القاسم الخوئي المتوفى هذه السنة ١٤١٣ هـ:

صدر موسوعته الرجالية القيمة (معجم رجال الحديث) بمقدمات فيها جملة من الفوائد الرجالية المهمة.

٢- الشيخ محمد آصف المحسني الأفغاني:

له: كتاب (فوائد رجالية) طبع في إيران.

٣- الشيخ جعفر السجاني:

له: كتاب (كليات في علم الرجال)، نشر في بيروت سنة ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

يتميز بدراساته للكتب الرجالية المعتمدة في الوسط العلمي كمصادر ومراجعة في معرفة أحوال الرواية.

المصطلحات العامة

١. التوثيق

تستعمل كلمة (التوثيق) في هذه الدراسة بمعنىين، أحدهما عام، والآخر خاص.

ويراد بالتوثيق العام وصف الراوي بالوثاقة بمعناها الأعم من أن يكون الراوي معدلاً أو محسناً أو موثقاً بالمعنى الخاص.

ويراد بالتوثيق الخاص وصف الراوي بالوثاقة بمعناها الخاص في مقابلة التعديل والتحسين.

وأكثر ما تستعمل به - هنا - في التوثيق بمعناه العام، ويفهم المراد منها من قرینه السياق.

٢. الرجال

يراد به المتخصص بعلم الرجال، الخبير بأحوال الرواية وشؤونهم الأخرى التي لها ارتباط في قبول أو رفض روایتهم.

٣. الفقيه العادل

يراد به العالم الواصل إلى رتبة الاجتهاد في الفقه، مع اتصافه بالعدالة في سلوكه.

٤. الكتب الرجالية

ستستعمل - غالباً - في الكتب المتخصصة بعرض وبيان أحوال الرواية.

٥. المتقدمون

يراد بذلك الرجاليون من الشيخ الطوسي ومعاصره الشيخ النجاشي، ومن قبلهم أمثال: الكشي وابن الغضائري والصادق والمفید وابن قولويه والكليني ... وإلخ.

٦. المتأخرة

وهم الرجاليون بعد الشیخین النجاشی والطوسی، أمثال: ابن داود والعلامة الحلیین وأساتذہما السيد ابن طاووس ... وإلخ.

الباب الثالث

القواعد

- قواعد التقييم
- قواعد التعارض

تبيننا في دراستنا لنشأة علم الرجال أنه ينطوي على نوعين من المعرفة العلمية،
هما: القواعد والفوائد.

وعرفنا - أيضاً - أنه قد أُلف فيها منفردین ومجتمعیں.

هذا، ولأجل أن نكون أيضاً مع معطيات التراث العلمي نقسم دراستنا - هنا -
على القسمين المذكورين، بادئين بالقواعد.

والفرق بين القاعدة والفائدة، هو:

١. القاعدة تعني: الضابطة الكلية التي تطبق على مصاديقها وجزئياتها
لتوصيل الباحث إلى النتيجة العلمية المطلوبة.
٢. والفائدة هي: كل ما يستفيده الباحث زيادةً على معطيات القواعد.

وتنقسم القواعد الرجالية إلى قسمين:

١. قواعد التقييم.
٢. قواعد التعارض.

وسنبدأ بدراسة قواعد التقييم، ثم نقوم بدراسة قواعد التعارض؛ لأن التعارض - في واقعه - تنافِي بين تقييمين أو أكثر.

القسم الأول

قواعد التقييم

- | | |
|--|--------------------------------|
| ١. مشروعية تقييمات الرجالين | ٩. الوكالة عن الإمام |
| ٢. تقييمات غير الرجالين | ١٠. توثيق شيوخ النجاشي |
| ٣. تضعيفات ابن الغضائري | ١١. توثيق الرجال لأسانيده |
| ٤. أصلية العدالة | ١٢. تصحيح الفقيه الرجالی للحدث |
| ٥. اعتقاد تقييمات الرجالين القدامى | ١٣. توثيقات الشيخ المفید |
| ٦. الموقف من تقييمات الرجالين
المتأخرین | ١٤. مشيخة الإجازة |
| ٧. نص الإمام | ١٥. الإجماع على التوثيق |
| ٨. دعاء الإمام | ١٦. كثرة الروایة |
| | ١٧. الشهادة للنفس بالتوثيق |

التقييم في لغتنا هو: بيان وتقدير قيمة الشيء.

يقال: «قيمة الشيء تقييماً: قدر قيمته»^(١).

ولأننا نريد منه المعنى نفسه - هنا - وهو بيان قيمة واعتبار الراوي من حيث الوثاقة واللاوثاقة، اخترته مصطلحاً لتقديرات الرجالين المذكورة في كتبهم، من: تعديل وتجريح، ومدح وقدح، وتحسين وتهجين، وتفوية وضعف، وتجهيل وتعريف، وما إليها.

فالمراد من التقييم - هنا -: بيان قيمة الراوي من حيث الوثاقة واللاوثاقة.

واستبعدتُ أن استعمل الكلمة (تفوييم)؛ لأنها تعني تعديل المعوج، يقال: «قوم الشيء تقويمها: عدّله»^(٢)، ولسنا - هنا - بقصد هذا المعنى^(٣).

(١) المعجم الوسيط، مادة: قيم.

(٢) محيط المحيط، مادة: قوم.

(٣) راجع: كتاب (في أصول اللغة) لمجمع اللغة العربية المصري، ١ / ٢٢٨، موضوع (استعمال التقييم بمعنى بيان القيمة)، وقرار مجمع اللغة العربية بذلك.

مشروعية تقييمات الرجالين

و قبل التهادى القواعد الرجالية لا بد من التأسيس لهذا بتعريفنا مشروعية تقييمات الرجالين، ومدى جواز الرجوع إليها وصحة الاعتماد عليها.

و ذلك لأن طريقنا الآن - كما ألمحت - إلى تقييم أسانيد الأحاديث ومعرفة أحوال الرواية هو كتب الرجال، فعلى إلينا - إذا - وقبل البدء بدرس القواعد الرجالية أن نعرف مدى حجية ما يذكره الرجالون من تقييماتهم لأحوال الرواية ومقدار الاعتماد عليها والاستناد إليها.

فمتي ثبتت بالدليل حجية تقييمات الرجالين ومشروعية العمل بها، انتقلنا إلى القواعد الرجالية التي تبني وتشاد على هذا الأساس.

والمقصود من التقييمات - هنا - ما جاء منها في الكتب الرجالية الأصول، وهي: (الاختيار) و(الأبواب) و(الفهرست) للطوسى و(الفهرس) للنجاشي.

و قد يلحق بها - على رأي بعضهم - كتاب (الضعفاء) لابن الغضائري.

و ذلك لأن ما بعد هذه الكتب المذكورة - أمثال (الخلاصة) للعلامة الحلي و(الرجال) لابن داود الحلي - هي تطبيقات للقواعد الرجالية على تقييمات المشايخ الأربع: الكشي والطوسى والنجاشي وابن الغضائري.

وعلى هذا، تكون تقييمات مؤلفيها كالعلامة وابن داود نتائج اجتهاادية.

وسيأتي لهذا مزيد بيان.

الطريق إلى معرفة الراوي

أسلفت في أوائل البحث أن أنواع معرفة أحوال الرواية من حيث الوثاقة واللاوثاقة، ثلاثة، هي:

١. المعرفة الواقعية

وتأتي عن طريق الاطلاع المباشر على سلوك الراوي.

٢. المعرفة الظاهرة

وتأتي عن طريق الاستماع لشهادة المطلع على سلوك الراوي بشكل مباشر.

٣. المعرفة العلمية

وهي المكتسبة عن طريق الرجوع إلى كتب الرجال والوقوف على تقييماتهم لحال الراوي.

ونحن - الآن - لأننا لم نعاصر الرواية، ولم نعاصر المطلعين على أحواهم الذين يحملون معهم الشهادة بواقع حاهم، ليس أمامنا إلا اكتساب المعرفة العلمية بحاجتهم، وذلك بالرجوع إلى الكتب الرجالية المعتمدة.

نوعية تقييم الراوي

وقد اختلف العلماء - وهم يستدلون على حجية قول الرجال - في نوعية تقييم الرجال للراوي (الذي عبروا عنه في لغتهم بتزكية الرجال وقول الرجال) على آراء هي:

١. أن تقييم الرجال للراوي هو من نوع الشهادة.
٢. أن تقيمه هو من نوع الرواية (خبر الثقة).
٣. أن تقيمه اجتهاد منه قائم على تطبيقه لمبادئ وقواعد علم الرجال.
٤. هو من نوع قول أهل الخبرة (المتخصصين).
٥. هو نوع من التثبت والتبيين المورث للاطمئنان والوثق الشخصي.

ونوضحه بالتالي:

١. الشهادة:

يقال: «شهد الشيء يشهده شهادة: حضره أو علم به».

ويقال: شهد يشهد شهادة: دل دلالة قاطعة بقوله أو غيره^(١).

هذا في المعجم اللغوي والدلالة اللغوية، وهي كذلك في عرف الناس والاستعمالات الاجتماعية، وأيضاً هي نفس المعنى في الشريعة؛ لأن المشرع الأقدس أمضى وأقر سيرة الناس في هذا.

وقد اشترط القائلون بأن تقييم الرجال للراوي هو من باب الشهادة تعدد الشاهد.

(١) معجم ألفاظ القرآن الكريم: مادة (شهد).

بمعنى أنه لا يكتفى بتقييم رجالي، بل لا بدّ من توفر تقييمين متافقين في المدلول، ومن رجالين اثنين أو أكثر ليتحقق بهذا معنى الشهادة.

فعلى رأي هؤلاء لا يكتفى - مثلاً - بقول الكشي وحده، بل لا بدّ من انضمام قول النجاشي أو الطوسي إليه.

وكذلك الشأن في قول كل من الشيخ الطوسي والشيخ النجاشي.

والقول هو القول فيما ينقله هؤلاء الرجاليون من تقييمات العلماء المتقدمين أمثال: الكليني والصادق وابن قولويه والمفيد والبرقي وغيرهم.

ونسب هذا الرأي لصاحب الفصول وجمع من العلماء.

٢. الرواية

ويراد بها أن قول الرجال هو من نوع الإخبار، أو بمعنى أصوب: الرواية - هنا - تعني نقل الرجال خبر التقييم وشهادة من شهد بذلك.

أي إن النجاشي - مثلاً - ينقل في كتابه تقييمات المتقدمين، فهو - على هذا - يروي التقييم وينقل الشهادة المشهود بها في حق الراوي.

وأصحاب هذا الرأي - بدورهم - ينفون اشتراط تعدد الرجالين الناقلين للتقييم، لما ثبت من سيرة الناس في الاعتماد على خبر الثقة الواحد، فمتي لم يعارض قول الرجال بما يسقطه أو يوجب التوقف، يؤخذ به ويعتمد عليه.

حكي هذا الرأي عن الشهيد الثاني وصاحب المدارك وصاحب المعالم وأخرين.

٣. الاجتهاد

ويقصد به أن تقييمات الرجالين هي نتائج اجتهادية توصلوا إليها عن طريق ما اعتمدوا من قواعد علم الرجال وتطبيقاتها على ما وقفوا عليه من تقييمات المتقدمين أو من القرائن صاحبت ذلك.

ولازم هذا: أن على الفقيه الذي يروم معرفة مستوى سند الحديث الذي يدخل في إطار بحثه الفقهي، أن يجتهد هو الآخر، فيستعمل ما لديه من وسائل اجتهادية، ويطبق ما يعتمده من قواعد رجالية، ويستند إلى نتائجه في مجال البحث الفقهي، تماماً كما فعل الرجاليون المتقدمون.

٤. الخبرة

ويراد بها أن التقييمات التي ينقلها الرجاليون في حق الرواية هي نتائج ممارسة واحتياط في معرفة أحوال الرواية.

وبتعبير آخر: إن الذين كانوا يتصدرون لتقييم حال الراوي هم من أهل التخصص والخبرة في ذلك.

٥. الوثوق الشخصي

وأعني به اعتماد الفقيه في معرفة صحة إسناد الرواية على الأمارات والقرائن التي تحيط بالرواية التي يستفاد منها وثاقة الراوي أو الوثوق بتصور الرواية.

وهو الطريق الذي سلكه المحقق الهمداني، فقد نقل عنه في (التنقیح في شرح العروة ٢٦/١) قوله: «ليس المدار عندنا في جواز العمل بالرواية على اتصافها بالصحة المطلوبة، وإنما لا يكاد يوجد خبر يمكننا إثبات عدالة رواته على سبيل التحقيق، لولا البناء على المساعدة في طريقها والعمل بظنون غير ثابتة الحجية».

بل المدار على وثاقة الراوي أو الوثوق بصدور الرواية، وإن كان بواسطة القرائن الخارجية، التي عمدتها كونها مدونة في الكتب الأربع، أو مأخوذة من الأصول المعتبرة، مع اعتناء الأصحاب بها، وعدم إعراضهم عنها ...

ولأجل ما تقدمت الإشارة إليه جرت سيرتي على ترك الفحص عن حاهم».

ونسب هذا الرأي إلى المشهور.

وبعد أن استعرضنا الآراء في المسألة، مع الإلماح خاطفًا إلى الدليل، ينبغي أن نشير إلى أن المنهج السليم لمعرفة واقع التقييم، هو أن نتبع التالي:

(١) الواقع التاريخي للرواية، فإنه يُبين وبوضوح أن التقييم المذكور في كتب الرجال، هو في غالبه تسلسل في نقل التقييم من قبل المختصين بذلك، وهم من يعبر عنهم في أصول الفقه بأهل الخبرة .. فمثلاً:

أ - عندما ينص أحد الأئمة عليه السلام على أحد أصحابه بالوثاقة، ينقل هذا النص عن طريق الرواية حتى يصل إلى مدوني الكتب الرجالية فيعتمد من قبلهم في تقييمهم لحال ذلك الراوي.

وهذا النص ينقله - عادة - من هو متخصص في دراسة أحوال الرواية.

ب - عندما تقوم البينة على تقويم حال راوٍ من الرواية، ينقل أولئك الخبراء المختصون هذه الشهادة، ويتسلسل نقلهم لها حتى يصل إلى مؤلفي الكتب الرجالية فينقلون خبر الشهادة معتمدين عليه.

في هاتين الحالين المذكورتين لا يخرج الواقع عن أن الأمر - هنا - هو نقل خبر، وبواسطة الثقة الذي هو الرجالي صاحب الكتاب.

ج- قد يلتمس مؤلف الكتاب الرجالـي تقييمـه من مجموعـة قرائـن خارجـية وملابسـات أخـرى وقفـ عليها.

في مثل هذه الحال يكون تقييمـه من نوع الاجـتـهـاد.

وفي ضوء هذه التفرقة يعامل النقل معاملة خـبر الثـقة فيؤخذـ به كرواـية.

وأـماـ فيهاـ هوـ اـجـتـهـادـ، فـالـمـنهـجـ والـدـلـيلـ يـفـرضـانـ عـلـىـ الـبـاحـثـ أـنـ يـجـتـهـدـ كـمـاـ اـجـتـهـادـ ذـلـكـ الرـجـالـيـ.

فـقدـ يـنـتهـيـ إـلـىـ نـتـيـجـتـهـ فـيـوـافـقـهـ فـيـهاـ، وـقـدـ يـخـتـلـفـ مـعـهـ فـيـخـالـفـهـ.

ويـظـهـرـ مـاـ أـفـادـهـ أـسـتـاذـناـ السـيـدـ الـخـوـئـيـ فـيـ هـذـاـ المـقـامـ أـنـ اـحـتـمـالـ اـنـبـاثـ تـقـيـيـمـاتـ الرـجـالـيـنـ الـقـدـامـيـ عنـ اـجـتـهـادـ مـنـهـمـ، اـحـتـمـالـ ضـعـيفـ لـاـ يـعـتـدـ بـهـ، وـذـلـكـ لـمـ ثـبـتـ مـنـ السـيـرـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ، وـمـنـ طـرـيقـ الرـجـالـيـنـ الـقـدـامـيـ فـيـ الـبـحـثـ الدـالـةـ عـلـىـ اـهـتـمـامـهـ بـنـقـلـ الشـهـادـاتـ وـبـكـلـ عـنـاءـ.

قالـ فـيـ مـوـسـوعـتـهـ (ـمـعـجمـ رـجـالـ الـحـدـيـثـ ٤١ / ٤٢ـ)ـ:ـ (ـوـمـاـ تـثـبـتـ بـهـ الـوـثـاقـةـ أـوـ الـحـسـنـ أـنـ يـنـصـ عـلـىـ ذـلـكـ أـحـدـ الـأـعـلامـ،ـ كـالـبـرـقـيـ وـابـنـ قـولـويـهـ،ـ وـالـكـشـيـ،ـ وـالـصـدـوقـ،ـ وـالـمـفـيدـ،ـ وـالـنـجـاشـيـ،ـ وـالـشـيـخـ،ـ وـأـضـرـابـهــ).

وهـذاـ -ـ أـيـضاـ -ـ لـاـ إـشـكـالـ فـيـهـ،ـ وـذـلـكـ مـنـ جـهـةـ الشـهـادـةـ وـحـجـيـةـ خـبرـ الثـقةـ.

وـقـدـ ذـكـرـنـاـ فـيـ أـبـحـاثـنـاـ الـأـصـولـيـةـ أـنـ حـجـيـةـ خـبرـ الثـقةـ لـاـ تـخـتـصـ بـالـأـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ،ـ (ـبـلـ)ـ تـعـمـ الـمـوـضـوـعـاتـ الـخـارـجـيـةـ أـيـضاـ،ـ إـلـاـ فـيـاـ قـامـ دـلـيلـ عـلـىـ اـعـتـبـارـ التـعـدـدـ كـمـاـ فـيـ الـمـرـافـعـاتـ،ـ كـمـاـ ذـكـرـنـاـ أـنـهـ لـاـ يـعـتـبـرـ فـيـ حـجـيـةـ خـبرـ الثـقةـ الـعـدـالـةـ،ـ وـهـذـاـ نـعـتـمـدـ عـلـىـ تـوـثـيقـاتـ اـبـنـ عـقـدةـ وـابـنـ فـضـالـ وـأـمـثـالـهــ.

فإن قيل: إن إخبارهم عن الوثاقة والحسن - لعله - نشأ من الحدس والاجتهاد وإعمال النظر، فلا تشمله أدلة حجية خبر الثقة، فإنها لا تشمل الأخبار الحدسية، فإذا احتمل أن الخبر حدسي كانت الشبهة مصداقية.

قلنا: إن هذا الاعتماد لا يعنى به بعد قيام السيرة على حجية خبر الثقة فيما لم يعلم أنه نشأ من الحدس، ولا ريب في أن احتمال الحدس في إخبارهم - ولو من جهة نقل كابر عن كابر، وثقة عن ثقة - موجود وجданاً .. كيف؟ وقد كان تأليف كتب الفهارس والترجم لتمييز الصحيح من السقيم أمراً متعارفاً عندهم، وقد وصلتنا جملة من ذلك، ولم تصلنا جملة أخرى، وقد بلغ عدد الكتب الرجالية من زمان الحسن بن محبوب إلى زمان الشيخ نيفاً ومئة كتاب على ما يظهر من النجاشي والشيخ وغيرهما، وقد جمع ذلك الباحثة الشهير المعاصر الشيخ آقا بزرگ الطهراني في كتابه (مصنفي المقال).

قال الشيخ في كتاب (العدة) - في آخر فصل في ذكر خبر الواحد - : «إنا وجدنا الطائفة ميزت الرجال الناقلة لهذه الأخبار فوثقت الثقات منهم، وضعفت الضعفاء، وفرقت بين من يعتمد على حديثه وروايته وبين من لا يعتمد على خبره، ومدحوا المدوح منهم، وذموا المذوم، وقالوا: فلان متهم في حدديثه، وفلان كذاب، وفلان مخلط، وفلان مخالف في المذهب والاعتقاد، وفلان واقفي، وفلان فطحي، وغير ذلك من الطعون التي ذكروها.

وصنفوا في ذلك الكتب، واستثنوا الرجال من جملة ما رووه من التصانيف في فهارسهم، حتى أن واحداً منهم إذا أنكر حدثاً طعن في إسناده وضعفه بروايته.

هذه عادتهم على قديم وحديث لا تنخرم».

والنجاشي قد يسند ما يذكره إلى أصحاب الرجال، ويقول: «ذكره أصحاب الرجال».

وهذه العبارات - كما ترى - صريحة الدلالة على أن التوثيق أو التضعيفات، والمدح أو القدح، كانت من الأمور الشائعة المتعارفة بين العلماء، وكانوا ينصون عليها في كتبهم.

وبهذا يظهر أن مناقشة الشيخ فخر الدين الطريحي في مشتركاته (بأن توثيق النجاشي أو الشيخ يتحمل أنها مبنية على الحدس فلا يعتمد عليها) في غير محلها».

(٢) معرفة طريقة المشايخ أصحاب الأصول الرجالية في تأليفهم لكتبهم من خلال خطب كتبهم التي يذكرون فيها مثل هذا عادة.

وبرجوعنا إلى مقدمة الشيخ الطوسي لـ (الفهرست) رأينا أنه يقول: «فإذا ذكرت كل واحد من المصنفين وأصحاب الأصول فلا بدّ من أن أشير إلى ما قيل فيه من التعديل والتجریح، وهل يعوّل على روایته أو لا».

ونصه هذا صريح في أن ما يذكره من تقييمات هي نقول عمن قبله.

ويقول الشيخ النجاشي في عنوان كتابه: «الجزء الأول من كتاب (فهرس أسماء مصنفي الشيعة) وما أدركنا من مصنفاتهم، وذكر طرف من كناتهم وألقابهم ومنازلهم وأنسابهم، وما قيل في كل رجل منهم من مدح أو ذم».

ونصه هذا - هو الآخر - صريح في أن ما ذكره من تقييمات هي منقولات عمن قبله.

وإذا ضممنا إلى هذا نص الشيخ الطوسي في كتاب (العدة) الذي مرّ في شواهد أستاذنا السيد الخوئي ننتهي إلى أن طريقة المشايخ في كتبهم الرجالية، هي الرواية.

ولأنها رواية وخبر واحد تشملها أدلة حجية خبر الثقة.

وبما أن مسألة حجية خبر الثقة قد أشبعت بحثاً وتوضيحاً في علم أصول الفقه بما فيه الكفاية، ولأنكم درستم المسألة دراسة وافية، لا أراني بحاجة إلى إطالة الكلام فيها.

أما ما أفاده المحقق الهمداني من الرأي المشهور بينهم، فإنه لا يخرج - في واقعه - عن أنه نوع من الاجتهاد وصل فيه صاحبه إلى مرحلة القطع بالنتيجة، أو مرحلة الاطمئنان والوثوق بها، التي هي مستوى آخر من القطع.

وإثبات حجية القطع - كما هو معلوم - لا تحتاج إلى إقامة حجة لأنها ذاتية تدرك بالبداهة.

وأخيراً: نخلص من كل هذا إلى أن تقييمات الرجالين المعتمدين أمثال الكليني والكتشي والصدوق وابن قولويه والمفید والطوسی والنجاشی وابن الغضائري معتمدة.

تقييمات غير الإماميين

سبق أن تعرفنا في الحديث عن التأليف في أسماء رجال الحديث الإماميين، أن في مؤلفي المادة المذكورة من هو غير إمامي المذهب، وذكرنا منهم:

١. ابن فضال (الأب): الحسن بن علي الكوفي (ت ٢٢٤هـ) الفطحي المذهب.
٢. ابن فضال (الابن): علي بن الحسن بن علي الكوفي (ق ٣) الفطحي المذهب.
٣. ابن عقدة: أحمد بن محمد بن سعيد الهمданى (ت ٣٣٣هـ) الزيدى المذهب.

وقد نهج كل واحد من هؤلاء في كتابه الرجالي منهج علمائنا الرجالين، فقيم توثيقاً، وقيم تضعيفاً، شهادة وإخباراً.

ولأنهم ليسوا بإمامي المذهب وقف علماؤنا من تقييماتهم موقفين، تمثلاً في القبول والرفض، فقال فريق بقبول تقييماتهم والاعتماد عليهما، وذهب فريق آخر إلى التوقف عن قبول تقييماتهم.

ويرجع هذا الخلاف إلى الاختلاف في تحديد مفهوم الثقة أو الوثاقة المشروطة في قبول خبر الواحد.

وقد سبق أن درسنا المسألة في مادة (أصول الحديث)، ورأينا هناك أن الاختلاف في تحديد مفهوم الوثاقة يرجع إلى الاختلاف في مفad حجية خبر الثقة.

فمن استدل بآية النبأ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا إِنْ جَاءَ كُفَّارٌ فَاسْقُطُوهُمْ إِنَّمَا فَتَبَيَّنَ لَنَا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِمَحْمَلَةٍ فَتُضْعِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَذِيرًا﴾ (الحجرات: ٦)، حدد الوثاقة بالعدالة بمعناها الفقهي (وهو الاستقامة في السلوك وفق الأحكام الشرعية، أو هي الملكة النفسانية الباعثة على الاستقامة في السلوك وفق الأحكام الشرعية)، وذلك لأن الذي يقابل معنى (الفاسق) المذكور في الآية الكريمة - كما يرون - هو معنى (العادل) بتحقيقه الفقهي.

ومن قال بأن دليل حجية خبر الثقة هو سيرة العقلاء، حدد الوثاقة بالصدق في القول، والاكتفاء بهذا في صحة قبول الثقة، وترتيب الآثار الشرعية عليه؛ لأن السيرة الاجتماعية قائمة على هذا.

فعلى القول الأول: لأنه لا تتحقق العدالة إلا بأن يكون المخبر إمامي المذهب لاعتبار الإيمان بإمامية الأئمة الاثني عشر شرطاً أساسياً في تحقيق العدالة بمعناها الفقهي - كما هو معلوم -، لا تقبل تقييمات الرجالين غير الإماميين لعدم توفر الشرط المذكور فيهم.

وعلى القول الثاني: تقبل تقييماتهم لنصل على وثاقتهم وصدقهم في القول.

ومن النصوص على وثاقتهم:

- الطوسي في (الفهرست ٧٦ - ٧٧): «الحسن بن علي بن فضال، كان فطحيّاً، يقول بإمامية عبد الله بن جعفر، ثم رجع إلى إمامية أبي الحسن عليه السلام عند موته، ومات سنة أربع وعشرين ومائتين ... كان جليل القدر، عظيم المنزلة، زاهداً، ورعاً، ثقة في الحديث، وفي روایاته».

- النجاشي في (الرجال ٢ / ٨٢-٨٣): «علي بن الحسن بن فضال ... كان فقيه أصحابنا بالكوفة، ووجههم، وثقتهم، وعارفهم بالحديث، والمسموع قوله فيه، سمع منه شيء كثير، ولم يعثر له على زلة فيه، ولا ما يشينه، وقل ما روى عن ضعيف، وكان فطحيًا».
- الطوسي في (الفهرست ٥٦): «أحمد بن محمد ... المعروف بابن عقدة ... وأمره بالثقة والجلالة وعظم الحفظ أشهر من أن يذكر، وكان زيدياً جارودياً، وعلى ذلك مات، وإنما ذكرناه في جملة أصحابنا لكثره روایته عنهم وخلطه بهم وتصنيفه لهم».
- النجاشي في (الرجال ١ / ٢٤٠): «أحمد بن محمد ... السبيعي الهمداني، هذا رجل جليل في أصحاب الحديث، مشهور بالحفظ، والحكايات تختلف عنه في الحفظ وعظمته، وكان كوفيًا، زيدياً جارودياً، على ذلك حتى مات، وذكره أصحابنا لاختلاطه بهم، ومداخلته إياهم، وعظم محله، وثقته، وأمانته».

والرأي الأول هو الذي يظهر من العلامة الحلي في (الخلاصة) حيث لم يعتمد توثيقات ابن عقدة، كما في ترجمة جميل بن عبد الله بن نافع الخثعمي الخياط الكوفي، وترجمة الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعيم وغيرهما.

وقال في ترجمة أحمد بن الحسن بن علي بن فضال: «كان فطحيًا، غير أنه ثقة في الحديث، ومات سنة ستين ومائتين، وأنا أتوقف في روایته».

وعلى هذا الرأي أيضاً غير واحد من علمائنا.

وذهب جم إلى القول الثاني وبخاصة من متأخرى المؤلفين والمعاصرين، وعلى رأسهم أستاذنا السيد الحوتبي، وقد مر في نص كلامه المتقدم ما يعرب عن هذا، حيث قال: «لا يعتبر في حجية خبر الثقة العدالة، ولهذا نعتمد على توثيقات ابن عقدة وابن فضال وأمثالهما».

ولأننا ناقشنا الاستدلال بآية النبأ في كتاب (أصول الحديث) بما خلاصته: أن كلمة (الفاسق) لم تستقر في الاستعمال القرآني على المعنى الشرعي المقابل لمعنى العدالة الذي استفید من أمثال صحيح عبد الله بن أبي يعفور^(١)، فلا مجال لحملها على المعنى المذكور، وبالتالي ننتهي إلى أنه لا مفهوم لها، فلا يصح الاستدلال بها، وعليه يرجع إلى السيرة الاجتماعية وهي قاضية بكفاية تحلي الخبر بصفة الصدق في القول.

(١) ونصه: «قلتُ لأبي عبد الله ﷺ: بم تعرف عدالة الرجل بين المسلمين حتى قبل شهادته لهم عليهم؟

فقال ﷺ: أن تعرفوه بالستر والعفاف وكف البطن والفرج واليد واللسان.
ويعرف باجتناب الكبائر التي أوعد الله تعالى عليها النار من شرب الخمر والزنا والربا وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وغير ذلك.
والدلالة على ذلك كله أن يكون ساتراً لجميع عيوبه حتى يحرم على المسلمين ما وراء ذلك من عثراته وعيوبه».

تضعيفات ابن الغضائري

سبق أن ذكرت من الكتب الرجالية الأصول - في رأي البعض - كتاب (الضعفاء) لابن الغضائري، وألمحت إلى الخلاف في نسبته لابن الغضائري، ووعدت بالإفاضة في مسألة نسبته في هذا الفصل لاختلاف العلماء في الموقف من تضعيفاته ومدى اعتبارها والاعتماد عليها.

ويرجع هذا إلى الخلاف في نسبته إليه، فمن نفى نسبة الكتاب لابن الغضائري ألغى اعتبار تضعيفاته بجهالة مؤلفه.

والقائلون بصححة نسبته انقسموا إلى قسمين في تقدير واقع تضعيفاته:

١ - فبعضهم عدّها من نوع الفتوى المثبتة عن اجتهاد منه، مارسه في دراسة عقيدة الراوي ومتون مروياته.

ويلمس هذا في مثل:

- ما ذكره في ترجمة أحمد بن الحسين بن مهران الملقب بدندان، قال:
«وقال القميون كان غالياً، وحديثه فيها رأيته سالم، والله أعلم».

- ما ذكره في ترجمة أحمد بن رشيد العامري الهلالي، قال: «زيدي، يدخل حديثه في حديث أصحابنا، ضعيف فاسد».

وعلى هذا، فالذى يتفق معه في خط اجتهاده قد يتفق معه في نتائجه وفتواه.

ومن يختلف معه في خط اجتهاده يلغى اعتبار تضعيفاته، لأنه حجة بالنسبة إليه فقط، وليس هي حجة لغيره.

٢ - وبعضهم عدّها من نوع الرواية وخبر الثقة.

ويُلمس هذا في مثل:

- ما ذكره في ترجمة أحمد بن علي الرازي، قال: «كان ضعيفاً، وحدثني أبى عليه السلام أنه كان في مذهبة ارتفاع».

- ما ذكره في ترجمة أحمد بن محمد بن سيار القمي، قال: «ضعف، متھالك، غال، محرف، استثنى شیوخ القمیین روایته من کتاب (نوادر الحکمة)^(١)، وحکی محمد بن علی بن محبوب فی کتاب (نوادر المصنف): أنه قال بالتناسخ».

ولثبت وثاقة ابن الغضائري يجوز ويصح الاعتماد على تضعيفاته.

ومن نفى نسبة الكتاب إلى ابن الغضائري شيخنا الطهراني، وخلاصة ما استدل به هو:

(١) يزيد به كتاب (نوادر الحکمة) لمحمد بن أحمد بن يحيى بن عمران القمي، وهو مجموعة كتب في الفقه والأخلاق.

قال النجاشي: كان محمد بن الحسن بن الوليد يستثنى روايات محمد بن أحمد (صاحب نوادر الحکمة) بعضاً منها، سماها مفصلاً.
ثم نقل عن ابن نوح وابن بابويه تأييدهما كل هذا الاستثناء أو بعضه، كما هو معروف في الكتب الرجالية.

١. أن الشيختين الطوسي والنجاشي لم يذكرا كتاب الضعفاء في فهرسيهما، مع معاصرتهما لابن الغضائري وعلاقتها الودية به، وموته في حياتها.

قال بِرَحْمَةِ اللّٰهِ في (الذرية ٤ / ٢٩٠): «فتبن أن ابن الغضائري هذا، وإن كان من الأجلاء المعتمدين، ومن نظراء شيخ الطائفة والنجاشي، وكانا مصاحبين معه، ومطلعين على آرائه وأقواله، وينقلان عنه أقواله في كتابيهما، إلا أن نسبة كتاب (الضعفاء) هذا إليه مما لم نجد له أصلًا».

٢. أن السيد ابن طاووس الذي أدرج كتاب الضعفاء ضمن كتابه (حل الإشكال) تبرأ من عهده بتصريحه بأن نقله لم يكن عن روایة له عن مؤلفه أو غيره.

٣. أن ابن الغضائري أسمى وأرفع من أن يستعمل ألفاظ الجرح العنيفة في حق عدد من أجلاء الرواة، أمثال محمد بن القاسم المفسر الاستربادي الخطيب، الراوي للتفسير المنسوب للإمام الحسن بن علي العسكري عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال في المصدر نفسه: «فيتحقق لنا أن ننزع ساحة ابن الغضائري عن الإقدام في تأليف هذا الكتاب، والاقتحام في هتك هؤلاء المشاهير بالعفاف والتقوى والصلاح المذكورين في الكتاب والمطعونين بأنواع الجراح، بل جملة من جراحاته سارية إلى المبرئين من العيوب، كما في جرح هذا المفسر الاستربادي بأنه ضعيف كذاب.

أفلا يلزم من كونه كذاباً - والحال أن الصدوق قد أكثر من الروایة عنه وبالغ في الاعتماد عليه بجعله حجه بينه وبين ربـهـ أحـدـ اـمـرـيـنـ:

- إما تكذيب الشيخ الطوسي في توصيفه الصدوق بأنه كان بصيراً بالرجال تقاصداً للأخبار فيها إذا كان أخذ الصدوق عنه وشدة اعتماده عليه عن جهلـهـ بـحـالـهـ من كـذـابـ، إذ يـظـهـرـ منهـ أنهـ ليسـ كـمـاـ وـصـفـهـ الطـوـسـيـ بـصـيرـاـ وـنـقـادـاـ.

- وإنما تكذيب لتصحيف الحججة عليه إيه في التوقيع بكونه خيراً فقيهاً في الدين كما حكاه آية الله بحر العلوم به في (الفوائد الرجالية)^(١) إن كان أخذه عنه عن عدم وعلم بحاله».

هذا خلاصة وأهم ما استدل به شيخنا الطهراني على نفي نسبة كتاب الضعفاء لابن الغضائري، وعلى عدم جواز الاعتماد على التضعيفات المذكورة فيه بحال من الأحوال.

ولكن يمكن أن يناقش:

١. أن عدم وجود ابن النجاشي والطوسى نسخة كتاب الضعفاء واستقاء أقوال ابن الغضائري منها لا يدل على عدم وجود الكتاب، لأن عدم الوجود لا يدل على عدم الوجود كما يقال، إذ ربما لم يطلعهما مؤلفه عليه لسبب بَرَرَ له ذلك، أو أنها فضلاً النقل عنه من فلق فيه ونطق لسانه، لأن هذا ألزم في الشهادة، وأوثق في النقل.

٢. أن تصريح السيد ابن طاووس بعدم روايته للكتاب عن مؤلفه لا يعني الطعن في نسبة الكتاب إلى مؤلفه، وإنما كان هذا هو الواقع لدى السيد ابن طاووس، حيث استطاع الحصول على الرواية إلى غيره ولم يستطع الحصول على الرواية إليه.

والنقل من الكتاب من دون أن يرويه الناقل عن مؤلفه مع وثيقه بأنه له لا يعني وهن النسبة والطعن في الكتاب، بل الأمر بالعكس، فإن هذا الاعتماد من السيد ابن طاووس يضفي على الكتاب صفة الوثوق به.

(١) الفوائد الرجالية (رجال السيد بحر العلوم ٢٩٣ / ٣)، فقد قال مؤلفه في ترجمة الصدوق: «ووصفه الإمام مالله في التوقيع الخارج من الناحية المقدسة بأنه: فقيه، خير، مبارك، ينفع الله به».

٣. أن استعمال ابن الغضائري لفاظ الجرح القاسية لا يدل على عدم تورعه إذا كان ضعف الراوي ثابتاً عنده، إذ قد يرجع هذا إلى حدة في مزاجه، أو لغرض التأكيد حتى لا يُتورط في الرجوع إلى مثل هذا الراوي، أو لعله - كما استنتاج الوحيد البهبهاني - بأن «هذا يشير إلى عدم تتحقق حال الرجال كما هو حقه، أو كون أكثر ما يعتقد جرحاً ليس في الحقيقة جرحاً»^(١).

وهذا لا يعني أن الكتاب ليس له، لأن الخطأ في المنهج، وكذلك في التطبيق من العالم على تقدير وقوعه في كتابه لا يدل على عدم صحة نسبة الكتاب إليه.

٤. وتضييف ابن الغضائري لمحمد بن القاسم المفسر الاستربادي الخطيب، مع توثيق الشيخ الصدوق له، لا يعني نفي نسبة الكتاب لابن الغضائري.

وأقصى ما يمكن أن يقال: إن تضييف ابن الغضائري لا يعارض توثيق الصدوق لتقديم الصدوق عليه، لأنه خرّيت هذه الصناعة فيقدم قوله، إن تم هذا.

على أن وثاقة الاستربادي وتعديل الصدوق له مجال بحث، فقد ذكر أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ١٧ / ١٥٦): «إن محمد بن القاسم هذا لم ينص على توثيقه أحد من المتقدمين حتى الصدوق مهبّه الذي أكثر الرواية عنه بلا واسطة، وكذلك لم ينص على تضييفه إلا ما ينسب إلى ابن الغضائري، وقد عرفت غير مرّة أن نسبة هذا الكتاب إليه لم تثبت.

وأما المؤخرون فقد ضعفه العلامة، والمحقق الداماد، وغيرهما.

ووثقه جماعة آخرون على ما نسب إليهم.

والصحيح أن الرجل مجهول الحال لم تثبت وثاقته ولا ضعفه.

ورواية الصدوق عنه كثيراً لا تدل على وثاقته، لاسيما إذا كانت في غير كتاب (الفقيه) فإنه لم يلتزم بأن لا يروي إلاّ عن ثقة.

نعم، لا يبعد دعوى أن الصدوق كان معتمداً عليه لروايته عنه في (الفقيه) المؤيد بترضيه وترجمه عليه كثيراً.

ولكن اعتقاد الصدوق لا يكشف عن الوثاقة، ولعله كان من جهة أصله العدالة».

ومسألة تعديل الصدوق لشيخه الاستربادي تدخل منهاجيًا في قاعدة توثيق الرجالي لشيوخه، التي سيأتي الحديث عنها.

وعلى أية حال هي مسألة خلافية، وتعديل الرجالي لشيوخه لا يلزم منه طرح التقييمات الأخرى.

وأيضاً من نفي نسبة كتاب الضعفاء لابن الغضائري، أستاذنا السيد الخوئي متَّبعُ، وخلاصة ما استدل به:

١. عدم تعرض العلامة الحلي له في إجازاته .
٢. عدم ذكر النجاشي والطوسى له في فهرسيهما .
٣. اختلاف ما ذكره النجاشي منسوباً إلى ابن الغضائري مع ما هو موجود في مطبوعة الضعفاء .
٤. قصور المقتضي لذلك .

ويعني به أن الأدلة التي استدل بها لإثبات نسبة الكتاب لابن الغضائري غير ناهضة بالإثبات.

١. وتقدم منا مناقشة شيخنا الطهراني في استدلاله بعدم ذكر الطوسي والنجاشي للكتاب.

٢. إن عدم ذكر العلامة له في إجازاته لا يساعد على نفي نسبة الكتاب، لأن العلامة نفسه اعتمد الكتاب كما هو واضح من كتابه (الخلاصة).

فعدم ذكره له قد يكون لسهو منه، أو أن النسخة التي وصلت إلينا قد سقط منها ذكره أو لسبب آخر.

٣. والاختلاف الذي أشير إليه ربما جاء من اختلاف النسخ، أو لأن النجاشي نقل التضعيف سعياً من لسان ابن الغصائري - كما هو الظاهر - ولم ينقله من النسخة التي اعتمدت في نشرة الكتاب.

٤. وما ذكر من قصور المقتضي وعدمه ثبوت نسبة الكتاب إلى مؤلفه ناقشه الشيخ السبحاني بأنه: «غير تام؛ لأن هذه القرائن تكفي في ثبوت النسبة، ولو لا الاعتماد عليها للزم رد كثير من الكتب غير الواثقة إلينا من طرق الرواية والإجازة»^(١).

وفي مقابل هذا يظهر من آخرين صحة نسبة الكتاب لابن الغصائري، منهم :

١. السيد جمال الدين أحمد طاووس، قال الوحيد البهبهاني: «من تبع كلام ابن طاووس وجده كثير الاعتماد عليه، عظيم الاعتقاد به»^(٢).
٢. العلامة الحلي، فقد اعتمد كتاب الضعفاء أحد مصادر كتابه (الخلاصة) وكشاهد على ذلك نقل من خلاصته الخلاصة:

(١) كليات في علم الرجال ٩٢.

(٢) تنقیح المقال ١ / ٥٧.

- في ترجمة ظفر بن حمدون البداراني، قال: «قال النجاشي: إنه من أصحابنا، وقال ابن الغضائري: ظفر بن حمدون بن شداد البداراني أبو منصور ، روى إبراهيم الأحمرى: أنه كان في مذهبه ضعف.

والأقوى عندي التوقف في روايته لطعن هذا الشيخ فيه» يعني ابن الغضائري.

- في ترجمة علي بن ميمون الصائغ، قال: «قال الكشي: عن محمد بن مسعود، قال: حدثني محمد بن نصر، قال: حدثني محمد بن إسحاق عن جعفر بن بشير عن علي بن ميمون الصائغ، قال: دخلت عليه - يعني أبي عبد الله عليه السلام - أسأله، فقلت: إني أدين الله بولايتك وولايتك آبائك وأجدادك عليهما السلام، فادع الله أن يثبتني.. فقال: رحمك الله، رحمك الله.

وقال: ابن الغضائري حديثه يُعرف ويُنكر، ويجوز أن يخرج شاهدًا، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام.

والأقرب عندي قبول روايته لعدم طعن الشيخ ابن الغضائري فيه صريحًا، مع دعاء الصادق عليه السلام له».

٣. ابن داود الخلي، فقد اعتمد - هو الآخر - كتاب الضعفاء أحد مصادره، وكشاهد على هذا:

- قال في ترجمة حذيفة بن منصور الخزاعي: «(جخ، ست، كش): ممدوح (جش): ثقة (غض): حديثه غير نقى، يروى الصحيح والسقيم، ولهذا ذكرته في الضعفاء».

- وقال في ترجمة أحمد بن محمد بن خالد البرقي: «أقول: وذكرته في الضعفاء لطعن (غض) فيه، ويقوى عندي ثقته».

وكذلك هو الذي يظهر من الوحيد البهبهاني، إلا أنه علق بأن حال ابن الغضائري في عدم تعمقه بعلم الرجال وأحوال الرواية يضعف الوثوق بتضعيفاته، قال في (التعليق) - في ترجمه إبراهيم بن عمر الصناعي - «إن أَحْمَدْ هَذَا (يعني ابن الغضائري) غير مُصْرِح بتوثيقه، ومع ذلك قَلَّ أَنْ يَسْلُمْ أَحَدْ مِنْ جَرْحِهِ أَوْ يَنْجُو ثَقَةً مِنْ قَدْحِهِ، وَجَرْحُ أَعْظَامِ الثَّقَاتِ وَأَجْلَاءِ الرِّوَايَةِ، الَّذِي لَا يَنْسَبُهُمْ ذَلِكُ».

وهذا يشير إلى عدم تتحقق حال الرجال كما هو حقه، أو كون أكثر ما يعتقد جرحا ليس - في الحقيقة - جرحا».

وقد قال الشهيد الثاني عليه السلام في (شرح البداية): «وقد اتفق لكثير من العلماء جرح بعض، فلما استفسر ذكر ما لا يصلح جارحا، قيل لبعضهم: لم تركت حديث فلان؟ فقال: رأيته يركض على برذون، وسئل آخر عن آخر فقال: ما أصنع بحديث من ذكر يوماً عند حماد فامتخط حماد».

وبالجملة: لا شك في أن ملاحظة حاله توهن الوثوق بمقاله^(١).

وهناك رأي آخر ألمح إليه الوحيد البهبهاني في فوائد الرجالية، وأشارت إليه في مطلع حديثي هذا، وخلاصته: أن تضعيفات ابن الغضائري هي اجتهاد منه، اعتمد فيه نقهه لتكون مرويات تخالف اعتقاده، فتكون - في رأيه - سبباً لحمل رواتها على أنهم من لا يوثق برواياتهم.

قال الوحيد البهبهاني: «اعلم أن الظاهر أن كثيراً من القدماء سبباً القمين منهم، (والغضائري) كانوا يعتقدون للأئمة عليهم السلام منزلة خاصة في الرفعة والجلالة، ومرتبة معينة من العصمة والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم، وما كانوا يجوزون التعدي عنها، وكانوا يعدون التعدي ارتفاعاً وغلواً حسب معتقدهم، حتى أنهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلواً، بل ربما جعلوا مطلق التفويف إليهم - أو التفويف الذي

اختلف فيه كما سذكر - أو المبالغة في معجزاتهم ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم، أو الإغراق في شأنهم، وإجلالهم وتزييهم عن كثير من النعائص، وإظهار كثير قدرة لهم، وذكر علمهم بمكانت السماء والأرض ارتفاعاً أو مورثاً للتهمة به، سيما بجهة أن الغلاة كانوا مختلفين في الشيعة مخلوطين بهم، مدليسين.

وبالجملة: الظاهر أن القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأصولية أيضاً، فربما كان شيء عند بعضهم فاسداً أو كفراً، غلوًّا أو تفويضاً، أو جبراً أو تشبيهاً، أو غير ذلك، وكان عند آخر مما يجب اعتقاده، أو لا هذا ولا ذاك.

وربما كان منشأ جرهم بالأمور المذكورة وجدان الرواية الظاهرة فيها منهم - كما أشرنا آنفاً - وادعاء أرباب المذاهب كونه منهم أو روایتهم عنه.
وربما كان المنشأ روایتهم المناكير عنه، إلى غير ذلك.

فعلى هذا ربما يحصل التأمل في جرهم بأمثال الأمور المذكورة^(١).

ونخلص من هذا، بعد أن تبينا أن أدلة النفا غير ناهضة بذلك، وأن القرآن المحيطة بالكتاب من اعتقاد أمثال السيد ابن طاووس والعلامة الحلي وابن داود الحلي، وظاهر الوحيد البهبهاني بثبوت النسبة وأمثالها من القرآن هي في جانب الإثبات .. نخلص إلى التالي:

١. أن كتاب (الضعفاء) هو من تأليف أبي الحسين أحمد بن الحسين الشهير بابن الغضائري.
٢. أن بعضًا من تضعيقاته رواية، وبعضًا منها اجتهاد.
٣. أن الموقف هو أن تعامل روایاته واجتهاداته في التضييق كما تعامل روایات واجتهادات المؤوثقين من الرجالين.

(١) فوائد الوحيد البهبهاني ص ٣٨ (ملحق برجال الخاقاني).

أصلية العدالة

أصلية العدالة، أو أصل العدالة، من الأصول التي يرجع إليها في مقام الشك بحال المسلم من حيث العدالة واللا عدالة، فيحكم بعدها، بمعنى عدم ترتيب آثار الفسق عليه.

ولعل أقدم من أشار إلى هذا الأصل، الشيخ ابن الجنيد الإسكافي، فقد نقل عنه الشيخ الأنصاري في رسالته في (العدالة) - الملحقة بكتاب (المكاسب) قوله: «إن كل المسلمين على العدالة إلا أن يظهر خلافها».

وأصل هذا الأصل الشيخ الطوسي في كتابه (الخلاف) بقوله: «إن الأصل في المسلم العدالة، والفسق طارئ عليه يحتاج إلى دليل» كما نقله عنه الشيخ الأنصاري في الرسالة المذكورة.

ومورد إجراء هذه الأصلية أو مجال تطبيقها عند الرجالين في الراوي المشكوك الحال.

ولإيضاح هذا نقول: تقدم منا أن دراسة أسماء الرجال تنصب على عنصرين: تعريف الراوي وبيان حاله من حيث الوثاقة واللاوثاقة، ويمكننا أن نصوغ هذا بالمعادلة التالية:

هوية الرجل + تقييم حاله = الراوي

فبلحاظ تعريف هويته وعدم تعريفها ينقسم إلى: معروف ومحظوظ.

فمن عُرِفت هويته وعُرِفت في الكتب الرجالية هو المعروف.

ومن لم تعرف هويته، وهو من لم يرد له ذكر في كتب الرجال، أو ورد له ذكر بكتابه اسمه فقط مع مجهولية هويته عند المؤلف فهو المجهول.

ومن الطبيعي أن مثل هذا لا يعتمد على روايته لجهالتها، وكذلك لا تجري في حقه أصلية العدالة لعدم إحراز إسلامه.

وقد يأتي التقسيم بلحاظ تقييم حاله وعدم تقييمه، بعد معلومية هويته لدى الرجالين، فينقسم إلى:

١. معلوم الحال:

وهو الذي قيّمه الرجاليون بالوثاقة أو بعدهما.

٢. غير معلوم الحال:

وهذا ينقسم - بدوره - إلى قسمين، هما:

أ- مجهول الحال:

وهو الذي نصّ الرجاليون على جهالة حاله.


ومثل هذا - أيضاً - لا يعتمد على روايته.

ب- مسكون عنه:

وهو الذي لم يذكر اسمه في كتب الرجال، أو ذكر اسمه من غير أن يمدح أو يذم.

ونستطيع أن نطلق عليه مصطلح (مشكوك الحال).

وهذا هو الذي يكون مجال تطبيق أصلالة العدالة.



يقول السيد علي أصغر الجابلي في كتابه (طرائف المقال ٢٧٢ / ٢) في توضيح معنى المجهول اصطلاحاً ولغة: «المجهول، ومعناه الاصطلاحي: ما حكم (عليه) أئمة الرجال - كلاً أو بعضاً - بجهالتهم.

ولا شبهة في رد قوله.

وأما بمعناه اللغوي: فهو الذي لم يعلم حاله، إما من جهة عدم ذكره في كتب الرجال رأساً، أو ذكره من دون إشارة إلى المدح والذم، مع عدم معهودية حاله، بحيث يستغني عن التوصيف.

وهذا هو الذي يسمى بالـ«المجهول الفقاهتي».

وأكده هذا شيخنا الطهراني في كتابه (مصنف المقال ص ٣٩٤) عند مناقشته لأبي علي الحائري صاحب كتاب (متهى المقال) في عدم ذكره لجمع من الرواية بزعم أنهم

مجاهيل، قال: «جمع في كتابه بين (الرجال الكبير) ونكات (التعليق) لأستاذه الوحيد، لكنه ترك جمعاً كثيراً من الرواية بزعم أنهم مجاهيل، ولكن المنهج السديد ما أشار إليه الحق الداماد في (الرواشح) بأن المجهول الاصطلاحي الذي يضعف من جهته الحديث: هو من حكم عليه أئمة الرجال بالجهالة، كإسماعيل بن قتيبة، وبشير المستنير، وعلي بن أحمد بن أشيم، وغيرهم».

وأما غير معلوم الحال، المskوت عن ذكره، أو عن مدحه أو ذمه، فعلى المجتهد أن يتبع مظان استعلام حاله من الطبقات والأسانيد والمشيخات والإجازات والسير والتاريخ والأنساب حتى يستبين حاله، ويتبين سبيل الاجتهاد في شأنه».

وذلك لأن تطبيق أصالة العدالة في مثل هذا المورد لا يكشف عن وثاقة الراوي، وإنما يبين وظيفتنا تجاه الراوي المشكوك الحال بأن نحكم عليه بالعدالة ظاهراً، بمعنى أن لا نرتّب آثار الفسق عليه.

ولهذا اختلف - هنا - في الاعتماد عليها، وعدم الاعتماد.

والمسألة ترجع إلى مبني المجتهد، وقد رأينا - فيما تقدم - عند حديثنا عن محمد بن القاسم المفسر الاسترابادي حيث ألمح أستاذنا السيد الخوئي إلى أن اعتماد الشيخ الصدوق عليه ربما كان تطبيقاً لهذه الأصالة.

فمن يرى توقف قبول الحديث على ثبوت وثاقة الراوي لا يعتمد هذه الأصالة، لأنها - كما ذكرت - لا تكشف عن الوثاقة.

ومن يذهب إلى أن قبول الحديث يتوقف على الوثيق بصدور الرواية عن المقصوم:

- يستطيع أن يرجع إليها إذا أورثه الاطمئنان والوثيق.

- أو يرجع إليها مطلقاً فيقول بحجية كل رواية يرويها مسلم لم يظهر فسقه.

وقد عقد ابن داود الخلبي في آخر كتابه الرجالي الفصل السابع عشر لذكر من أطلق عليه بأنه مجهول، ضم في قائمته ثمانية وثلاثين اسمًا، أولهم إسماعيل بن قتيبة، وأخرهم يونس بن خباب.

اعتماد تقييمات الرجالين القدامى

ما تسلم عليه أصحابنا أن اشتهر عدالة الرجالى في الأوساط العلمية والثناء عليه من قبل العلماء كافٍ في ثبوت عدالته والوثوق به.

قال الشيخ المامقانى في كتابه (مقباس الهدایة ٢ / ٦٣) في معرض تعداده لمثبتات العدالة: «ثانيها: الاستفاضة والشهرة: فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم، وشاع الثناء عليه بها، كفى في عدالته، ولا يحتاج مع ذلك إلى معدل ينص عليها، كمما ينحنا السالفين من عهد الشيخ محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله وما بعده إلى زماننا هذا، فإنه لا يحتاج أحد من هؤلاء المشايخ المشهورين إلى تنصيص على تزكية ولا تنبيه على عدالة لما اشتهر في كل عصر من ثقتهم وضبطهم وورعهم زيادة على العدالة».

وبضم نتيجة تطبيق هذه القاعدة على علماء الرجال القدامى، وهم:

- الشيخ أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني.
- الشيخ علي بن الحسين بن بابويه القمي.
- الشيخ الحسن بن أبي عقيل العمامي الحذاء.
- الشيخ أبو علي محمد بن أحمد بن الجنيد الإسكافي الكاتب.
- الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي الصدوق.
- الشيخ أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي.

- الشيخ أبو عمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي.
- الشيخ أبو الحسين أحمد بن الحسين بن الغضايري.
- الشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان الحارثي المفید.
- الشريف أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي المرتضى.
- الشريف أبو الحسن محمد بن الحسين الموسوي الرضي.
- الشيخ أبو العباس أحمد بن علي النجاشي الأستاذ.
- الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي شيخ الطائفة.

ثم ضم صغرياتها إلى كبرى حجية خبر الثقة - بناء على ما تقدم من أن تقسيماتهم هي من نوع الرواية لا الاجتهاد - تأتي النتيجة ثبوت حجية تقسيمات هؤلاء الرجالين.

ولكن، مع ملاحظة أن لا يكون في طريق روایتهم ما يضعفها أو ما يعارضها فيبطلها.

الموقف من تقييمات الرجالين المتأخرین

بعد أن تبينا ثبوت حجية تقييمات الرجالين المقدمين، من عهد الشيخ الكليني حتى عهد الشيخ الطوسي، نحاول الآن تحديد موقفنا العلمي من تقييمات رجالينا المتأخرین، وهم:

- الشيخ متجب الدين علي بن عبيد الله بن بابويه القمي.
- الشيخ رشيد الدين محمد بن علي بن شهرashوب المازندراني.
- السيد جمال الدين أحمد بن موسى بن طاووس الحلي.
- الشيخ تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلي.
- الشيخ جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي.

وهم من اتفق علماؤنا على عدالتهم والوثوق بهم.

ولأن كتاب (حل الإشكال في معرفة الرجال) للسيد ابن طاووس لم يصل إلينا يستبعد من مجال البحث؛ لأنه لا فائدة عملية من تحديد الموقف العلمي للتعامل معه.

وعليه، يقتصر بحثنا - هنا - على التعامل مع الكتب التالية:

١. الفهرست لمنتجب الدين ابن بابويه.
٢. معالم العلماء لابن شهرashوب.
٣. الخلاصة للعلامة الحلي.

٤. الرجال لابن داود.

ولأستاذنا السيد الخوئي رأي في المسألة، يفرق فيه بين تقييمات الشيخ منتجب الدين القمي والشيخ ابن شهرآشوب المازندراني، فيذهب إلى اعتبارها والاعتهد عليها لمعاصرتها للرواية المذكورين في كتابيهما، أو لقربهما من عصرهم، وبين الحلين السيد ابن طاووس وتلميذه العلامة وابن داود، فيلغى اعتبارها لأنها نتائج اجتهادية لهم، كما يجزم بهذا، قال في كتابه (المعجم ١ / ٤٣): «وما ثبت به الوثاقة أو الحسن أن ينص على ذلك أحد الأعلام المتأخرین، بشرط أن يكون من أخبر عن وثاقته معاصرًا للمخبر، أو قريب العصر منه، كما يتفق ذلك في توثیقات الشیخ منتجب الدين أو ابن شهرآشوب».

وأما في غير ذلك، كما في توثیقات ابن طاووس والعلامة وابن داود ومن تأخر عنهم كالمجلسی، لمن كان بعيداً عن عصرهم فلا عبرة بها، فإنها مبنية على الحدس والاجتهاد جزماً، وذلك فإن السلسلة قد انقطعت بعد الشيخ، فأصبح عامة الناس إلاّ قليلاً منهم مقلدين يعملون بفتاوی الشیخ، ويستدللون بها كما يستدل بالرواية على ما صرّح به الحلى في (السرائر) وغيره في غيره.

والذي يكشف عما ذكرناه أنهم حينما يذكرون طرقمهم إلى أرباب الأصول والكتب، المعاصرین للمعصومین عليهم السلام يذكرون طرقمهم إلى الشیخ، ويحيطون ما بعد ذلك إلى طرقه، فهذا العلامة ذكر في إجازته الكبيرة لبني زهرة طریقاً له إلى الشیخ الصدوق، وإلى والده علي بن الحسین بن بابویه، وإلى الشیخ المفید، وإلى السيد المرتضی، وإلى أخيه السيد الرضی - قدس الله أسرارهم -، ثم ذكر طرقه إلى كثير من كتب العامة وصحابهم، وإلى جماعة من المتأخرین عن الشیخ عليهم السلام ثم قال: «ومن ذلك جميع كتب أصحابنا السابقین الذين تقدموا على الشیخ أبي جعفر الطوسي زماناً، مثل: الشیخ محمد بن یعقوب الكلینی والحسین بن سعید وأخيه الحسن

وظريف بن ناصح وغيرهم مما هو مذكور في كتاب فهرست المصنف^(١) للشيخ أبي جعفر الطوسي برجاله المثبتة في الكتاب».

للشيخ محمد تقى التستري تفرقة أو تفصيل آخر، أفاده من شمولية وعمق تعامله مع كتب الرجال، يلتقي فيه مع أستاذنا السيد الخوئي في منقولات هؤلاء من كتب الشيخ الطوسي وكتاب الشيخ النجاشي مما هو موجود في نسخها التي وصلت إلينا، لأنه يرى أن البحث في هذه المنقولات مما لا فائدة فيه لوجود الأصول التي نقلت عنها بين أيدينا، ويفترق عنه في غير هذه من المنقولات التي اقتبسوها من الكتب الأخرى أو من النسخ التي لم تصل إلينا، قال في كتابه (قاموس الرجال ١/١٥): «إن ما ينقله العلامة من رجال الكشى والشيخ وفهرس النجاشي مع وجود المنقول في هذه الكتب غير مفيد».

وإنما يفيد في ما لم نقف على مستنده، كما في ما ينقل من جزء من رجال العقيقي، وجزء من رجال ابن عقدة، وجزء من ثقات كتاب ابن الغضائري، ومن كتاب آخر له في المذمومين لم يصل إلينا، كما يظهر منه في سليمان النخعي، كما يفيد أيضاً فيما ينقله من النجاشي في ما لم يكن في نسختنا، فكان عنده النسخة الكاملة من النجاشي، وأكمل من الموجود من ابن الغضائري، كما في ليث البختري، وهشام بن إبراهيم العباسي، ومحمد بن نصير، ومحمد بن أحمد بن سنان، ومحمد بن أحمد بن قضاعة، ومحمد بن الوليد الصيرفي، والمغيرة بن سعيد، ونقيع بن الحارث، وكما ينقل في بعضهم أخباراً لم نقف على مأخذها، كما في إسماعيل بن الفضل الهاشمي، وفيما أخذه من مطاوي الكتب كمحمد بن أحمد النطنزي^(٢).

(١) الموجود في نسخة (بحار الأنوار ج ٤ ص ١٠٦) المطبوعة، هو: (في كتاب فهرست المصنف الشيخ أبي جعفر الطوسي)، ومن المظنون قوياً أنه خطأ نسخي، وصوابه: (فهرست المصنفين للشيخ أبي جعفر الطوسي).

(٢) نقلأ عن كتاب (كليات في علم الرجال) ١١٩-١٢٠.

ويسلط أستاذنا السيد الخوئي الضوء على هذا بقوله: «نعم، قد يتفق أن العلامة وابن داود يحكيان عن ابن عقدة توثيقاً لأحد إلا أنها لا يذكران مستند حكايتهما.

والعلامة لم يذكر فيها ذكره من الكتب التي له إليها طريق في إجازته الكبيرة كتاب الرجال لابن عقدة.

وقد تحصل مما ذكرناه: أن ابن طاووس والعلامة وابن داود ومن تأخر عنهم إنما يعتمدون في توثيقاتهم وترجيحاتهم على آرائهم واستنباطاتهم أو على ما استفادواه من كلام النجاشي أو الشيخ في كتبهم، وقليلًا ما يعتمدون على كلام غيرهما، وقد يخطئون في الاستفادة ... كما قد يخطئون في الاستنباط، فترى العلامة يعتمد على كل إمامي لم يرد فيه قدح، يظهر ذلك مما ذكره في ترجمة أحمد بن إسماعيل بن سمكة، وغير ذلك.

وترى المجلسي يعده كل من للصدق إلى طريق مدوحاً - وهو غير صحيح - ... وعليه فلا يعتد بتوثيقاتهم بوجه من الوجه»^(١).

وفي ضوء ما ذكر لا غبار على اعتقاد المنقولات من غير الأصول الخمسة وإن لم يكن للناقل طريق روائي إلى صاحب الكتاب الذي نقل عنه، إذا صحت نسبة الكتاب إلى صاحبه.

والخطأ في الاستفادة أو في الاستنباط لا يلغى الوثوق في المنقول إذا نقل نصاً، لأن الخطأ واقع - على تقديره - في الاجتهاد، لا في النقل.

والخلاصة: إن تعاملنا مع كتابي الخلاصة ورجال ابن داود يكون مع منقولاتها مما هو غير موجود في نسخ الكتب الأصول الخمسة التي بين أيدينا، واعتبارها إن كانت روایات ... ولكن مع الالتزام بشرط إخضاعها لأصول التعامل مع

الروايات، وذلك بأن لا يكون في طريق الرواية ما يمنع من العمل بها، وأن لا تعارض بما يبطلها.

وأما ما كان اجتهاداً فعل المجتهد أن يجتهد كما اجتهدوا، ولكلّ أجره.

نص الإمام

يراد بذلك أن يروى في الكتب الرجالية نص صريح أو ظاهر عن أحد الأئمة المعصومين عليه السلام في تقييم حال راوٍ من الرواية توثيقاً أو تضعيقاً.

ولا خلاف بين علمائنا في الاعتماد على مثل هذه النصوص الشريفة والأخذ بمؤدياتها.

ومن أمثلة ذلك:

١. ما روي عن الإمام الصادق عليه السلام في حق الأعلام الأربع: زرارة بن أعين و محمد بن مسلم و بريد العجلاني و ليث بن الخطري .. فعن الكشي، قال: حدثني حدويد بن نصير، قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن جميل بن دراج، قال: سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول: بشر المختفين بالجنة: بريد بن معاوية العجلاني وأبا بصير ليث بن الخطري المرادي و محمد بن مسلم و زرارة، أربعة نجاء، أمناء الله على حلاله و حرامه، لو لا هؤلاء انقطعت آثار النبوة و اندرست.

٢. وعن الكشي أيضاً، قال: حدثني حدويد، قال: حدثني يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد الأقطع، قال: سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول: ما أجد أحداً أحبه ذكرنا وأحاديث أبي إلا زرارة وأبا بصير ليث المرادي و محمد بن مسلم و بريد بن معاوية

العجي، ولو لا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هذا، هؤلاء حفاظ الدين، وأمناء أبي على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا، والسابقون إلينا في الآخرة.

وبهذين النصَّين الشريفين - وهما صحيحان معتبران - أُستُدِلُّ على وثاقة هؤلاء الأعلام الأربع رضوان الله عليهم.

٣. وما رواه الكشي في حق المغيرة بن سعيد، قال: حدثني محمد بن قولويه، قال: حدثني سعد بن عبد الله، قال: حدثني أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي يحيى زكريا بن يحيى الواسطي.

وحدثنا محمد بن عيسى بن عبيد عن أخيه جعفر بن عيسى وأبو يحيى الواسطي، قالا: قال أبو الحسن الرضا عليه السلام: كان المغيرة بن سعيد يكذب على أبي جعفر عليه السلام فأذاقه الله حرّ الحديد.

فقد أُستُدِلُّ بهذا النص وأمثاله على عدم وثاقة المغيرة بن سعيد وعدم قبول روایاته.

دعا الإمام

وينسق على القاعدة السالفة الذكر ما لو روي عن أحد الأئمة المعصومين عليهما السلام،
بسند معتبر دعاء في حق راوٍ من الرواة، وكان الدعاء صريحاً أو ظاهراً في توثيق
الراوي وعدم توثيقه، كذلك يعتمد عليه ويعمل بمؤداته.

ومن أمثله هذا ما رواه الكشي في حق محمد بن عبد الله الطيار المعروف بابن
الطيار، فقد جاء في (المعجم ٦ / ٢٨٠) - ترجمة حمزة بن محمد بن عبد الله الطيار - ابن
المذكور - : «ثم أن الكشي ذكر روایتين قويتين تدلان على حُسن ابن الطيار وجلالته،
فقد روى عن حمدویه وإبراهیم، قالا: حدثنا محمد بن عیسی عن ابن أبي عمر عن
ہشام بن الحكم، قال: قال لـی أبو عبد الله عليه السلام: ما فعل ابن الطیار؟ قال: قلت:
مات، قال: رحمة الله ولقاء نصرة وسروراً، فقد كان شدید الخصومة عنا أهل البيت».

وبهذا الإسناد عن محمد بن عیسی عن یونس عن أبي جعفر الأحوال عن أبي عبد
الله عليه السلام، قال: ما فعل ابن الطیار؟ قلت: توفي، فقال: رحمة الله، أدخل الله عليه
الرحمة، ونصره، فإنه كان يخاصم عنا أهل البيت^(١).

(١) انظر: المعجم ٦ / ٢٨٠ و ١٦ / ٢٥٦.

فقد استفيد من هذا الدعاء المبارك وثاقة ابن الطيار بمستوى التحسين والمدح، قال في (المعجم ٢٥٦ / ١٦) - في ترجمته - : «وتقدم في (ترجمة) ابنه حمزة روایات تدل على مدحه».

وما رواه الكشي أيضاً في حق محمد بن أبي زينب مقلاص أبي الخطاب الأسيدي الكوفي: عن حدویه وإبراهيم ابني نصیر، قالا: حدثنا الحسين بن موسى عن إبراهيم بن عبد الحميد عن عيسى بن أبي المنصور، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول - وذكر أبا الخطاب - : «اللهم العن أبا الخطاب، فإنه خوْفني قائماً، وقاعدًا، وعلى فراشي، اللهم أذقه حرّ الحديد».

فقد أُسْتُدِلَّ بهذا الدعاء وأمثاله على عدم وثاقة محمد بن أبي زينب المعروف بأبي الخطاب، وعدم قبول روایته.

الوكالة عن الإمام

يبدو أن من أقدم من أثار هذه المسألة هو الوحيد البهبهاني في (الفوائد الرجالية)، فقد جاء في هذه النسخة المطبوعة الملحوظة برجال الخاقاني ص ٤٥ : «ومنها (أي سائر أumarات الوثاقة والمدح والقوة): كونه (أي الراوي) وكيلًا للأئمة عليهم السلام، وسنذكر حاله في ترجمة إبراهيم بن سلام» لأنـهـ أعنيـ إبراهـيمـ بنـ سـلامـ كانـ وكـيلـ عنـ الإمامـ الرـضاـ عليـهـ السـلامـ.

قال المامقاني في (التنقیح ١٧ / ١) - ترجمة إبراهيم المذكور - : «عدهـ الشـيخـ فيـ رجالـهـ منـ أـصـحـابـ الرـضاـ عليـهـ السـلامــ،ـ وـقـالـ:ـ إـنـهـ وـكـيلـ الرـضاـ عليـهـ السـلامــ،ـ وـفـيـ الـخـلاـصـةـ:ـ إـنـهـ وـكـيلـ مـنـ أـصـحـابـ الـكـاظـمـ عليـهـ السـلامــ،ـ لـمـ يـقـلـ الشـيخـ فـيـهـ غـيرـ ذـلـكـ،ـ وـالـأـقـوىـ عـنـديـ قـبـولـ روـاـيـاتـهـ.ـ اـنـتـهـىـ»^(١).

(١) موجود في (رجال الطوسي) نشرة النجف الأشرف سنة ١٣٨١هـ هو: «إبراهيم بن سلامة، نيسابوري، وكيل»، وهمشه محققه السيد محمد صادق بحر العلوم بقوله: «يريد أنه وكيل للرضا عليه السلام - كما قيل -، وفي بعض النسخ: إبراهيم بن سلام بدون هاء في آخره، فراجع». فالذي يظهر من الشيخ المامقاني أنه إما أن يكون قد رجع إلى نسخة مخطوطة أخرى غير التي اعتمدتها المطبوعة، وإما أنه استتبع هذا من ذكر الشيخ الطوسي له في أصحاب الإمام الرضا عليهم السلام.

وأما ما نقله عن (الخلاصة) من أنه من أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام ونسبة ذلك إلى الشيخ الطوسي فقد يكون من الخطأ النسخي أو المطبعي، أو أن هذا كان في النسخة المخطوطة التي =

ثم قال - فيما حكي عنه - : لا يقال : لم يصرح الشيخ بأنه وكيل أحدهم فلعله كان وكيلًا لبني أمية ... لأننا نقول : هذا اصطلاح مقرر بين علماء الرجال من أصحابنا أنهم إذا قالوا : فلان وكيل ، يريدون أنه وكيل أحدهم - عليهم السلام - ، وهذا مما لا يرتاب فيه من مارس كلامهم وعرف لسانهم . انتهى .

وقال (أعني المامقاني) في (المقباس ٢٥٩ / ٢) : « ثم أفاد (يعني البهائي) أن الوكالة عنهم من أقوى أسباب الوثوق ، لأنهم لا يجعلون الفاسق وكيلًا .

وقرر المولى الوحيد على ذلك .

ثم اعرض على نفسه : بأن في الوكلاء عنهم جماعة مذمومين ، فكيف تجعل الوكالة أمارة الوثاقة .

ثم أجاب : بأن ظاهر توكيتهم لهم هو حسن حال الوكلاء ، والاعتماد عليهم ، وجلالتهم ، بل وثاقتهم ، إلا أن يثبت خلافه (من) تغيير وتبدل وخيانة ، والمغيرون معروفون .

وبالجملة : فالالأصل في الوكالة عنهم الثقة ، بل ما فوقها ، فيحتاج بها (يعني الوكالة) عليها (يعني الثقة) إلى أن يثبت الخلاف .

ولقد أجاد فيما أفاد .

ويستفاد ما ذكره من كلمات غيره أيضًا ، فلا وجهة لما صدر من الشيخ عبد النبي الجزايري من منع دلالة اللفظة (يعني لفظة الوكالة) على العدالة ، ضرورة عدم

رجوع إليها العلامة الحلي ... وقد يكون أن الرجل كان من أصحاب الإمام الكاظم ثم توكل للإمام الرضا فصح عده من أصحاب كل منها .

تعقل تسلط الإمام عليه السلام غير العادل على حقوق الله، وجعله واسطة بين عباد الله في أمورهم الشرعية وبين نفسه.

ولو تنزلنا عن ذلك، فلا أقل من إفادته المدح المعتمد به الملحق للسند بالحسن كما هو ظاهر».

ويبدو أن المسألة كانت معترك الأعلام فأقرت من قبل البعض، ونفيت من قبل آخرين.

ورأينا أن الشيخ البهائي والوحيد البهبهاني كانا من أقرها، وأن الشيخ الجزائري من نفاهما.

وكذلك نفاهما أستاذنا السيد الخوئي، قال في (المعجم ١ / ٧٥): «أقول: الوكالة لا تستلزم العدالة، ويجوز توكيل الفاسق إجماعاً وبلا إشكال، غاية الأمر أن العقلاً لا يوكلون في الأمور المالية خارجاً من لا يوثق بآمانته، وأين هذا من اعتبار العدالة في الوكيل».

وأرى أن لبحث المسألة بحثاً علمياً متوجهاً يقتضينا المنهج العلمي اتباع الخطوتين التاليتين:

١. تحديد مفهوم الوكالة من خلال واقع مَنْ نصَّ على وکالتهم في الكتب الرجالية.

٢. معرفة طريقة الإمام في اختيار الوكيل، هل كان يعتمد في ذلك على ظاهر حال الشخص - كما هو الواقع المعروف -، أو أن له طريقة أخرى يعتمد فيها على علمه الخاص؟.

وفي ضوء هذا، وعلى هدي ما ذكره المثبتون والنافون، نقول: إن الذي يفهم مما ذكره وحکاه الشيخ المامقاني أن المراد بالوکالة - هنا - الوکالة في القيام بالوظائف الشرعية نيابة عن الإمام، أي إنها ترافق النيابة عن الإمام.

والذي يفهم مما ذكره أستاذنا السيد الخوئي أن المراد بالوکالة مطلق الوکالة أي بما يعمّ الوکالة بمعنى النيابة عن الإمام والوکالة في القضايا الاجتماعية.

كما أن المستفاد من الواقع التاريخية أن الأئمة عليهم السلام كانوا يتعاملون مع الناس حسبما يظهر لهم من أحواهم.

وهذا - كما نراه - يستدعي التفرقة بين مفهومي الوکالة: المفهوم العام، وهو الذي يفهم من كلام النافين، والمفهوم الخاص الذي يفهم من كلام المثبتين.

فعلى الأول لا تستلزم الوکالة العدالة، إذ لم يثبت أن الوکيل نائب عن الإمام.

وعلى الثاني لا بدّ من القول باستلزم الوکالة العدالة، لأن الإمام - هو المعصوم الذي لا يحيى عن تطبيق الحكم الشرعي أبداً - لا ينبع عنه للقيام بالوظائف الشرعية والمهام الدينية غير المسلم العادل.

ويفهم هذا الفرق من دراسة سيرة الراوي، فإذا ثبت أنه نائب عن الإمام قلنا بعده استناداً إلى الوکالة، وإذا لم يثبت هذا لا تستلزم الوکالة العدالة.

توثيق شيوخ النجاشي

تعرف غير واحد من علمائنا منهج النجاشي في الرواية الرجالية من خلال قراءتهم وراجعاتهم المتكررة لكتابه الرجالية، ومن تصريحاته وما يظهر من كلامه في ترجم بعض من ضمهم فهرسه الرجالي في أنه لا يروي عن الضعفاء، فاستنجدوا من هذا وثيقة جميع شيوخه في الإجازة حتى من لم يصرح بوثائقه.

ويمكنا أن نصوغ هذا بشكل قاعدة فنقول: (كل من يروي عنه النجاشي مباشرة فهو ثقة) أو (كل شيخ من شيوخ النجاشي في الرواية هو ثقة).

وشيوخه في الرواية - كما ذكرهم الميرزا النوري في (المستدرك ٥٠٢-٥٠٣) -

هم:

١. الشيخ المفید: محمد بن محمد بن النعیان الحارثي.
٢. أبو الفرج الكاتب: محمد بن علي بن يعقوب بن إسحاق بن أبي قرة القناني.
٣. أبو عبد الله محمد بن علي بن شاذان القزويني.
٤. أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان الفامي القمي.
٥. القاضي أبو الحسن محمد بن عثمان بن الحسن النصيبي.
٦. محمد بن جعفر المؤدب النحوی القمي.
٧. أبو العباس أحمد بن علي بن العباس بن نوح السيرافي.

٨. أبو الحسن أحمد بن محمد بن عمران بن موسى المعروف بابن الجندي.
٩. أبو عبد الله أحمد بن عبد الواحد بن أحمد البزار المعروف بابن عبدون.
١٠. أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري.
١١. القاضي أحمد بن محمد بن عبد الله الجعفي.
١٢. أبو الحسن أحمد بن محمد بن موسى الأهوازي المعروف بابن الصلت.
١٣. والده: علي بن أحمد بن علي بن العباس النجاشي.
١٤. أبو الحسين علي بن أحمد بن أبي جيد القمي.
١٥. أبو القاسم علي بن شبل بن أسد الوكيل.
١٦. القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف.
١٧. الحسن بن أحمد بن إبراهيم.
١٨. أبو محمد الحسن بن أحمد بن الهيثم الغضائري.
١٩. أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الغضائري.
٢٠. أبو عبد الله الحسين بن جعفر بن محمد المخزومي الخزاز المعروف بابن الحمرى.
٢١. أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن موسى بن هدية.
٢٢. القاضي أبو إسحاق إبراهيم بن مخلد بن جعفر.
٢٣. أبو الحسن أسد بن إبراهيم بن كلبي السلمي الحراني.
٢٤. أبو الحير الموصلي سلافة بن زكا.
٢٥. أبو الحسن العباس بن عمر بن العباس بن عبد الملك بن أبي مروان الكلوذاني المعروف بابن المروان.
٢٦. أبو أحمد عبد السلام بن الحسين بن محمد بن عبد الله البصري ابن الأديب.
٢٧. أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الدعجي.
٢٨. عثمان بن حاتم بن المتtab التغلبي.
٢٩. أبو محمد هارون بن موسى التلعكري.
٣٠. أبو جعفر أو أبو الحسين محمد بن هارون التلعكري.

٣١. أبو الحسين أحمد بن محمد بن علي الكوفي الكاتب.

ثم قال (أعني النوري): «الثالث: في حسن هؤلاء المشايخ، وجلالة قدرهم، وعلو مرتبهم، فضلاً عن دخولهم في زمرة الثقات بالقرينة العامة التي تعمهم مع قطع النظر عن ملاحظة حال آحادهم، وما ذكر في ترجمة من تعرضوا لترجمته من التوثيق الصريح أو القرائن الكاشفة عن الوثاقة أو المدح العظيم.

وهذا ظاهر لمن عرف دينه وطريقته في الأخذ عن المشايخ، وتركه عن بعضهم مجرد الاتهام، فكيف لو اعتقد انحرافه.

ولنذكر بعض كلماته في هذا المقال:

- قال عليه السلام في ترجمة (جعفر بن محمد بن مالك بن عيسى بن سابور مولى أسامة بن خارجة بن حصن الفزاري): «كوفي، أبو عبد الله، كان ضعيفاً في الحديث».

قال أحمد بن الحسين: «كان يضع الحديث وضعاً، ويروي عن المجاهيل، وسمعت من قال: كان أيضاً فاسداً للمذهب والرواية».

ولا أدرى كيف روي عنه شيخنا النبيل أبو علي بن همام، وشيخنا الجليل الثقة أبو غالب الزراي عليه السلام، وليس هذا موضع ذكره».

- وقال: «أحمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسن بن عياش الجوهري ... كان سمع الحديث، فأكثر، واضطرب في آخر عمره، وكان جده وأبوه من وجوه أهل بغداد أيام آل حماد والقاضي أبي عمر ...

رأيت هذا الشيخ وكان صديقاً لي ولوالدي، وسمعت منه شيئاً كثيراً، ورأيت شيوخنا يضعفونه، فلم أروِ عنه وتجنبته».

ثم ختم فصله بقوله: «فتعين أن يكون مشايخه الذين يروي عنهم ثقات جميماً».

وفي (الفوائد الرجالية للسيد بحر العلوم ٤/١٤٦) ما نصه: «وقال (يعني النجاشي) في أبي المفضل محمد بن عبد الله بن محمد الشيباني: «كان في أول أمره ثبتا ثم خلط، ورأيت جل أصحابنا يغمزونه ويضعفونه» ثم قال: «رأيت هذا الشيخ وسمعت منه كثيرا، ثم توقفت عن الرواية عنه إلاّ بواسطة بيبي وبينه».

ولعل المراد الاعتماد على رواية الواسطة عنه في حال التثبت.

ويستفاد من كلمات هذا الشيخ غاية التحرز في الرواية والتجنب عن الضعفاء والتهمين، ويظهر من ذلك اعتماده على كل من يروي من المشايخ، وهذا أصل نافع في التعويل على مشايخ النجاشي».

وقال أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ١/٥٠-٥١): «ومن شهد بوثاقة جماعة - على نحو الإجمال - النجاشي، فإنه يظهر منه توثيق جميع مشايخه».

- قال مثیع في ترجمة أحمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسن الجوهري: «رأيت هذا الشيخ، وكان صديقا لي ولوالدي، وسمعت منه شيئاً كثيرا، ورأيت شيوخنا يضعفونه، فلم أرُ عنه شيئاً، وتجنبته ...».

- وقال في ترجمة محمد بن عبد الله بن عبيد الله بن البهلوى: «وكان في أول أمره ثبتا ثم خلط، ورأيت جل أصحابنا يغمزونه ويضعفونه... رأيت هذا الشيخ، وسمعت منه كثيرا، ثم توقفت عن الرواية عنه إلاّ بواسطة بيبي وبينه».

ولا شك في ظهور ذلك في أنه لا يروي عن ضعيف بلا واسطة، فيحكم بوثاقة جميع مشايخه.

هذا وقد يقال: إنه لا يظهر من كلامه إلاّ أنه لا يروي بلا واسطة عن غمز فيه أصحابنا أو ضعفوه، ولا دلالة فيه على أنه لا يروي عن من لم يثبت ضعفه ولا وثاقته، إذا لا يمكن الحكم بوثاقة جميع مشايخه.

ولكنه، لا يتم، فإن الظاهر من قوله: «ورأيت جل أصحابنا» أن الرؤية أخذت طريقاً إلى ثبوت الضعف، ومعناه أنه لا يروي عن الضعيف بلا واسطة، فكل من روى عنه فهو ليس بضعيف، فيكون ثقة، لا حالـة.

وبعبارة واضحة: إنه فرع عدم روايته عن شخص برؤيته أن شيوخه يضعفونه.

ومعنى ذلك أن عدم روايته عنه مترب على ضعفه، لا على التضييف من الشيوخ، ولعل هذا ظاهر».

وهذه بعض أسماء شيوخه الذين لم يصرح بتوثيقهم أو لم يظهر منه توثيقهم، ووثيقهم الرجاليون تطبيقاً للقاعدة المذكورة:

(١) أبو عبد الله محمد بن علي بن شاذان القزويني:

أورده أستاذنا السيد الخوئي في (معجم رجال الحديث ٢٩٣ / ١٦) فقال: «محمد بن علي أبو عبد الله بن شاذان القزويني: ثقة، لأنـه من مشايخ النجاشي.

ذكره النجاشي في ترجمة يونس بن عبد الرحمن».

ونص عبارة النجاشي هي (الرجال ٤٢٣ / ٢): «أخبرنا محمد بن علي - أبو عبد الله - بن شاذان القزويني، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا يونس بجميع كتبه».

(٢) القاضي أبو الحسين محمد بن عثمان بن الحسن النصيبي:

في (م. س ١٦ / ٢٣٤): «محمد بن عثمان بن الحسن القاضي أبو الحسين: ثقة لأنه من مشايخ النجاشي.

ذكره في ترجمة محمد بن أبي عمير».

ونص عبارة النجاشي (الرجال ٢٠٨/٢) هي: «فأما التي رواها عنه عبد الله بن أحمد بن نهيك فإني سمعتها من القاضي أبي الحسين محمد بن عثمان بن الحسن يقرأ عليه...».

(٣) أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان الفامي القمي:

في (م. س ١٤/١٥): «محمد بن أحمد بن علي بن الحسن: قال الوحيد في (التعليق): محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان الفامي أبو الحسن، مضى في أبيه ما يظهر منه حسن حاله حيث جعل معرفاً لأبيه الجليل، وترحم عليه (جش).

أقول: تقدم في ترجمة أحمد أبيه كلام النجاشي وليس فيه تصريح باسمه، ولم يجعله معرفاً لأبيه.

نعم، هو ثقة، لا لما ذكره، بل لأنـه شيخ النجاشي، وقد عرفت أنـ مشايخه كلـهم ثقات».

ونص عبارة النجاشي (الرجال ٢٢٢/١ - ٢٢٣): «أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان أبو العباس الفامي القمي، شيخنا الفقيه، حسن المعرفة، صنف كتابين، لم يصنف غيرهما، كتاب زاد المسافر، وكتاب الأمالي.

أخبرنا بهما ابنه أبو الحسن رحمه الله.

(٤) محمد بن جعفر المؤدب النحوي القمي:

في (م. س ١٧٦/١٥): «محمد بن جعفر المؤدب، ثقة، لأنه من مشايخ النجاشي.

ذكره في ترجمة الحسن بن محمد بن سماعة».

ونص عبارة النجاشي (الرجال ١٤١/١) هي: «أخبرنا محمد بن جعفر المؤدب

».«...

توثيق الرجالي لأسانيده

من المسائل الرجالية التي تثار - هنا - عادة، والتي أفاد منها العلماء قاعدة عامة في التوثيق هي مسألة توثيق الرجالي العادل لرجال أسانيده المتصلة بالمعصومين.

ومثار هذا ما ورد في مقدمة تفسير علي بن إبراهيم القمي، ومقدمة كتاب (كامل الزيارة) لابن قولويه.

وعلي بن إبراهيم هو الشيخ أبو الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي شيخ ثقة الإسلام الكليني.

عاصر الإمام أبا محمد الحسن العسكري عليه السلام، ويقي بعده إلى أوائل القرن الرابع الهجري.

قال فيه النجاشي: «ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صحيح المذهب».

واشتهر بتفسيره المعروف بـ (تفسير علي بن إبراهيم).

«وتفسيره كله أحاديث إلاّ كلامات يسيرة وعبارات نزيرة منه»^(١).

(١) تحفة العالم / ٢٢١.

وجل ما في تفسيره رواه عن أبيه إبراهيم بن هاشم القمي.

وصرح في خطبة تفسيره بأنه أحاديث انتهت إليه بواسطة الرواية عن المعصومين عليهم السلام، قال: «ونحن ذاكرون وخبرون بما انتهى إلينا ورواه مشائخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم وأوجب ولائهم»^(١).

وابن قولويه: هو الشيخ أبو القاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه القمي المتوفى سنة ٣٦٧هـ أو ٣٦٨هـ.

قال فيه النجاشي: «وكان أبو القاسم من ثقات أصحابنا وأجلانهم في الحديث والفقه.

وعليه قد أشیخنا أبو عبد الله (المفید) الفقه».

اشتهر بكتابه في الزيارة، الذي عَبَرَ عنه النجاشي بـ (كامل الزيارات) والطوسى في (الفهرست) بـ (جامع الزيارات).

واسمه المشهور به - كما يذكر شيخنا الطهراني في (الذریعة) - هو (كامل الزيارة).

ذكر فيه زيارات النبي صلوات الله عليه وسلم والأئمة عليهم السلام وفضلها وثوابها.

وأيضاً كان منهجه فيه هو التحدیث والرواية، وصرح بهذا في خطبته بقوله: «وأنا مبين لك - أطال الله بقاك - ما أثاب الله به الزائر لنبيه وأهل بيته - صلوات الله عليهم أجمعين - بالآثار الواردة عنهم ... وسألت الله - تبارك وتعالى - العون عليه، حتى أخرجته وجعلته عن الأئمة صلوات الله عليهم.

ولم أخرج فيه حديثاً روي عن غيرهم، إذ كان فيما رويانا عنهم من حديثهم - صلوات الله عليهم - كفاية عن حديث غيرهم.

وقد علمنا أنا لا نحيط بجميع ما روي عنهم في هذا المعنى ولا غيره، ولكن ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا - رحمهم الله برحمته -، ولا أخرجت فيه حديثاً مما روي عن الشذاذ من الرجال يؤثر ذلك عنهم غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم».

فقد فهم علماؤنا من عبارة علي بن إبراهيم: (ورواه مشائخنا وثقاتنا)، وعبارة ابن قولويه: (ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا)، أنها شهادتان بالتوثيق.

وأختلفوا في مدى سعة هذا التوثيق، فذهب البعض إلى قصره على مشائخها فقط، وذهب الآخرون إلى تعميمه لكل رجال سلاسل أسانيدهما، وهو المشهور، وعلل بأنه لا فرق في التنصيص بالوثاقة بين أن يكون على فرد بعينه أو أفراد بأعيانهم، أي على نحو الدلالة المطابقية، أو يكون على رجال إسناد بكماله فيكون التوثيق لكل واحد منهم ضمنياً، أي من باب الدلالة التضمنية.

قال الميرزا النوري في ترجمة ابن قولويه من خاتمة مستدركه ٥٢٣ / ٣ بعد نقله عبارته المذكورة في أعلى: «فتراء الله نص على توثيق كل من روى عنه فيه، بل كونه من المشهورين بالحديث والعلم».

ولا فرق في التوثيق بين النص على أحد بخصوصه، أو توثيق جمع مخصوصين بعنوان خاص.

وكفى بمثل هذا الشيخ مزكيًا ومعدلاً».

وقال الشيخ المامقاني في (التنقیح ٤٠ / ١) - في ترجمة إبراهيم بن هاشم القمي وهو في معرض الاستدلال على عدالته ووثاقته: «و قال علي بن إبراهيم بن هاشم في

أول تفسيره المعروف: «ونحن ذاكرون ومخبرون بما انتهى إلينا ورواه مشائخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم وأوجب لاليتهم» ثم أنه روى كتابه هذا عن أبيه حبيش، ورواياته كلها: «حدثني أبي» و«أخبرني أبي»، إلا النادر اليسير الذي رواه عن غيره.

ومع هذا الإكثار لا يبقى ريب في أن أباه مراد عن عموم قوله: (مشائخنا وثقاتنا)، فيكون ذلك توثيقاً صريحاً له من ولده الثقة».

وكذلك استدل السيد جعفر بحر العلوم في كتابه (تحفة العالم ٢٢١ / ١) بتوثيق علي بن إبراهيم لرجال إسناده على توثيق أبيه إبراهيم بن هاشم لشموله به، قال: «والأصح عندي أنه (يعني إبراهيم بن هاشم) ثقة صحيح الحديث، ويدل على ذلك وجوه: الأول: ما ذكره ولده الثقة الثبت المعتمد في خطبة تفسيره المعروف فإنه قال: «ونحن ذاكرون ومخبرون بما انتهى إلينا ورواه مشائخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم وأوجب لاليتهم» ثم إنه روى معظم كتابه هذا عن أبيه».

وقال أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ٤٩ / ١): «قد عرفت - فيما تقدم - أن الوثاقة ثبت بإخبار ثقة، فلا يفرق في ذلك بين أن يشهد الثقة بوثاقة شخص معين بخصوصه، وأن يشهد بوثاقته في ضمن جماعة، فإن العبرة إنما هي بالشهادة بالوثاقة، سواءً أكانت الدلالة مطابقية أم تضمنية.

ولذا نحكم بوثاقة جميع مشائخ علي بن إبراهيم الذين روى عنهم في تفسيره مع انتهاء السند إلى أحد المعصومين عليهما السلام، فقد قال في مقدمة تفسيره: «ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهي إلينا من مشائخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم ... » فإن في هذا الكلام دلالة ظاهرة على أنه لا يروي في كتابه هذا إلاّ عن ثقة.

وبما ذكرناه ن الحكم بوثاقة جميع من وقع في إسناد (كامل الزيارات) أيضاً، فإن جعفر بن قولويه قال في أول كتابه: «وقد علمنا بأننا لا نحيط بجميع ما روي عنهم في هذا المعنى ولا في غيره، لكن ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا - رحهم الله

برحنته - ولا أخرجت فيه حديثاً روي عن الشذاذ من الرجال يؤثر ذلك عنهم عن المذكورين غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم».

فإنك ترى أن هذه العبارة واضحة الدلالة على أنه لا يروي في كتابه رواية عن المقصوم إلا وقد وصلت إليه من جهة الثقات من أصحابنا عليهم السلام.

قال صاحب الوسائل - بعدهما ذكر شهادة علي بن إبراهيم بأن روایات تفسيره ثابتة ومرؤية عن الثقات من الأئمة عليهم السلام - : «وكذلك جعفر بن محمد بن قولويه، فإنه صرّح بها هو أبلغ من ذلك في أول مزاره».

أقول: إن ما ذكره متين، فيحكم بوثاقة من شهد علي بن إبراهيم أو جعفر بن محمد بن قولويه بوثاقته.

اللهم إلا أن يبتلى بمعارض».

ونخرج من هذا كله بالنتائج التالية:

١. وثاقة رجال إسناد علي بن إبراهيم في تفسيره.
٢. وثاقة رجال إسناد ابن قولويه في مزاره.
٣. يُعمل بكل من هذين الإسنادين في الكتاب المذكور فيه الإسناد وفي غيره.
٤. يعتمد توثيق كل راوٍ من رواة علي بن إبراهيم وجعفر بن قولويه إذا ورد ذكره في أسانيد أخرى.
٥. إن قبول شهادة الشيوخين المذكورين يتوقف على عدم المعارض.

تصحیح الفقیه الرجالی للحدیث

ومن المسائل التي دار الحديث فيها وحولها، وكقاعدة رجالية هي مسألة اعتبار تصحیح الفقیه الرجالی - كالمحقق الأول والعلامة الخلی والشهیدین - لحدیث توثیقا لرجال سند ذلك الحديث، أو عدمه.

قال الشیخ المامقانی فی (التنقیح ٢٠٤ / ١) تحریراً للمسألة: «إن وصف فقیه عدل كالعلامة والمحقیق ونحوهما من الواقفین بأحوال الرجال بصحیحة حدیث، أو کونه موثیقاً، أو حسناً، بمنزلة ما لو نص على كل واحد من رجال سنته بها وصف به السند، بعیث یدل وصفه لسند بالصحیحة على کون كل من رجاله عدلاً إمامیاً ضابطاً، حتى یترتب على المجهول الموجود في ذلك السند حکم الصحیحة إذا وقع في سند آخر.

وكذا وصفه لسند بالموثیقة یقتضی ترتیب آثار الموثق على مجهول الحال من ذلك السند إذا وقع في سند آخر.

وكذا بالنسبة للوصف بالحسن .. أم لا؟».

ثم ذکر الأقوال فی المسألة، وهي:

(١) الاعتبار مطلقاً

بمعنى أن تصحیح الفقیه الرجالی لحدیث یعد توثیقاً لرجال سند ذلك الحديث.

ومن ذهب إلى هذا: الشيخ البهائي، والشيخ محمد الأمين الكاظمي صاحب المشتركات، والميرزا محمد الاسترابادي صاحب منهج المقال، والشيخ عبد النبي الكاظمي صاحب تكملة نقد الرجال.

(٢) عدم الاعتبار مطلقاً

بمعنى أن تصحيح الفقيه الرجالي لحديث لا يعتد توثيقاً لرجال سند ذلك الحديث.

ومن قال بهذا: السيد مصطفى التفريشي صاحب نقد الرجال، وأستاذه الشيخ التستري.

(٣) التفصيل بين من كان مختلفاً فيه من الرجال فلا يعتد تصحيح الحديث توثيقاً له، وبين من هو غير مذكور في كتب الرجال، أو كان مذكوراً ولكنه غير معلوم الحال، فيعتد تصحيح ذلك الحديث توثيقاً له.

حكي هذا القول عن السيد الدّاماد.

وعلّق الشيخ المامقاني على هذا القول بقوله: «واستظهر بعضهم رجوع ذلك إلى الأول، وهو كذلك، ضرورة أن مظهر الشمرة إنما هو مجهول الحال، وأما المختلف فيه فلا معنى فيه للقبول تعبداً بعد وضوح رجوع توثيقه إلى اجتهاد الموثق - بالكسر -، مضافاً إلى أنه لم يقل أحد في مقام الاختلاف بتقاديم المزكي صريحاً فكيف بمثل هذه المسألة».

(٤) التفصيل بين من كثرت تصحيحاته من الفقهاء الرجالين فيعتد تصحيحه توثيقاً، وعُلّل بيده في ذلك عن الغفلة، وبين من قلت تصحيحاته فلا يُعدُّ تصحيحة توثيقاً، وعُلّل باحتمال الغفلة واحتمال اطلاعه على سند آخر.

هذه هي خلاصة ما ذكره الشيخ المامقاني، ولكن المسألة في واقعها ترجع إلى المبدأ المعتمد عند الفقيه الرجالي العادل في مجال التصحیح:

- فإن كان المبدأ هو الوثوق بصدور الحديث عن الموصوم، لا يصح الاعتماد على تصحيحاته لاحتياط اعتماده على القرائن الخارجية أو خلفياته الثقافية التي ربما استند إليها.
- وإن كان هو وثاقة الراوي، فترجع إلى ما ذكرناه آنفاً من الموقف من (تقييمات الرجاليين المتأخرین) فينطبق عليها ما ذكر هناك.

توثيقات الشيخ المفید

من المسائل العلمية التي حررت في بعض الكتب الرجالية، مسألة توثيقات الشيخ المفید التي وردت في:

- رسالته في الرد على أصحاب العدد المعروفة بـ(الرسالة العددية).

وهي رسالة فقهية بحث فيها الخلاف بين الفقهاء في أن شهر رمضان هل يعتمد فيه العدد وهو الثلاثون يوماً، أو تعتمد فيه الرؤية؛ لأنه قد يكون ثلاثين يوماً وقد يكون تسعة وعشرين؟ .. وأثبتت - بعد الموازنة بين روایات العدد وروایات الرؤية - أن الاعتماد على الرؤية، وليس على العدد.

- كتابه الموسوم بـ(الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد)، وهو كتاب

تاریخي، ضمنه سیر الأئمة علیہما السلام والأدلة على إثبات إمامتهم.

ومن حرر هذه المسألة الشيخ المامقاني في (التنتیح ٢٠٩/١)، فقد عقد لها الفائدة الثانية والعشرين، ومن المفید أن أنقل هنا ما ذكره في هذه المسألة ثم أعقب بها يتطلب البحث.

قال: «إن للشيخ المفید رحمه الله في رسالته في الرد على أصحاب العدد، عبارة يستشهد بها المولى الوحيد رحمه الله في (التعليق) كثيراً على وثاقة ما تضمنته العبارة من الرجال، فلزمنا نقل العبارة برمتها هنا حتى نحيل إلى هنا حيثما احتجنا إلى

الاستشهاد بها ولا يتكرر منها نقلها، فنقول: قال ﷺ ما لفظه: «وأما رواة الحديث بأن شهر رمضان من شهور السنة يكون تسعه وعشرين يوماً، ويكون ثلاثين يوماً، فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمد بن علي وأبي عبد الله جعفر بن محمد بن علي وأبي الحسن علي بن محمد وأبي محمد الحسن بن علي بن محمد - صلوات الله عليهم - والأعلام الرؤساء المأمورون عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام الذين لا يطعن عليهم، ولا طريق إلى ذم واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدونة والمصنفات المشهورة، وكلهم قد أجمعوا نقاًلاً وعملاً على أن شهر رمضان يكون تسعه وعشرين يوماً، نقلوا ذلك عن أئمة الهدى، وعرفوه في عقائدتهم، واعتمدوه في دياناتهم، وقد فصلت أحاديثهم في كتابنا المعروف بـ (مصالح النور في علامات الشهور)».

ثم إن الرواة الذين ذكرروا الروايات عنهم في أن شهر رمضان يكون تسعه وعشرين كما يكون ثلاثين - بعد أن مدحهم بما مدحهم - هم:

- محمد بن مسلم.
- ومحمد بن قيس الذي يروي عنه يوسف بن عقيل.
- وأبو الجارود.
- وعمار السباطي.
- وأبو أحمد عمر بن الريبع.
- وأبو الصباح الكناني.
- ومنصور بن حازم.
- وعبد الله بن مسakan.
- وزيد الشحام.
- ويونس بن يعقوب.
- وإسحاق بن جرير.
- وجابر بن زيد.
- والنضر (النمر) والد الحسن.
- وابن أبي يغفور.

- وعبد الله بن بكر.
- ومعاوية بن وهب.
- وعبد السلام بن سالم.
- وعبد الأعلى بن أعين.
- وإبراهيم بن حمزة العلوي.
- والفضيل بن عثمان.
- وسماعة بن مهران.
- وعبيد بن زرار.
- والفضل بن عبد الملك.
- ويعقوب الأحرن.

(فإنه روى عن كلِّ منهم رواية على حدة متضمنة لمطلوبه، ثم قال:) وروى:

- كرام الخثعمي.
- وعيسى بن أبي منصور.
- وقبيبة الأعشى.
- وشعيب الحداد.
- والفضيل بن يسار.
- وأبو أيوب الخراز.
- وقطر بن عبد الملك.
- وحبيب الجماعي.
- وعمر بن مرداس.
- ومحمد بن عبد الله بن الحسين.
- ومحمد بن الفضيل الصيرفي.
- وأبو علي بن راشد.
- وعبيد الله بن علي الحلبي.
- وعمران بن علي الحلبي.

- وهشام بن الحكم.
- وهشام بن سالم.
- وعبد الأعلى بن أعين.
- ويعقوب الأحرن.
- وزيد بن يونس.
- وعبد الله بن سنان.
- ومعاوية بن وهب.
- وعبد الله بن أبي يغفور.

من لا يحصى كثرة، مثل ذلك حرفاً.

(إلى أن قال): إن حديث الرؤية قد عمل به معظم الشيعة وكافة فقهائهم وجاءة علمائهم، ولو لم يعمل به إلا فريق منهم لم يكن الخبر به بعيداً من قول العامة لقربه من مذهب الخاصة)، إلى آخر ما قال.

وله عبارتان آخرتان في إرشاده تضمنتا توثيق جماعة أخرى، قال في (باب النص على الكاظم عليه السلام) من (الإرشاد) ما لفظه: «ومن روى النص^(١) عن أبي عبد الله عليه السلام على ابنه أبي الحسن موسى عليهما السلام من شيوخ أصحاب أبي عبد الله عليهما السلام، وخاصته، وبطانته، وثقاته الفقهاء الصالحين بآئتها»:

- المفضل بن عمر الجعفي.
- ومعاذ بن كثير.
- وعبد الرحمن بن الحجاج.
- والفيض بن المختار.
- ويعقوب السراج.

(١) الموجود في نسخة الإرشاد المطبوعة ص ٢٨٨: فمن روى صريح النص بالإمامية من

- وسليمان بن خالد.
- وصفوان الجمال.
- وغيرهم من يطول بذكرهم الكتاب - انتهى -.

قال عليه السلام في (باب النص على الرضا عليه السلام) ما صورته: «من روى النص على الرضا عليه السلام بالإمامية من أبيه عليه السلام، والإشارة إليه منه عليه السلام بذلك، من خاصته، وثقاته، وأهل الورع والعلم والفقه من شيعته:

- داود بن كثير الرقبي.
- محمد بن إسحاق بن عمار.
- علي بن يقطين.
- ونعيم القابوسي.
- والحسين بن المختار.
- وزيد بن مروان المخزومي.
- وداود بن سليمان.
- ونصر بن قابوس.
- وداود بن زربي.
- ويزيد بن سليط.
- محمد بن سنان - انتهى -.

وقال الفاضل الجزائري في ترجمة داود بن زربي، بعد نقل العبارة الأولى، ما صورته: «وأنت خبير بأن كلامه هذا ظاهر في التوثيق، وقد نقل العلامة عليه السلام في ترجمة محمد بن سنان توثيق المفید عليه السلام له، والظاهر أنه فهمه من هذه العبارة، وحيثند عليه السلام ينظر في أحواهم، فمن وجد فيه المعارض لهذا التوثيق عمل بمقتضاه، ومن لم يوجد فالظاهر الاعتماد على هذا التوثيق، والرجل هنا لا معارض فيه، بل ما ذكرناه مؤكدة له إن لم نعده وحده - انتهى -».

ولا يقدح عده لأبي الجارود الضعيف، إذ قد يكون مراده غير أبي الجارود المعروف، أو من غلط الناسخ، أو غير ذلك.

وقال الوحيد رحمه الله: «ولعل المراد من الطعن والذم المنفيين - يعني في العبارة الأولى - ما هو بالقياس إلى الاعتماد عليه، وقبول قوله، ووثاقته، كما هو الظاهر من رؤيته من عدد عمار السباطي وأمثاله منهم، لأن عدد أمثاله غفلة منه - انتهى -».

وأنت خبير بأنه حملُ لكلام المفید رحمه الله على غير ظاهره بغير قرينة، وحمل واحد أو اثنين من ذكر على سهو القلم من الناسخ أو منه، أقرب من حمل كلامه في الجميع على خلاف الظاهر ليسقط عن الاعتبار فتدبر».

والمستفاد من هذا:

١. أن الوحيد البهبهاني اعتمد قول الشيخ المفید في توثيق من ذكرهم في قائمة رواة أحاديث الرؤية.
٢. أن الفاضل الجزائري استظهر من عباري الإرشاد توثيق الشيخ المفید من ذكرهم في قائمة رواة أحاديث النص بالإمامية على الإمامين الكاظم عليه السلام والرضا عليه السلام.
٣. كما استنتاج الفاضل الجزائري من نقل العلامة الحلي في ترجمة محمد بن سنان توثيق المفید له أن العلامة أفاد هذا التوثيق من عبارة المفید في الإرشاد التي ورد فيها ذكر محمد بن سنان، وهي التي قالها الشيخ المفید في بيان النص على إمامية الرضا عليه السلام.
٤. ثم أفاد الفاضل الجزائري بأن من وجد فيه ما يعارض توثيق الشيخ المفید له يعمل بمقتضى المعارض، ومن لم يوجد فيه ما يعارض توثيق الشيخ المفید استظهر فيه الاعتماد على توثيق الشيخ المفید.

٥. أن الشيخ المامقاني وجه عد الشیخ المفید لأبی الجارود في قائمة رواة أحادیث الرؤیة، وهو من الضعفاء بأنه قد يكون مراد الشیخ المفید غير أبي الجارود المعروف، أو أنه من غلط الناسخ، أو غير ذلك.

وبعد هذا، فالذی أستظہره أن عبارۃ الشیخ المفید في رواة أحادیث الرؤیة ظاهرة کل الظهور في التوثيق.

وما قيل في ضعف أبي الجارود فمستنده روایات ضعيفة ذكرها أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ٣٢٣ / ٧ - ٣٢٤) - ترجمة أبي الجارود زياد بن المنذر الهمданی - وأبان عن أسباب ضعفها وعدم اعتبارها، ثم قال: «أقول: هذه الروایات كلها ضعيفة، على أنها لا تدل على ضعف الرجل وعدم وثاقته إلا الروایة الثالثة منها، لكن في سندتها علي بن محمد وهو ابن فیروزان ولم یوثق، ومحمد بن أحمد وهو محمد بن أحمد الولید وهو مجھول، والحسین بن محمد بن عمران مهمل، إذن كيف يمكن الاعتماد على هذه الروایات في تضیییف الرجل، فالظاهر أنه ثقة، لا لأجل أن له أصلًا، ولا لرواية الأجلاء عنه، لما عرفت غير مرة من أن ذلك لا يکفي لإثبات الوثاقة، بل لوقوعه في أسانید كامل الزيارات، وقد شهد جعفر بن محمد بن قولويه بوثاقة جميع رواتها.

ولشهادة الشیخ المفید في الرسالة العددیة بأنه من الأعلام الرؤساء المأخذ عنهم الحلال والحرام والفتیا والأحكام الذين لا یطعن عليهم ولا طریق إلى ذم واحد منهم.

ولشهادة علي بن إبراهیم في تفسیره بوثاقه کل من وقع في أسناده».

وبالنسبة إلى عمار السباطي وأمثاله وإن لم يكونوا عدوًّا لهم ثقات وموضع اعتماد، فيكون مراد الشیخ المفید من التوثيق مطلقاً التوثيق، أي ما یعم العدالة والوثاقة.

وأما عبارتا الشيخ المفید في (الإرشاد) فغير ظاهرتين في توثيق الجميع، وإنما أراد الشيخ - وهو في معرض إثبات إمامية الكاظمين عليهما - أن يذكر ما يفيد العلم واليقين بذلك، فذكر الثقات من أصحاب الأئمة، والناس الآخرين الذين هم الصدق بالأئمة وأقرب في الإطلاع على ذلك، ولذا عبر بـ (الخاصة) و(البطانة) و(ثقة) الفقهاء الصالحين) و(أهل الورع)، فهذه الأوصاف المذكورة لم تتعاطف على موصوف واحد حتى يقال أنه وصف بالوثاقة، وإنما هي تشير إلى عناوين متعددة مختلفة.

مضافاً إلى أن الكتاب (أعني الإرشاد) كتاب تاريخ لا تستعمل فيه العبارة الدقيقة، وإنما تراكم فيه المثبتات للحادية لتفيد بمجموعها وقوعها.

وعليه: لا نستطيع أن نأخذ بالظهور المدعى، فتفيد في العبارتين قاعدة توثيق.

ومن توثيقات الشيخ المفید التي ذكرها في كتاب (الإرشاد)، توثيقه لجميع أصحاب الإمام الصادق عليهما السلام، قال: «ونقل الناس عنه من العلوم ما سارت به الركبان، وانتشر ذكره في البلدان، ولم ينقل عن أحد من أهل بيته العلماء ما نقل عنهم، ولا لقي أحد من أهل الآثار ونقطة الأخبار، ولا نقلوا عنهم كما نقلوا عن أبي عبد الله عليهما السلام، فإن أصحاب الحديث قد جعوا أسماء الرواية عنه من الثقات على اختلافهم في الآراء والمقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل»^(١).

واستدل بعضهم بهذا النص على وثاقة جميع من ذكره الشيخ الطوسي في رجاله من أصحاب الإمام الصادق عليهما السلام.

كما «مال إلى هذا القول الشيخ الحرثي قال في (أمل الأمل) - في ترجمة خليل بن أوفى أبي الريبع الشامي: «ولو بتوثيقه وتوثيق جميع أصحاب الصادق عليهما السلام، إلا من ثبت ضعفه، لم يكن بعيداً، لأن المفید في (الإرشاد)، وابن شهرashوب في (معالم

العلماء»^(١)، والطبرسي في (إعلام الورى)، قد وثقوا أربعة آلاف من أصحاب الصادق عليهما السلام.

والموجود منهم في كتب الرجال والحديث لا يبلغون ثلاثة آلاف، وذكر العلامة وغيره أن ابن عقدة جمع أربعة آلاف المذكورين في كتب الرجال^(٢).

وعلق أستاذنا السيد الخوئي عليه بقوله: «أقول: الأصل في ذلك هو الشيخ المفید مثیع وتبعد على ذلك ابن شهرashوب وغيره.

وأما ابن عقدة فهو وإن نسب إليه أنه عدد أصحاب الصادق عليهما السلام أربعة آلاف، وذكر لكل واحد منهم حديثاً إلا أنه لم ينسب إليه توثيقهم.

وتوهم المحدث النوري أن التوثيق إنما هو من ابن عقدة، ولكنه باطل جزماً.

ثم ناقش المسألة فقال: «وكيف كان، فهذه الدعوى غير قابلة للتصديق:

فإنما إن أريد بذلك أن أصحاب الصادق عليهما السلام (الذين) كانوا أربعة آلاف، كلهم كانوا ثقات، فهي تشبه دعوى أن كل من صحب النبي عليهما السلام عادل.

مع أنه ينافيها تضعيف الشيخ (الطوسي) جماعة، منهم:

- إبراهيم بن أبي حبة.
- والحارث بن عمر البصري.
- عبد الرحمن بن الحلقان.
- وعمرو بن جميع.

(١) ذكر ابن شهرashوب هذا في كتابه (المناقب) وهو غير موجود في النسخة المطبوعة من كتاب (معالم العلماء).

(٢) المعجم ١ / ٥٨.

- وجماعة أخرى غيرهم.

وقد عدّ الشيخ (الطوسي) أبا جعفر الدوانيقي من أصحاب الصادق عليهما السلام،
أفهل يحكم بوثاقته بذلك؟

وكيف تصح هذه الدعوى مع أنه لا ريب في أن الجماعة المؤلفة من شتى
الطبقات على اختلافهم في الآراء والاعتقادات يستحيل عادة أن يكون جميعهم
ثقات.

وإن أريد بالدعوى المتقدمة أن أصحاب الصادق كانوا كثيرين، إلا أن الثقات
منهم أربعة آلاف، فهي في نفسها قابلة للتصديق إلا أنها مخالفة للواقع، فإن أحمد بن
نوح زاد على ما جمعه ابن عقدة من روى عن الصادق عليهما السلام على ما ذكره النجاشي،
والزيادة كثيرة على ما ذكره الشيخ في ترجمة أحمد بن نوح، والشيخ مع حرصه على
جمع الأصحاب حتى من لم يذكره ابن عقدة على ما صرخ به في أول رجاله، والأجل
ذلك ذكر موسى بن جعفر عليهما السلام والمنصور الـدوانيقي في أصحاب الصادق عليهما السلام،
ومع ذلك فلم يبلغ عدد من ذكره الشيخ أربعة آلاف، فإن المذكورين في رجاله لا
يزيدون على ثلاثة آلاف إلا بقليل.

على أنه لو سلمت هذه الدعوى لم يترتب عليها أثر أصلاً، فلنفرض أن أصحاب
الصادق عليهما السلام كانوا ثمانية آلاف، والثقات منهم أربعة آلاف، لكن ليس لنا طريق إلى
معرفة الثقات منهم، ولا شيء يدلنا على أن جميع من ذكره الشيخ (الطوسي) من قسم
الثقات، بل الدليل قائم على عدمه كما عرفت^(١).

والامر - كما قلت سابقاً - أن كتاب الإرشاد كتاب تاريخي مختلف في منهج
معالجته لأمثال هذه المسائل عن منهج الكتب الرجالية، وكتب الحديث.

ولعل الشيخ المفيد بنى قوله هنا على أساس من أصالة العدالة في المسلم حتى
يثبت الفسق.

مشيخة الإجازة

عنون بعضهم هذا الموضوع بالعنوان المذكور، وعنونه آخر بـ (مشايخ الإجازة)، وثالث بـ (شيوخ الإجازة)، وكلها تعطي معنى واحداً، هم: العلماء الذين يُسْتَجَازُونَ في رواية الكتب المشهورة وجوامع الحديث.

و(مشيخة) و(مشايخ) و(شيوخ) كلها في رأي أكثر المعاجم: جمع (شيخ)، وذهب بعض المعاجم إلى أن (مشايخ) جمع لمشيخة وهي - يعني مشيخة - اسم جمع.

و(الشيخ) في لغتنا العربية يطلق على كبير السن، وتوسع في استعماله فأصبح يطلق على الأستاذ والعالم لكرهما في العلم بالنسبة إلى التلميذ والمتعلم.

ومنه: (شيخ الإجازة) أي الأستاذ في الإجازة، وهو الذي يشتهر في الوسط العلمي بمنحه الإجازات برواية الكتب المشهورة وجوامع الحديث.

قالوا في علم الرجال: إن مشيخة الإجازة من أمارات التوثيق، فكل شيخ من شيوخ الإجازة هو ثقة.

فأصلوا هذه القاعدة وطبقوها في مواردها.

وهو الرأي المشهور بينهم.

وخالف آخرون فنفوا أن تكون شيخوخة الإجازة أمارة توثيق.

ومن أثار المسألة بحثا الفاضل الدربندي في كتابه (قاميس الرجال والدرية)، فقد جاء في الورقة ٢٢ منه: «الأصل الأصيل في مشايخ الإجازة هو التوثيق، بل إن هذا مما يتراءى من سيرتهم وتتبع الموارد في الإسناد.

والحاصل: إنه لا يعدل على مقتضى هذا الأصل إلا بدليل».

وقال في الورقة ٦٢: «وقد يتراءى من جمع أن كون الرجل من مشايخ الإجازة دليل توثيقه».

وقال في الورقة ٦٦: «ومن جملة الأمور التي اعتبرناها من علامات التوثيق وأمارات التعديل كون الرجل من مشيخة الإجازة»^(١).

وجاء في (فوائد الوحيد البهبهاني) - الملحة برجال الخاقاني ص ٤٤: «الفائدة الثالثة: في سائر أمارات الوثاقة والمدح والقوة، (منها): كون الرجل من مشايخ الإجازة.

ومتعدد عَدَدُهُ من أسباب الحسن، وربما يظهر من جَدِّي (المجلس الأول) بِهِ اللَّهُ دلالته على الوثاقة، وكذا من المصنف (الميرزا محمد الاسترابادي) في ترجمة الحسن بن علي بن زياد.

وقال المحقق البحرياني (الشيخ سليمان الماحوزي): «مشايخ الإجازة في أعلى درجات الوثاقة والجلالة».

(١) انظر: رسالة (المنتقى النفيس من درر القاميس) للسيد محمد رضا الحسيني الجلاي المنشورة في مجلة (تراثنا) ع ٣ س ٦، ١٤١١ هـ، ص ٢٣٢ - ٢٣٣.

ثم حكى عن المحقق المذكور في كتابه (معراج الكمال) أنه قال: «إن التعديل بهذه الجهة طريقة كثيرة من المتأخرین».

وحكى الشيخ المامقاني في (المقباس ٢١٩ / ٢) عن الشهيد الثاني أنه قال في كتابه (البداية): «إن مشايخ الإجازة لا يحتاجون إلى التنصيص على تزكيتهم».

ومن تطبيقات هذه القاعدة:

١. ما ذكره السيد بحر العلوم في (الفوائد الرجالية = رجال السيد بحر العلوم ١٩ / ٢) في حديثه عن توثيق أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد شيخ الشيخ المفید، قال: «وقال العلامة المجلسي في (الوجيزة): يعد حديثه صحيحاً، لكونه من مشايخ الإجازة، ووثقه الشهيد الثاني بأيضاً». بأيضاً

٢. ما جاء في كتاب (بلغة المحدثين) للشيخ سليمان الماحوزي ص ٤٠٤ في ترجمة البندقي، قال: «وأما محمد بن إسماعيل الذي يروي عن الفضل بن شاذان، ويروي عنه محمد بن يعقوب، فهو البندقي: مجهول، إلا أن الظاهر جلالته لكونه من مشايخ الإجازة».

ونفي ما تقدم:

١. أن شيخوخة الإجازة أمارة من أمائر التوثيق.
٢. اختلف في نوعية التوثيق الذي تفيده شيخوخة الإجازة على قولين:

أ- أنها تفيد الوثاقة.

ب- أنها تفيد الحسن.

٣. أن المستند في ذلك هو منزلة شيخ الإجازة من حيث العلم والدين، واشتهرها في الأوساط العلمية الدينية.

قال السيد الداماد في (الرواشح السماوية ١٧٩): «وما يجب أن يعلم ولا يجوز أن يسمى عنه أن مشيخة المشايخ الذين هم كالأساطين والأركان أمرهم أجل من الاحتياج إلى تزكية مزكٌ وتوثيق موثق»^(١).

وقال السيد الأعرجي الكاظمي في (عدة الرجال): «وما كان العلماء وجملة الآخيار ليطلبوا الإجازة من روایاتها إلا من شيخ الطائفة وفقيهها ومحدثها وثقتها ومن يسكنون إليه ويعتمدون عليه.

وبالجملة: فشيخ الإجازة مقام ليس للراوين»^(٢).

ولكن أستاذنا السيد الخوئي نفى اعتقاد هذا، وأجاب عنه بـ «أن مشايخ الإجازة على تقدير تسليم وثاقتهم لا يزيدون في الجلالة وعظمة الرتبة على أصحاب الإجماع وأمثالهم من عرروا بصدق الحديث والوثاقة، فكيف يتعرض في كتب الرجال والفقه لوثاقتهم، ولا يتعرض لمشايخ الإجازة لوضوحها وعدم الحاجة إلى التعرض لها.

والصحيح: أن شيخوخة الإجازة لا تكشف عن وثاقة الشيخ كما لا تكشف عن حسنها.

بيان ذلك: إن الراوي قد يروي رواية عن أحد بسماعه الرواية منه، وقد يرويها عنه بقراءتها عليه، وقد يرويها عنه لوجودها في كتاب قد أجازه شيخه أن يروي ذلك الكتاب عنه من دون سمع ولا قراءة، فالراوي يروي تلك الرواية عن شيخه، فيقول: حدثني فلان، فيذكر الرواية، ففائدة الإجازة هي صحة الحكاية عن الشيخ وصدقها، فلو قلنا: بأن رواية الثقة عن شخص كاشفة عن وثاقته أو حسنها فهو، والإلا فلا تثبت وثاقة الشيخ بمجرد الاستجازة والإجازة.

(١) مقباس المداية ٢١٩ / ٢ هامش ٣.

(٢) م. ن.

وقد عرفت - آنفًا - أن روایة ثقة عن شخص لا تدل على وثاقته ولا على حسنها.

ويؤيد ما ذكرناه أن الحسن بن محمد بن يحيى، والحسين بن حمدان الحسيني من مشايخ الإجازة - على ما يأتي في ترجمتها - وقد ضعفها النجاشي».

وهذا الذي ذكره ^{فيه} من تضعيف النجاشي للحسن بن محمد والحسين بن حمدان لا يتنافى والأخذ بالقاعدة، وذلك أن القواعد الرجالية - كما أسلفنا - يؤخذ بها ما لم تعارض.

فمن لم يثبت تضعيقه يوثق بالقاعدة المذكورة.

الإجماع على التوثيق

ومن المسائل التي ذكرت في علم الرجال كقاعدة ذات دلالة على وثاقة أو حسن الراوي: الإجماع على التوثيق.

فمتي نقل أحد الرجالين الثقات إجماعاً على وثاقة أو حسن راوٍ من الرواية يعتمد نقله ويرتب الأثر على وثاقة ذلك الراوي.

ومن تطرق لهذه المسألة واعتمد هذه القاعدة أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ٤٦/١) قال: «ومن جملة ما ثبتت به الوثاقة أو الحسن هو أن يدعى أحد من الأقدمين الأخيار: الإجماع على وثاقة أحد، فإن ذلك وإن كان إجماعاً منقولاً، إلا أنه لا يقتصر على توثيق مدعى الإجماع نفسه منضماً إلى دعوى توثيقات أشخاص آخرين، بل إن دعوى الإجماع على الوثيقة يعتمد عليها حتى إذا كانت الدعوى من المتأخرین، كما اتفق ذلك في إبراهيم بن هاشم، فقد ادعى ابن طاووس الاتفاق على وثاقته، فإن هذه الدعوى تكشف عن توثيق بعض القدماء لا محالة، وهو يكفي في إثبات الوثاقة».

وقد استعملها في ترجمة إبراهيم بن هاشم القمي، قال في (المعجم ٣١٧/١): «إن العلامة في (الخلاصة) قال: «لم أقف لأحدٍ من أصحابنا على قول في القدر فيه، ولا على تعديل بالتصصيص والروايات عنه كثيرة، والأرجح قبول روایته».

أقول: لا ينبغي الشك في وثاقة إبراهيم بن هاشم، ويدل على ذلك عدة أمور منها:

١. أنه روى عنه ابنه علي في تفسيره كثيراً، وقد التزم في أول كتابه بأن ما يذكره فيه قد انتهى إليه بواسطة الثقات ...
٢. أن السيد ابن طاووس ادعى الاتفاق على وثاقته، حيث قال عند ذكره رواية عن أحمالي الصدوق في سندها إبراهيم بن هاشم: «ورواة الحديث ثقات بالاتفاق» - فلاح السائل: الفصل التاسع عشر، الصفحة ١٥٨.

كثرة الرواية

وما ذكروه في هذا العلم أماراة دالة على وثاقة الراوي أو مدحه أو قوله كونه
كثير الرواية عن المعصوم.

جاء في الفائدة الثالثة من (فوائد الوحيد البهبهاني ص ٤٤-٤٦) التي عقدها
لبيان (سائر أمارات الوثافة والمدح والقوة) قوله: «ومنها: كونه كثير الرواية.

ثم قال: «وهو (يعني كون الراوي كثير الرواية) موجب للعمل بروايته مع عدم
الطعن عند الشهيد بهره».

ويريد بهذا: أن الشهيد الأول يقول بأمارية كثرة الرواية ودلالتها على التوثيق،
ولكن بشرط أن لا تعارض هذه القاعدة أو الأمارة بطعن في حال الراوي.

ثم ذكر بأنه سيشير إلى هذا في ترجمة الحكم بن مسكين، وأنه سيذكر في ترجمة
علي بن الحسين السعدآبادي عن جده المجلسي الأول: أن جماعة عذوا حديث
السعدآبادي من الحسان مستظهراً أن السبب في ذلك هو كثرة روايته.

وأشار إلى أن خاله المجلسي الثاني ذكر في ترجمة إبراهيم بن هاشم أن كثرة روايته
من شواهد وثاقته.

وحكى عن العلامة الحلي أنه ذكر في ترجمة إبراهيم بن هاشم أيضاً أن كثرة روایته من أسباب قبول روایاته.

ونص قول العلامة في (الخلاصة) هو: «لم أقف لأحد من أصحابنا على قول في القدر فيه، ولا على تعديله بالتصيص، والروايات عنه كثيرة، والأرجح قبول قوله».

وكأنه أفاد أن المرجع عند العلامة لقبول قول إبراهيم بن هاشم هو كثرة الروایات عنه الذي هو دليل كثرة روایاته هو عن المقصوم.

ثم أشار إلى ما يظهر من عدد التراجم من أن كثرة الروایة من أسباب المدح والقوة.

ونص عبارته هو: «ومنها: كونه كثير الروایة، وهو موجب للعمل بروايته مع عدم الطعن، عند الشهيد بِهِ اللَّهُ كما سنشير إليه في ترجمة الحكم بن مسکین.

وستذكر في ترجمة علي بن الحسين السعدآبادي عن جدي أن الظاهر أنه لكثرة الروایة عذ جماعة حدیثه من الحسان، وقريب من ذلك في الحسن بن زياد الصيقل.

وعن خالي - في ترجمة إبراهيم بن هاشم - أنه من شواهد الوثاقة.

وعن العلامة فيها: أنه من أسباب قبول الروایة.

ويظهر من كثير من التراجم كونه من أسباب المدح والقوة، مثل: عباس بن عامر، وعباس بن هشام، وفارس بن سليمان، وأحمد بن محمد بن عمار، وأحمد بن إدريس، والعلاء بن رزين، وجبرئيل بن أحمد، والحسن بن خرزاد، والحسن بن متيل، والحسين بن عبيد الله، وأحمد بن عبد الواحد، وأحمد بن محمد بن سليمان، وأحمد بن محمد بن علي بن عمر، وغيرها».

ونص عبارة الشهيد الأول في حق الحكم بن مسكين - كما جاء في التنقيح ٣٦٠ / ١ هو: «أنه لما كان كثير الرواية ولم يرد فيه طعن فأنما أعمل على روایته».

ونص عبارة المجلسي الأول في حق الحسن بن زياد الصيقل - كما حكاه المامقاني في (التنقيح ٢٧٩ / ١) - هو: «يظهر من كثرة روایاته مع سلامة الجميع حسن، وسيجيء عنهم عليه: اعرفوا منازل الرجال على قدر روایتهم عنا، ويمدحون بأنه كثير الرواية».

ومن ذهب إلى إفادة كثرة الرواية المدح، الشيخ الخاقاني في (رجاله ص ٢٤٥ - ٣٤٦) قال معلقاً على ما تقدم من عبارة الوحيد البهبهاني: «لا إشكال ولا ريب في إفادة كونه كثير الرواية مدحًا له، بل ومدحًا معتدلاً به لدلالته على علمه ومعرفته وزيادة بصيرته، بل لو كان كثير الرواية عن الإمام عليه السلام بلا واسطة، بل مشافهة وساعاً منه، كان ذلك دالاً على أنه كثير الاتصال به، شديد الصحبة له، بل ربما يبلغ ذلك به إلى كونه من خاصته، وبطانته.

وهكذا لو كان كثير السباع من الشيخ، فإنه أعلى مراتب التحمل للرواية، فإنه يفيد مدحًا تاماً، سيما لو كان من يتحمل منه من المشاهير أو من الأجلاء.

وكيف كان، وعلى كل حال، فلا يفيد التوثيق والتعديل أصلًا حتى مع عدم الطعن فيه، فما عن الشهيد من القول بإفادته ذلك مع عدم الطعن، في محل المنع، بل لا بدّ من التنصيص عليه بالتوثيق، أو ما هو بحكمه، كما عن الشهيد (الثاني) راداً عليه.

نعم، يكون بذلك في نظم الحسان، كما عن جماعة عدّ حديث علي بن الحسين السعدآبادي حسناً لكثره روایته».

وذكر أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ٧٩ / ١) مستند القائلين بالقاعدة المذكورة، وهو الروايات التالية:

١. حدوه بن نصير الكشي، قال: حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: اعرفوا منازل الرجال منا على قدر روایاتهم عنا.

٢. محمد بن سعيد الكشي بن يزيد^(١)، وأبو جعفر محمد بن أبي عوف البخاري، قالا: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن حاد المروزي المحمودي، رفعه، قال: قال الصادق عليه السلام: اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من روایاتهم عنا، فإننا لا نعدُّ الفقيه منهم فقيهاً حتى يكون محدثاً، فقيل له: أو يكون المؤمن محدثاً؟ قال: يكون مفهماً، والمفهوم المحدث^(٢).

٣. إبراهيم بن محمد بن عباس^(٣) الخلبي، قال: حدثنا أحمد بن إدريس القمي المعلم، قال: حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن عمران، قال: حدثني سليمان الخطابي، قال: حدثني محمد بن محمد، عن بعض رجاله، عن محمد بن حران العجلي، عن علي بن حنظلة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اعرفوا منازل الناس منا على قدر روایاتهم عنا.

ثم ناقش بِهِمْ استدلاهم بهذه الروایات بقوله: «إن هذه الروایات - بجمعها - ضعيفة، أما الآخرين فوجه الضعف فيها ظاهر^(٤)، وأما الأولى فلا ينكر أن محمد بن سنان ضعيف على الأظهر.

على أنه لو أغمضنا عن ضعف السند، فالدلالة فيها - أيضاً - قاصرة، وذلك فإن المراد بجملة: (قدر روایاتهم عنا) ليس هو قدر ما يخبر الراوي عنهم عليه السلام، وإن

(١) في منشورة كلية الإلهيات والمعارف الإسلامية بجامعة مشهد من كتاب اختيار معرفة الرجال للكشي: محمد بن سعد الكشي بن مزيد.

(٢) في م. س: والمفهوم محدث.

(٣) في م. س: العباس.

(٤) لكون الثانية مرفوعة، ولجهولة بعض رواة الأخيرة.

كان لا يعرف صدقه وكذبه، فإن ذلك لا يكون مدحًا في الراوي، فربما تكون روایات الكاذب أكثر من روایات الصادق.

بل المراد بها هو قدر ما تحمله الشخص من روایتهم طينة، وهذا لا يمكن إحرازه إلاّ بعد ثبوت حجية قول الراوي، وإن ما يرويه قد صدر عن المعصوم عليه السلام».

والأقرب إلى الاعتبار - فيما يبدو - هو قول الشهيد الأول، ذلك أن كثرة الرواية مع عدم الطعن في الراوي أمر يلفت النظر، ولو كان الراوي ليس من يعتمد نقله لأسرع العلماء الأثبات إلى بيان ذلك خطورة الموقف بسبب كثرة الرواية.

وعليه نقول: إن كثرة الرواية ما لم تعارض بطنع في الراوي هي أماراة من أمارات التوثيق.

الشهادة للنفس بالتوثيق

يراد بها أن يثبت الرجال وثاقة الراوي من خلال شهادة الراوي لنفسه بالوثاقة، وذلك لأن يروي حديثاً عن المقصود فيه تزكية له.

ولعل أقدم من أشار إليها هو العلامة الحلي في (الخلاصة) عند ترجمته لعبد الله بن ميمون الأسود القداح المكي، قال: «عبد الله بن ميمون الأسود القداح، يبرى القداح، مولى بني مخزوم، روى أبوه عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، وروى هو عن أبي عبد الله عليهما السلام، وكان ثقة».

وروى الكشي عن حمدوه عن أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن أبي خالد القهاط عن عبد الله بن ميمون عن أبي جعفر عليهما السلام، قال: «يا ابن ميمون، كم أتسم بمكة؟ قلت: نحن أربعة، قال: إنكم نور الله في ظلمات الأرض» وهذا لا يفيد العدالة لأنه شهادة منه لنفسه، لكن الاعتماد على ما قاله النجاشي.

وروى الكشي عن جبريل بن أحمد، قال: سمعت محمد بن عيسى يقول: كان عبد الله بن ميمون يقول بالترزيق.

وفي هذا الطريق ضعف».

ولعله يشير بضعف الطريق إلى مجهولة حال جبرائيل بن أحمد وهو الفارابي، لأن محمد بن عيسى - وهو محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين - ثقة، قال فيه النجاشي: «جليل في أصحابنا، ثقة، عين، كثير الرواية، حسن التصانيف».

والعبارة الأولى من قول العلامة: (عبد الله) إلى قوله (وكان ثقة) هي نص عبارة النجاشي في رجاله المطبوع بفارق تقديم عبارة (يبرى القداح) في (الخلاصة) على قوله (مولى بن خزوم).

وهذا مما أشار إليه بعضهم أن من طريقة العلامة الحلي البدء بقول النجاشي دون أن يذكر اسمه أو الإرجاع إلى كتابه، ثم يتلوه بغيره، مستفيداً هذا من استقراره لكتاب (الخلاصة)، ولذا أشار إليه بقوله: «ولكن الاعتماد على ما قاله النجاشي» أي ليس على الرواية المذكورة.

ورواية الكشي عن حمدوه مذكورة في (اختيار معرفة الرجال) برقم ٤٥٢ ص ٢٤٦-٢٤٥، وبرقم ٧٣١ ص ٣٧٩ بزيادة (بن نصير) بعد (حمدوه).

والرواية الثانية التي هي عن جبريل بن أحمد مذكورة برقم ٧٣٢ ص ٣٨٩.

ونص على وثاقة ابن ميمون في الكثير من الكتب الرجالية، أمثال: رجال النجاشي، وخلاصة العلامة، ورجال ابن داود، وبلغة الماحوزي، وجامع الأردبيلي، ووجيزة المجلسي، وتنقیح المامقانی.

وظاهر الجميع - من بعد النجاشي - أنهم استندوا في توثيقه على النجاشي، ولم يستندوا على الروايتين أو إحداهما، إلا ما احتمله المامقانی في (التنقیح) من أن توثيق المجلسي له كان مستنداً إلى رواية الكشي الثانية، قال في (٢٢٠ / ٢): «وفي ما عندي من نسخة (الوجيزة) أنه موثق، ولعله بالنظر إلى رواية الكشي الثانية على قراءة (بالترید) - بالتاء والدال - مریداً به أنه كان زيدي المذهب».

فالمسألة - كما هو واضح - تفيد عدم جواز الاعتماد على شهادة الراوي لنفسه. ويبدو أن ذلك لاستلزمها الدور، ذلك أن صدق الرواية يتوقف على صدق الراوي، وفي الوقت نفسه يراد إثبات صدق الراوي بصدق الرواية، فتكون النتيجة: توقيف صدق الراوي على نفسه.

وقد يكون لأمثال الآية الكريمة: ﴿فَلَا تُرْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾^(١) حيث نهت عن تزكية الإنسان لنفسه.

على أنه «ليس من التزكية المذمومة بيان الإنسان لبعض صفاته على سبيل التعريف، حيث يحتاج إلى ذلك في توليته، كما حصل لنبي الله يوسف عليه السلام حيث قال: ﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظُ عَلَيْهِ﴾^(٢) ...»^(٣).

ومن الجدير أن نشير في ختام دراسة هذه المسألة إلى أن أستاذنا السيد الخوئي قد أشار إليها إشارة عابرة مع الإلماح إلى الدليل في مقدمة موسوعته (معجم رجال الحديث) ضمن بحثه لمسألة ثبوت الوثاقة أو الحسن بنص أحد المعصومين، حيث قال: «وربما يستدل بعضهم على وثاقة الرجل أو حسنـه برواية ضعيفة، أو برواية نفسـ الرجل، وهذا من الغرائب، فإنـ الرواية الضعيفة غير قابلة للاعتماد عليها، كما أنـ في إثباتـ وثاقةـ الرجلـ وحسنـهـ بقولـ نفسهـ دورـاـ ظاهـراـ».

ولعل سماحة سيدنا الأستاذ مُتَّبِعٌ يشيرـ بـ (بعضـهمـ)ـ بـ (بعضـهمـ)ـ ما ذكرـهـ بعدـ كلامـهـ هذاـ منـ نـقـدـهـ الـاعـتـهـادـ عـلـىـ الـظـنـونـ الرـجـالـيـةـ -ـ إـلـىـ الشـيـخـ الـمـامـقـانـيـ؛ـ لـأـنـهـ حـرـرـ المسـالـةـ هـذـهـ،ـ وـبـاخـتصـارـ فـيـ (ـالـفـائـدـةـ الـثـلـاثـوـنـ)ـ مـنـ مـقـدـمـةـ كـتـابـهـ (ـتـنـقـيـحـ المـقـالـ)ـ وـبـحـثـ فـيـهـاـ -ـ وـبـاخـتصـارـ أـيـضـاـ -ـ حـجـيـةـ الـظـنـ الرـجـالـيـ.

(١) سورة النجم، الآية: ٣٢.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٥٥.

(٣) الموسوعة الفقهية (ال الكويتية)، ج ١١، مادة: تزكية.

القسم الثاني

قواعد التعارض

- التعارض بين التوثيق والتجريح
- تقديم قول النجاشي

بعد أن استعرضنا المهم من قواعد التقييم، ننتقل الآن إلى دراسة قواعد التعارض كما وعدنا بهذا سالفاً.

التعارض - كما يعرفونه - هو: «التمانع بين الدليلين مطلقاً، بحيث يقتضي أحدهما غير ما يقتضي الآخر».

ومقصود به - هنا - التمانع والتنافي بين تقييمين أو أكثر.

وهو مأخوذ من «تعارض البيانات»، لأن كل واحدة تعارض الأخرى، وتمنع تفوتها».

والشأن - هنا - كذلك إذا كان كل تقييم يعرض الآخر، ويمنع من الأخذ به، والاعتماد عليه.

وقد وضع الرجاليون قواعد لحل هذا التعارض، وسنأتي على المهم منها، كما فعلنا في قواعد التقييم.

التعارض بين التوثيق والتجريح

بحث المسألة في كتب قواعد الحديث وقواعد الرجال، وأوسع تناول لها كان في كتاب (رجال الحاقدان، الفائدة السادسة: المقام الثالث)، وكتاب (مقباس الهدایة) للشيخ المامقانى.

وتناولها بالبحث أيضاً الميرزا المشكيني في كتابه (الوجيزة) ولكن بشكل وجيز.

المقصود بهذه المسألة: أن يأتينا توثيق لراوٍ (تعديلأً أو توثيقاً أو تحسيناً)، ويأتينا في المقابل تجريح له، فأئمّها يقدم، ويؤخذ به ويعتمد عليه؟!.

ربما وصلت الأقوال في المسألة - بتفصيلاتها - إلى تسعه أقوال، ولكن المهم هو التالي:

(١) - تقديم التجريح مطلقاً (في مقابل التفصيلين الآتيين).

وهو القول المشهور.

وأنستدلّ له بأن المؤثّق للراوي يخبر عما يعرفه من ظاهر حاله، وال مجرح يخبر عما اطلع عليه من باطن خفي على المؤثّق.

فالتعارض يقوم بين إثبات المعصية من قبل المجرح بسبب اطلاعه عليها، ونفيها من قبل المؤتّق لعدم اطلاعه عليها واعتباره في شهادته على ظاهر الحال.

ولأن الإثبات - هنا - نص بالنسبة إلى المجرح، والنفي ظاهر بالنسبة إلى المؤتّق، يقدم النص.

(٢) - تقديم التوثيق مطلقاً (وأيضاً هو مقابل التفصيلين الآتين).

وأشير إلى دليله بأن «احتمال اطلاع الخارج على ما خفي على المعدل معارض باحتمال اطلاع المعدل على ما خفي على الخارج من مجدد التوبة والملكة، وإذا تعارضا تساقطا، ورجعنا إلى أصلالة العدالة في المسلم»^(١).

(٣) - التفصيل الأول، وله صورتان، هما:

أ- إمكان الجمع بينهما، كما لو «قال المزكي: هو عدل، وقال الخارج: رأيته يشرب الخمر، فإن المزكي إنما شهد بالملكة، وهي لا تقتضي العصمة حتى ينافي صدور المحرّم منه فيجتمعان»^(٢).

وهنا يقدم قول الخارج لأنّه نص على قول المزكي لأنّه ظاهر.

ب- عدم إمكان الجمع بينهما «كما لو عَيْنَ الخارج السبب ونفاه المعدل، كما لو قال الخارج: رأيته في أول الظهر من اليوم الفلاني يشرب الخمر، وقال المعدل: إني رأيته في ذلك الوقت بعينه يصلّي»^(٣).

وفي الحل قوله:

(١) المقباس ١١٣/٢.

(٢) المقباس ١١٤/٢.

(٣) المقباس ١١٤-١١٥/٢.

الأول: «الرجوع إلى المرجحات من الأكثريّة والأعدلية والأورعية والأضبطة ونحوها ... فيعمل بالراجح ويترك المرجوح، لما تقرر في محله من الرجوع إلى المرجحات عند تعارض البيتين.

فإن لم يتفق الترجيح وجوب التوقف، للتعارض مع استحالة الترجيح من غير مرجع.

اختاره الشهيد الثاني في (البداية) والمحقق القمي^(١)، وغيرهما^(٢).

الثانى: «التوقف مطلقاً، وهو المحكى عن الشيخ رحمه الله في (الخلاف).

وعلى أن مقتضى القاعدة في صورة تعارض البيتين هو التساقط والتوقف، إلا أن يكون أصلاً في المورد فيرجع إليه.

والرجوع إلى الترجيح بالأكثريّة والأعدلية ونحوهما في تعارض البيتين في الأماكن إنما هو لدليل خاص فيقتصر على مورده ويتوقف في غيره»^(٣).

(٤) - التفصيل الثاني، وله صورتان أيضاً، وهما:

أ- «أن يتعارضاً في أصل ثبوت الملكة وعدمه، كأن يقول أحدهما: هو عدل ذو ملكة رادعة، وقال الآخر: هو عشار^(٤) في جميع ما مضى من عمره، (فيحكم) بالتعارض والتساقط والرجوع إلى الأصل الموجود، وهو في المقام على عدم الملكة»^(٥)، فيقدم قول المجرح.

(١) في (القوانين).

(٢) المقباس ٢/١١٥.

(٣) المقباس ٢/١١٥-١١٦.

(٤) هو الذي يجبي ضريبة العشر بأمر الحاكم الظالم.

(٥) المقباس ٢/١١٦.

بـ - «أن يتعارضاً في مجرد صدور المعصية وعدمه، فيقدم قول المعدل ويعمل عليه، لأن الملكة قد ثبتت بقوله، وقد تساقطاً من حيث صدور المعصية وعدمه، فيرجع إلى أصل العدم»^(١)، أي أصل العدم صدور المعصية.

والمسألة - كما ترون - اجتهادية يعتمد فيها الفقيه مبناه الاستنباطية ومرتكزاته الفكرية، وشاهد ذلك أن أكثر التجربيات أو الطعون منقولة عن كتاب (الضعفاء)، فمن صحت عنده نسبة الكتاب لابن الغضائري كالعلامة الحلي عَذْهَا معارضه لتوثيق الآخرين، ومن لم تصح نسبة لابن الغضائري كأستاذنا السيد الخوئي لا يعدها معارضة.

وكذلك من كان يرى صحة نسبة الكتاب إليه إلا أنه يرى أن جلّ تضعيفاته مستندة إلى اجتهاداتِ الشخصية في بعض الاعتقادات - مثل سهو النبي ﷺ حيث يذهب إلى أن من لا يعتقد بمضمون الرواية القائلة بحدوثه من النبي ﷺ يُعدُّ غالباً -، فإنه لا يجزم بصلاحية معارضه تضعيفاته لتوثيق الآخرين.

والأقرب إلى طبيعة الموضوع أن يقال: إذا أمكن الجمع فهو المطلوب، وإن لم يمكن الجمع فالحكم التوقف والرجوع إلى الأصل المناسب للمقام.

هذا كلّه في مجال النظرية، وقد انصب البحث فيها على ما أسميناه بالمعرفة الواقعية.

ولكن الأمر يختلف عنه في مجال التطبيق باختلاف شخصية الرجالي الموثق، والرجالي المجرح، حيث تتمحور القضية في مركز المعرفة العلمية، وإليكم نماذج من تطبيقات المؤخرين، ومتآخري المؤخرين، والمعاصرين، أنقل موضع الشاهد منها من الكتب التالية:

- خلاصة الأقوال للعلامة الحلي.
- جامع الرواية للشيخ الأردبيلي.
- رجال السيد بحر العلوم.
- معجم رجال الحديث للسيد الخوئي.

١ - الخلاصة ص ٥: «إبراهيم بن سليمان بن عبد الله بن حيان النهمي، قال الشيخ رحمه الله: إنه كان ثقة في الحديث، وضعفه ابن الغضائري، قال: إنه يروي عن الضعفاء، وفي مذهبها ضعف، والنجاشي وثقه أيضاً كالشيخ، فحيثئذ يقوى عندي العمل به بما يرويه».

٢ - الخلاصة ص ١٤: «أحمد بن عمر الحلال، ثقة، قال الشيخ الطوسي رحمه الله، وقال: إنه رديء الأصل، فعندي توقف في قبول روايته لقوله هذا».

٣ - الخلاصة ٦٠ - ٦١: «حذيفة بن منصور، قال ابن الغضائري: حدبه غير نقى، يروي الصحيح والسقيم، وأمره ملتبس.

والظاهر عندي: التوقف فيه، لما قاله هذا الشيخ، ولما نقل عنه أنه كان والياً من قبل بني أمية، ويبعد انفكاكه عن القبيح.

وقال النجاشي: إنه ثقة».

٤ - الخلاصة ١٤١ - ١٤٢: «محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين، اختلف علماؤنا في شأنه، فقال شيخنا الطوسي رحمه الله: إنه ضعيف، استثناء أبو جعفر بن بابويه من رجال (نوادر الحكمة)، وقال: لا أروي ما يختص بروايته.

قال الشيخ: وقيل إنه كان يذهب مذهب الغلة.

وقال النجاشي: إنه جليل في أصحابنا، ثقة، عين، كثير الرواية، حسن التصانيف.

والأقوى عندي قبول روایته».

٥ - الخلاصة ١٥٣ - ١٥٢ : «محمد بن أحمد بن خاقان النهدي، قال الكشي: قال النضر: إنه كوفي، ثقة، خير، وقال النجاشي: إنه مضطرب، وقال الغضائري: إنه كوفي، ضعيف، يروي عن الضعفاء.

وعندي توقف في روایته لقول هذين الشیخین فيه».

٦ - الخلاصة ٢٠٥ : «أحمد بن علي بن علي بن كلثوم من أهل سرخس، متهم بالغلو، قال الكشي: كان من القوم، وكان مأموناً على الحديث.

والوجه عندي رد روایته».

٧ - الخلاصة ٢١٠ : «جعفر بن محمد بن ملك، قال النجاشي: كان ضعيفاً في الحديث، وقال ابن الغضائري رحمه الله: إنه كان كذاباً، متزوك الحديث جملة، وكان في مذهب ارتفاع، ويروي عن الضعفاء والمجاهيل، وكل عيوب الضعفاء مجتمعة فيه، وقال الشيخ الطوسي رحمه الله: جعفر بن محمد بن ملك ^(١) كوفي ثقة، ويضعفه قوم، روى في مولد القائم عليه السلام أعاجيز.

والظاهر أنه هو هذا المشار إليه، فعندي في حديثه توقف، ولا أعمل برواياته».

٨ - الجامع ٢٩ / ١ : «إبراهيم بن عمر البهاني الصنعاني (ست، جش، صه): شيخ من أصحابنا، ثقة، (صه): وقال ابن الغضائري: إنه ضعيف جداً.

والأرجح عندي قبول روایته، وإن حصل بعض الشك بالطعن فيه، انتهى، وفي الترجيح حسن نظر».

(١) في (رجال الطوسي ٤٥٨): مالك.

٩- رجال السيد بحر العلوم ٤٥ / ٢: «وقال الشهيد الثاني في نكاح (المسالك) في مسألة التوارث بالعقد المقطوع - بعد إيراد خبر في طريقه البرقي:- إنه (يعني البرقي) مشترك بين محمد بن خالد وأخيه الحسن وابنه أحمد، والكل ثقات على قول الشيخ أبي جعفر الطوسي عليه السلام، ولكن النجاشي ضعف حمداً، وقال ابن الغضائري: حديثه يُعرف ويُنكر، ويروي عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل.

وإذا تعارض الجرح والتعديل فالجرح مقدم، وظاهر حال النجاشي أنه أضبط الجماعة وأعرفهم بحال الرجال».

١٠- المعجم ج ٩ رقم ٥٧٩٩: «صالح بن الحكم النيلي، قال النجاشي: ضعيف.

روى عن أبي عبد الله عليه السلام، وروى عنه محمد بن صدقة، كامل الزيارات: الباب ٥٤ في ثواب من زار الحسين عليه السلام عارفاً بحقه، الحديث ١٦.

أقول: إن توثيق جعفر بن محمد بن قولويه صالح النيلي يعارضه تضييف النجاشي، فهو مجهول الحال».

تقديم قول النجاشي

وما ينبغي أن يثار البحث فيه - هنا - ما ذكر من تقديم قول النجاشي عند المعارضة بينه وبين قول غيره من الرجالين المتقدمين أمثال الكشي والطوسى.

وقد قرأنا شيئاً من هذا في الرقمين ٧ و ٩ من النماذج المنقوله فيما سبقة.

ويرجع هذا إلى تفرغه للتخصص في مجال هذا العلم، وما وصل إليه من الخبرة فيه، بسبب ما تهيأ له من ظروف مساعدة، ومصادر (متوفرة) واطلاع واسع، حتى عُدَّ أعلم علماء الطائفة في هذا العلم.

قال السيد بحر العلوم في (الفوائد الرجالية ٢ / ٣٥) - وهو من أعاظم الرجال في علم الرجال -: «وأحمد بن علي النجاشي عليه السلام أحد المشايخ الثقات، والعدول الأثبات، من أعظم أركان الجرح والتعديل، وأعلم علماء هذا السبيل.

أجمع علماؤنا على الاعتماد عليه، وأطبقوا على الاستناد في أحوال الرجال إليه».

وقال الميرزا النوري في (المستدرك ٣ / ٥٠١): «وبالجملة: فجلالة قدره وعظم شأنه في الطائفة أشهر من أن يحتاج إلى نقل الكلمات.

بل الظاهر منهم تقديم قوله ولو كان ظاهراً على قول غيره من أئمة الرجال في مقام المعارضة في الجرح والتعديل ولو كان نصاً».

وقال الشهيد في (المسالك): «وظاهر حال النجاشي أنه أضبط الجماعة، وأعرفهم بحال الرجال».

وقال سبطه^(١) في (شرح الاستبصار) - بعد ذكر كلام النجاشي والشيخ في سماعة^(٢) -: «والنجاشي تقدم على الشيخ في هذه المقامات كما يعلم بالمارسة».

وقال شيخه المحقق الاستربادي في ترجمة سليمان بن صالح من رجاله (منهج المقال): «ولا يخفى تخالف ما بين طريفي الشيخ والنحاشي، ولعل النجاشي أثبت».

وقال السيد بحر العلوم في (الفوائد/٤٦/٢): «وبتقديمه صرح جماعة من الأصحاب، نظراً إلى كتابه الذي لا نظير له في هذا الباب، والظاهر أنه الصواب».

وقال السيد حسن الصدر في كتابه (تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام ص ٢٦٨): «ثم اعلم أن أصول كتب علم الرجال خمسة: كتاباً الشيخ الطوسي (الفهرست) وكتاب (الرجال) وكتاب الكشي وكتاب ابن الغصائري، وكتاب النجاشي، وهو أحسنها وأجلها وأوثقها وأتقنها».

وقال السيد محمد صادق بحر العلوم في تعليقه على (لؤلؤة البحرين): «ويعد كتابه في الرجال أجد الكتب الأربعية الرجالية المعتمد عليها لدى العلماء ورواة

(١) حفيده وهو الشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني، وعنوان كتابه (استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار).

(٢) المراد به: سماعة بن مهران الحضرمي، وَتَقْهُ النجاشي ١/١٣ قال: «ثقة، ثقة»، ونسبة الشيخ الطوسي إلى الوقف، ثم قال في (الرجال - فصل أصحاب الكاظم): «له كتاب، روى عن أبي عبد الله ملائكة، وافقني».

والذي يبدو أن صاحب شرح الاستبصار استظرف من عبارة النجاشي (ثقة، ثقة) أنه معدل بالعدالة الخاصة التي من شروطها كون المنشع بها إمامي المذهب، وهذا يتعارض مع قول الشيخ الطوسي بأنه (واافقني)، فقد قدم قول النجاشي على قول الطوسي، للسبب الذي أشرنا إليه، وهو ما يفهم من ظاهر حال النجاشي لمن يتعامل مع كتابه الرجالي وكتب الشيخ الطوسي الرجالية، أنه متقدم ومتفوق على الشيخ الطوسي في مجالات هذا العلم.

ال الحديث، ويرجحونه في الضبط على كتابي الشيخ الطوسي (الفهرست) و(الرجال) عند التعارض».

ثم ذكر السيد بحر العلوم في فوائده بعد كلامه السالف الذكر عوامل هذا التقديم، وسأذكرها باختصار، وهي:

١ - تأليفه لكتابه الرجالي بعد تأليف الشيخ الطوسي لكتابيه (الأبواب) و(الفهرست)، «وهذان الكتابان هما أجل ما صنف في هذا العلم، وأجمع ما عمل في هذا الفن، ولم يكن لمن تقدم من أصحابنا على الشيخ ما يدانيهما، جمعاً، واستيفاء، وجرحاً وتعديلًا، وقد لحظهما النجاشي بهرة في تصنيفه، وكانا له من الأسباب المدعاة، وزاد عليها شيئاً كثيراً، وخالف الشيخ في كثير من الموضع.

والظاهر في موضع الخلاف وقوفه على ما غفل عنه الشيخ من الأسباب المقتضية للجرح في موضع التعديل، والتعديل في موضع الجرح».

٢ - تخصص النجاشي في علم الرجال، وتفرغه له، بخلاف الشيخ الطوسي فقد كان - كما هو معروف - مشاركاً في علوم كثيرة، فلم يتفرغ لعلم الرجال.

ومن الطبيعي أن التفرغ يكسب صاحبه الخبرة الوفيرة والكبيرة في مجال التخصص.

٣ - «استمداد هذا العلم من علم الأنساب والأثار وأخبار القبائل والأمسكار، وهذا مما عرف للنجاشي بهرة ودل عليه تصنيفه فيه واطلاعه عليه، كما يظهر من استطراده بذكر الرجل ذكر أولاده وإنحوته وأجداده وبيان أحواهم ومنازلهم حتى كأنه واحد منهم».

٤ - «إن أكثر الرواة عن الأئمة عليهم السلام كانوا من أهل الكوفة ونواحيها القرية، والنجاشي كوفي من وجوه أهل الكوفة، من بيت معروف مرجوع إليه.

وظاهر الحال أنه أخبر بأحوال أهله وبلده ومنشأه».

- ٥ - اتصال النجاشي بابن الغضائري، وهو من أعلام هذا العلم، واستفادته منه بما انعكس على مؤلفه، وبخلاف الشيخ الطوسي فإنه لم يقدر له الاتصال به.
- ٦ - «تقدم النجاشي، واتساع طرقه، وإدراكه كثيراً من المشايخ العارفين بالرجال من لم يدركهم الشيخ، كالشيخ أبي العباس أحمد بن علي بن نوح السيرافي وأبي الحسن أحمد بن محمد الجندى وأبي الفرج محمد بن علي الكاتب وغيرهم».

الباب الرابع

الفوائد

- مشكلات أسماء الرواية
- إيضاحات أسانيد الكتب الأربع

بعد أن انتهينا من استعراض المهم من القواعد الرجالية تقييماً وتعارضاً، ننتقل إلى استعراض المهم من الفوائد الرجالية، وفاء بالوعد، وإنماً لفردات المقرر الدراسي.

وستتناول - هنا - نوعين من الفوائد، وهما:

- ١ - ما يرتبط بأسماء الرواة من مشكلات علمية وفنية، وحلوها ببيان طرق التمييز.
- ٢ - ما يرتبط بأسانيد ورواية كتب الحديث الأربع (الكافي والفقيhe والتهذيبين) من قضايا علمية وفنية وإيضاح المراد منها.

وسنطلق على النوع الأول عنوان: (مشكلات أسماء الرواة)، وعلى النوع الثاني عنوان: (إيضاحات أسانيد الكتب الأربع).

القسم الأول

مشكلات أسماء الرواية

- الائتلاف والاختلاف
- الاتفاق والافتراء
- الاشتباه
- الاشتراك
- الاشتهر

من القضايا المهمة في هذا العلم هي معرفة المشكلات العلمية والفنية الواقعة في أسماء الرواة، ومعرفة حلولها، لما يتوقف على هذا من معرفة هوية الراوي، ومن ثم معرفة حاله من حيث الوثاقة واللاوثاقة، ومن بعد هذا معرفة قيمة السند من حيث الاعتبار واللااعتبار، لما يترتب على هذا من أهمية كبرى في مجال الاستنباط.

وهذه المشكلات تندرج تحت العناوين التالية:

١. الائتلاف والاختلاف.
٢. الاتفاق والافراق.
٣. الاشتباه.
٤. الاشتراك.
٥. الاشتهرار.

وستحدث عنها فيما يليه وفق تسلسلها المذكور.

الاختلاف والاختلاف

تعنون هذه المشكلة في كتب علم الحديث وكتب علم الرجال بالمؤلف والمختلف.

ويقرأ الأسمان (المؤلف والمختلف) بصيغة اسم الفاعل وبصيغة اسم المفعول، والفرق بينهما واضح، وكذلك سبب جواز القراءة بها.

وعرف الدكتور المظاهري هذا الموضوع في كتابه (علم رجال الحديث ص ٨٨) بقوله: «وهو أن تتفق أسماء الرواية في الخط وتختلف في النطق».

ومثل له بقوله: «نحو (سلام) و (سلام) أحد هما بتشدید اللام».

وقال الشيخ المامقاني في (المقباس ١/٢٩١) توضيحاً لمعنى الموضوع: «ومجموعها (يعني المؤلف والمختلف) اسم لسند اتفق فيه أسمان فما زاد خطأ، واختلفاً نطقاً».

وهو يعني بقوله (اسم السند) أن المؤلف والمختلف اسم عنوان للسند المشتمل على الأسمين أو الأسماء ذات المشكلة المذكورة.

ثم قال الله: «ومعرفته من مهام هذا الفن، حتى أن أشد التصحيف ما يقع في الأسماء لأنه شيء لا يدخله القياس (يعني ليس له قاعدة)، ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده (أي: وليس معه قرينة سياقية يتوصل إلى حل المشكلة بمعرفتها)».

ثم يقول: «وهذا النوع منتشر جدًا لا يضبط مفصلاً إلا بالحفظ».

ويقول الدكتور المظاهري: «وفائدة هذا النوع منع وقوع الوهم في اسم الرواية، أو خلطه بغيره، (و) لا يتلقنه إلا عالم كبير حافظ، ولا يعرف الصواب فيه بالقياس ولا بالنظر، وإنما هو الضبط والتوثيق في النقل».

ومنشأ هذا يرجع إلى عاملين، هما:

١. أن الكتابة في عصر صدر الإسلام، وبخاصة في القرن الأول الهجري كانت بالخط الكوفي، ومعروف أن الخط الكوفي لم يعتمد النقط ولا الشكل وكان يرجع في معرفة نطق المكتوب إلى قرائن السياق والرواية الشفوية.

٢. أن الكتابة حتى بعد وضع النقط والشكل كان يقع فيها التصحيف، وأيضاً يكتشف ويصحح في ضوء قرائن السياق وعن طريق الرواية الشفوية.

هذا في النصوص والمتون.

أما في الأسماء، فلأنها مفردة لا طريق إلى اكتشاف المفارقة فيها وتصحيحها إلا بالرواية الشفوية.

والملاحظ: أن هذا اللون من التصحيف كثر كثرة كبيرة في أسماء الرجال الرواية عند أهل السنة.

أما عند الشيعة الإمامية فلم يوجد هذا إلا في أسماء معدودة بلغت - كما سيأتي - ثلاثة عشر - أو أقل - شاهداً أو مثلاً.

ومن هنا كثر التأليف في هذا الموضوع عند أهل السنة، ومنه ما ذكره الدكتور المظاهري، وهو:

١. كتاب المؤتلف والمختلف، الدارقطني.
٢. كتاب المؤتلف والمختلف، عبد الغني بن سعيد الأسيدي.
٣. كتاب المشتبه في النسبة، للأسيدي أيضاً.
٤. كتاب تقييد المهمل وتمييز المشكل، الحسين بن محمد الغساني.
٥. المؤتلف والمختلف من الأسماء، محمد بن طاهر المقدسي.
٦. الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكتنى والأنساب، ابن ماكولا البغدادي.
٧. تكميلة الإكمال، ابن نقطة البغدادي.
٨. المشتبه في أسماء الرجال، الحافظ الذهبي.
٩. تبصیر المتبه بتحریر المشتبه، ابن حجر العسقلاني.
١٠. تحفة ذوي الأرب في مشكل الأسماء والنسب، ابن خطيب الدهشة.

وذكر الشيخ المامقاني في (المقباس ١/٣٠٠-٢٩١) من الأمثلة أو الشواهد في أسماء الرجال الإمامية اثنى عشر، وزاد حفيده الشيخ محمد رضا المامقاني في تعليقه على المقباس واحداً اكتملت به العدة ثلاثة عشر، نقله عن كتاب (نهاية الدراسة) للسيد حسن الصدر .. وهي:

١. بُرِيدٌ يَزِيدٌ:

واستشهدوا لما وقع من التمييز وعدمه بين (بريد) و(يزيد) بالراويين التاليين:

١. بُرِيدُ الْكُنَاسِيُّ الْكُوفِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

٢. يزيد (أبو خالد) الكناسي من أصحاب الإمام الباهر عليه السلام.

ولنتنقل هنا بعض النصوص الرجالية التي تبين عن هذا:

- عن كتاب (مجمع الرجال ١/٢٥٣): «بريد الكناسي، وسيذكر إن شاء الله تعالى عن (قر=الباقر) و(ق=الصادق) أيضاً بعنوان يزيد أبي خالد الكناسي».

وهذا يشير إلى عدم التمييز بينهما.

- عن كتاب (جامع الرواية ١/١١٦-١١٧): «بريد الكناسي [ق = من أصحاب الصادق] (مع):

أبو أيوب الخزاز عن بريد الكناسي في نسخة، وأخرى يزيد - بالثناية - عن أبي جعفر عليه السلام في [يب = التهذيب] في باب عقد المرأة على نفسها النكاح.

وروى هذا الخبر بعينه عن يزيد - بالثناية - في [بص = الاستبصار] في باب أن الأب إذا عقد على ابنته الصغيرة.

الظاهر أنه الصواب لكون الخبر واحداً، وعدم رواية بريد الغير المكتنى بأبي خالد عن أبي جعفر عليه السلام.

عنه عن بريد الكناسي في نسخة، وأخرى يزيد - بالثناية - قال: سألت أبا جعفر عليه السلام في [يب] في باب حكم الظهار.

وروى هذا الخبر بعينه عن يزيد - بالثناية - في [في = الكافي] في باب الظهور.

الظاهر أنه الصواب لكون الخبر واحداً، وعدم رواية بريد عن أبي جعفر عليه السلام.

ساعية عنه عن بريد الكناسي، قال: سألت أبا جعفر في [يب] في باب أحكام العطلاق.

وروبي هذا الخبر بعينه عن يزيد - في [في] في طلاق الحامل، وفي [بص] في باب طلاق الحامل.

الظاهر أنه الصواب لكون الخبر واحداً، وعدم رواية بريد عن أبي جعفر عليهما السلام.

علي بن رئاب عن بريد الكناسي عن أبي جعفر عليهما السلام في [يب] في باب أحكام الطلاق.

وروبي هذا الخبر بعينه عن يزيد - في [بص] في باب طلاق الحامل.

الظاهر أنه الصواب لكون الخبر واحداً، وعدم رواية بريد عن أبي جعفر عليهما السلام.

وبالجملة: كل ما روبي عن بريد الكناسي عن أبي جعفر عليهما السلام فهو أبو خالد يزيد - في [بص] في باب طلاق الحامل - بالثانية والزاي - .

وهذه الترجيحات كلها بناء على قول الشيخ - رحمه الله تعالى - .

ويحتمل - بناء على ما نقل (مع) عن (ضج = الإيضاح) في ترجمة يزيد أبي خالد الكناسي - أن يكون بريداً - بالباء الموحدة - ...

هذا غاية التوجيه في هذا المقام، وإنما أطنبنا الكلام فيه لأنه من مزال الأقدام،
والله أعلم».

- عن كتاب (تنقیح المقال ١/١٦٤): «بريد الكناسي ... ولا يخفى عليك أن
بريداً هذا غير يزيد أبي خالد الآتي في باب الياء، فإن الشيخ عليهما السلام ذكر بريداً هذا في باب
الباء الموحدة من أصحاب الصادق عليهما السلام، وذكر يزيد أبو خالد الكناسي في باب الياء
من أبواب أصحاب الباقر عليهما السلام بقوله: (يزيد يكنى أبو خالد الكناسي)، فليس في باب
الموحدة من أبواب أصحاب الباقر عليهما السلام من بريد - بالمتحدة - ذكر، فيكشف ذلك
عن أنها رجلان:

- بريد الكناسي - بالموحدة - من أصحاب الصادق عليهما السلام.
- ويزيد أبو خالد الكناسي - بالمثناء - من أصحاب الباقر عليهما السلام.

وقد وقع اشتباه كثير في الأسانيد بإبدال أحدهما بالأخر، فروي في نسخة في باب عقد المرأة على نفسها من التهذيب عن بريد - بالموحدة - عن أبي جعفر عليهما السلام، ورويت تلك الرواية بعينها في باب عقد الرجل على ابنته الصغيرة من الاستبصار عن يزيد - بالمثناء - عن أبي جعفر عليهما السلام، وقد عرفت أن بريداً من أصحاب الصادق عليهما السلام دون الباقر عليهما السلام، فيصح ما في الاستبصار ونسخة أخرى من التهذيب من الباء المثناة.

وكذا روى في نسخة من التهذيب في باب أحكام الطلاق عن بريد الكناسي - بالموحدة -، وروها بعينها في باب طلاق الحائل من الكافي والاستبصار ونسخة أخرى من التهذيب عن يزيد - بالمثناء - عن أبي جعفر عليهما السلام.

إلى غير ذلك من موارد اشتباه بريد الكناسي - بالموحدة - بيزيد - بالمثناء -، ولكن الذي يسهل الخطب اشتراكهما في الحسن، وعرائهما عن الضعف والجهالة على الأظهر.

ومال بعضهم إلى الباء على اتحاد بريد الكناسي - بالموحدة - ويزيد أبي خالد الكناسي - بالمثناء -، وأنه يروي عن الباقر عليهما السلام والصادق عليهما السلام.

وهو كما ترى، ضرورة استلزمته تحطئة الشيخ عليهما السلام في عدّه إياه في أبواب أصحاب الباقر عليهما السلام في باب الباء المثناة، وفي أبواب أصحاب الصادق عليهما السلام في باب الباء الموحدة، ولا يمكن الالتزام به من غير برهان.

بل زعم الفاضل الأردبيلي عليهما السلام في باب الباء من (جامع الرواية) اتحاد المذكورين مع بريد بن معاوية أبي القاسم العجلي، نظراً إلى اتحاد الراوي عنهم جميعاً، وهو أبو أيوب وهشام بن سالم وعلي بن رئاب، وهو - كما ترى - من غرائب الكلام، ضرورة

عدم اقتضاء اتحاد الراوي عن جماعة اتحاد المروي عنهم، سيما بعد ظهور كلام الشيخ، بل صرحته، في كون بريد بالموحدة غير يزيد بالثناء، وإن الأول من أصحاب الصادق عليهما السلام دون الباقي، والثاني من أصحاب الباقر عليهما السلام دون الصادق.

وأغرب منه زعم اتحادهما مع بريد بن معاوية العجلي بعد اعترافه بكون كنية يزيد بالثناء أبا خالد، وكنية ابن معاوية أبا القاسم، وكون والد أحدهما معاوية وعدم معروفة والد الآخرين ووصفهم هذين بالكتاسي ولبريد بالعجلي، و مجرد إمكان اجتماع كون الرجل كناسيًا مع كونه عجليًا لكون الأول نسبة إلى المكان أعني كناية الكوفة، والثاني إلى العشيرة لا يجوز الاتحاد من غير برهان عليه، وظهور كشف تعدد الوصف عن تعدد الرجل.

والعجب منه حيث قال: إن كون كنية بريد بن معاوية أبا القاسم وكنية يزيد أبا خالد، وكون الأول كوفيًا والثاني كناسيًا لا تنافي فيه لكثرة أمثالها.

فإن فيه أن مجرد عدم المنافاة بينهما لا يجدي ما لم يقم برهان على الاتحاد يرفع به اليد عن ظهور تعدد الوصف والكنية في تعدد الرجل، فلا تذهب».

والغاية من نقل هذه النصوص الرجالية من الكتب الثلاثة (المجمع) و(الجامع) و(التقىح) ليطلع الطالب على مدى ما في هذه المشكلات من تعقيد، وليتعرف كيفية حلولها، بغية التمييز بين الرواية.

٢. بشار يسار

مثل: بشار بن يسار الضبيعي، فال الأول اسم الابن والثاني اسم الأب.

٣. بستان بيان

قال العلامة الحلي في (الخلاصة ٢٠٨) في ترجمة الأول منها: «بنان - بضم الباء بعدها النون قبل الألف وبعدها - روى الكشي عن سعد بن عبد الله، قال: حدثني

محمد بن خالد الطيالسي عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن ابن سنان: أن الصادق عليه السلام لعنه».

وهو بنان البيان، ورد لعنه وذمه في أكثر من رواية.

والثاني: بيان الجزري أبو أحمد الكوفي، وبيان بن حمران التفلسي.

٤. جَرِيرُ حَرَيْزٌ

قال المامقاني في (المقباس ٢٩٢ / ١): «فال الأول بالجيم المفتوحة في أوله، والراء المهملة في آخره .. والثاني بالحاء المهملة المضمومة في أوله، والزاي في آخره.

فال الأول: جرير بن عبد الله البجلي، صاحب.

والثاني: حرزيز بن عبد الله السجستاني، يروي عن الصادق عليه السلام.

فاسم أيهما واحد، واسمها مؤول، والمايز بينهما الطبقة».

٥. الحنّاطُ الخياطُ

وما ذكره الأردبيلي في (الجامع ٥٥١ / ١) يفهم أن التصحيف بين الحنّاط والخياط وقع في (علي بن أبي صالح)، قال: «واسم أبي صالح محمد، يلقب بزرج، يكنى أبا الحسن، كوفي، حنّاط ...

جعفر بن محمد بن يوسف الأزدي قال: حدثنا علي بن بزرج الخياط في [يب] في باب الزيادات في كتاب المزار».

ولذا قال المامقاني: «ال الأول (يعني الحنّاط) يطلق على جماعة، منهم:

- أبو ولاد، الثقة الجليل.

- محمد بن مروان.
- الحسن بن عطية.
- محمد بن عمر بن خالد.

ومن الثاني (يعني الخياط) - على قول بعضهم:- علي بن أبي صالح بزرج، ولكن في (البداية): أن الأصح كونه حنطاً - أيضاً - بالحاء والنون».

٦. حنّان حيّان

مثال الأول: حنّان بن سدير الصيرفي الكوفي.

ومثال الثاني: حيّان بن عبد الرحمن الكوفي، وحيّان بن علي العنزي.

٧. الخراز الخراز

الأول نسبة إلى حرفة الخرازة، والثاني نسبة إلى بيع الخرز.

جاء في (الخلاصة ٥): «إبراهيم بن عيسى أبو أيوب الخراز - بالخاء المعجمة والراء بعدها والزاي بعد الألف، وقيل: قبلها -»، فيجتمع فيه اللقبان على الخلاف، ولكن المشهور المذكور في الكتب الرجالية أنه بالزاي، أي الخراز.

٨. خيثم خثيم

قال المامقاني: «كلامها بالخاء المعجمة، إلا أن الأول بفتحها ثم الياء المثلثة من تحت ثم المثلثة، والثاني بضمها (يعني الخاء)، وتقديم الثناء المثلثة المفتوحة على الياء».

فال الأول: أبو سعيد بن خيثم الهملاوي التابعي الضعيف.

والثاني: أبو الريبع بن خيثم، أحد الزهاد الشهانية».

٩. رشيد رشيد

الأول بالتكبير، والثاني بالتصغير.

مثال الأول: رشيد بن زيد الجعفي.

ومثال الثاني: رشيد الهمجي.

١٠. شريح سريح

الأول بالشين المعجمة من أوله والحاء المهملة من آخره، والثاني بالسين المهملة في أوله والجيم المعجمة في آخره.

مثال الأول: شريح بن النعمان الهمداني من أصحاب الإمام أمير المؤمنين ع.

مثال الثاني: سريح بن النعمان الجوهرى البغدادي من رواة أهل السنة.

١١. عقيل عقيل

الأول بالتكبير والثاني بالتصغير.

مثال الأول: عقيل بن أبي طالب الهاشمي الصحابي.

ونورد مثلاً للثاني مما ذكره ابن الصلاح عند ذكره المؤتلف والمختلف:

- القسم الثاني: (ضبط ما في الصحيحين مع الموطأ) قال: «ليس فيها عقيل - بضم العين - إلا عقيل بن خالد، ويحيى بن عقيل، وبنو عقيل للقبيلة، ومن عدا هؤلاء عقيل بفتح العين، والله أعلم»^(١).

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ٤٠٠.

١٢. ميثم ميتم

الأول بالثاء، والثاني بالتاء المثلثة من فوق.

مثال الأول: ميثم بن يحيى التمّار النهرواني.

أما الثاني فلم أعثر فيها لדי من معاجم وفهارس رجالية على شاهد له.

١٣. الهمدانى الهمذانى

الأول بالدال المهملة نسبة إلى قبيلة همدان العربية، والثاني بالذال المعجمة نسبة إلى مدينة همدان من بلاد إيران، وهي في أصلها الفارسي بالدال المهملة، ولكن عربها العرب بالذال المعجمة.

مثال الأول: الحارث بن عبد الله الأعور الهمدانى.

ومثال الثاني: محمد بن علي الهمذانى.

وبملاحظة أن اسم (سرير) واسم (عقل) - بالتصغير - واسم (ميتم) - بالتاء المثلثة - غير موجودة في رواتنا كما يظهر من المراجعة لمظان ذلك، يبسط الرقم إلى عشرة.

الاتفاق والافتراق

تعنون هذه المسألة في كتب علم الحديث وكتب علم الرجال بـ (المتفق والمفترق).

وأوضحها الدكتور المظاهري بقوله: «وهو أن يتفق اثنان فأكثر من الرواية في الاسم وأسم الأب لفظاً وخطاً»^(١).

وأوضحها الشيخ المامقاني بقوله: «مجموعهما اسم لسند اتفقت أسماء رواته وأسماء آبائهم فصاعداً، واختلفت أشخاصهم.

فالاتفاق بالنظر إلى الأسماء، والافتراق بالنظر إلى الأشخاص»^(٢).

وذلك مثل:

- أبان بن أرقم الأسدى الكوفي.
- أبان بن أرقم الطائى الكوفي.
- أبان بن أرقم العزى الكوفي.

(١) ص ٩١.

(٢) المقياس ٢٨٦ / ١

ومثل:

- محمد بن حيان البكري الكوفي.
- محمد بن حيان الكندي الكوفي.
- محمد بن حيان الهمداني الكوفي.

ومثل:

- محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري.
- محمد بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب.
- محمد بن عبد الله بن جعفر بن الحسين.

ويميز بينها بالأنساب وبالطبقات والقرائن التاريخية.

الاشتباه

عنونت هذه المسألة في بعض الكتب بـ (المتشبه) ويقرأ اسم فاعل واسم مفعول، والفرق بينهما واضح، والسبب أوضح منه، وفي البعض الآخر بـ (المتشابه)، وكذلك يقرأ اسم فاعل واسم مفعول، وللسبب المشار إليه نفسه.

قال الشيخ المامقاني في تبيانه: «وهو اسم للسند الذي يقع الاشتباه فيه في الذهن لا في الخط، ويتحقق ذلك في الرواية المتشابهين في الاسم والنسب، المتمايزين بالتقديم والتأخير، بأن يكون اسم أحد الروايين كاسم أبي الآخر خطأً ولفظاً، واسم الآخر كاسم أبي الأول كذلك، فينقلب على بعض أهل الحديث، كما انقلب كثيراً (أحمد بن محمد بن يحيى) بـ (محمد بن أحمد بن يحيى) ...»^(١).

ومثل له في (التقييد والإيضاح ٤٢٣) التالي:

- يزيد بن الأسود.
- الأسود بن يزيد.

فالأول: يزيد بن الأسود الصحابي الخزاعي، ويزيد بن الأسود الجرشي.

والثاني: الأسود بن يزيد النخعي التابعي.

ثم قال مؤلفه: «ومن ذلك:

- الوليد بن مسلم.
- ومسلم بن الوليد.

فمن الأول: الوليد بن مسلم البصري التابعي الراوي عن جنديب بن عبد الله الجلبي .. والوليد بن مسلم الدمشقي المشهور، صاحب الأوزاعي، روى عنه أحمد بن حنبل والناس.

والثاني: مسلم بن الوليد بن رياح المدفي، حدث عن أبيه وغيره، روى عنه عبد العزيز الداروري وغيره، وذكره البخاري في تاريخه فقلب اسمه ونسبه، فقال: (الوليد بن مسلم) وأخذ عليه ذلك».

ويأتي التمييز - هنا - عن طريق معرفة الراوي والمروي عنه، وبالرجوع إلى مدونات علماء الرجال المعروفيين بالحفظ والضبط والتثبت.

الاشتراك

عنون علماء أصول الحديث وعلماء أصول الرجال هذا الموضوع بـ (المشترك)، ويريدون به: الاسم المشترك بين الراوي الثقة والراوي غير الثقة.

ولأن المشكلة - هنا - تدور بين الثقة وغير الثقة، اعتبرت من مهام المسائل في هذا العلم، فألف فيها، ومن أهم وأشهر ما ألف فيها كتاب (هداية المحدثين إلى طريق المحمددين) للشيخ محمد أمين الكاظمي، المعروف في وسط علماء هذا العلم بـ (مشتركات الكاظمي).

ومن اهتم بأمر هذه المشتركات ووضع الحلول لها في كتابه الرجالي الشيخ الأردبيلي في (جامع الرواة) والشيخ المامقاني في (تنقیح المقال) وأستاذنا السيد الخوئي في (معجم رجال الحديث).

ولهذا قالوا: لا بدّ من التمييز بين المشتركات لتوقف معرفة قيمة السند عليه.

والسبب في وقوع المشكلة - كما يذكره الشيخ السبحاني^(١) - هو «أن مصنفي كتب أخبارنا القديمة كانوا يوردون فيها الأخبار المتعددة في المعانى المختلفة من طريق واحد، فيذكرون السند في أول حديث مفصلاً ثم يحملون في الباقي اعتماداً على

(١) كليات في علم الرجال ٤٧٣.

التفصيل أولاً، ولما طرأ على تلك الأخبار التحويل إلى كتاب آخر يخالف في الترتيب الكتاب الأول تقطعت تلك الأخبار بحسب اختلاف مضمونها، وإذا بعد العهد وقع الالتباس والإشكال».

وأظهر ضوابط التمييز التي اتبعها العلماء للتفرقة بين راوٍ وآخر من أولئك الرواة المشتركة أسماؤهم المترفة أبدانهم والمختلفة أحواهم من حيث الوثاقة واللاوثاقة، هي معرفة طريقه في الرواية، أي معرفة من يروي هو عنهم، ومن يررونون هم عنه.

فقد نهجوا في ذلك ذكر الرجال الذين يررون عن الراوي ذي الاسم المشترك، والرجال الذي يروي هو عنهم، وذكروا مصادر الروايات المتضمنة أسانيدها لرواية ذلك الشخص.

ونلمس هذا واضحاً في كتابي (جامع الرواة) و (معجم رجال الحديث) وأمثالهما.

ومن أهم الأسماء المشتركة التي تناولها الرجاليون في البحث، هي:

١. ابن سنان

وهو مشترك بين:

- عبد الله بن سنان بن طريف، المتفق على وثاقته وجلالته وكبير منزلته في الطائفة.

- محمد بن الحسن بن سنان الزاهري، المنسوب إلى جده (سنان) حيث يقال له (محمد بن سنان) لأن أباه توفي وهو طفل فكفله جده سنان فنسب إليه.

والمشهور شهادة كبيرة أنه غير ثقة.

والمشكلة - هنا - تتمركز في ورود عبارة (ابن سنان) في السندي من غير ذكر الاسم الأول، فيحتمل إرادة عبد الله بن سنان الموثق، ويحتمل إرادة محمد بن سنان المضعف.

وأهم ما ميزوا به أحدهما من الآخر هو أن عبد الله بن سنان يروي عن الإمام الصادق عليه السلام مباشرة، ومحمد بن سنان يروي عنه بالواسطة.

فإذا كان المروي عنه مباشرة هو الإمام الصادق فالمراد بابن سنان عبد الله بن سنان.

وهذا نحو ما رواه ثقة الإسلام الكليني في (أصول الكافي: باب إدخال السرور على المؤمن): «عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن أرورمة عن علي بن يحيى عن الوليد بن العلاء عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أدخل السرور على مؤمن فقد أدخله على رسول الله عليه السلام، ومن أدخله على رسول الله عليه السلام فقد وصل ذلك إلى الله، وكذلك من أدخل عليه كربلاً».

وإن كان المروي عنه الإمام الصادق أيضاً، ولكن بالواسطة، فالراوي هو محمد بن سنان.

وهذا مثل ما رواه الشيخ الطوسي في (التهذيب: باب تفصيل أحكام النكاح): «عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي عبد الله البرقي عن ابن سنان عن منصور الصيقل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس بالرجل أن يتمتع بالمجوسية».

ومن نص على هذا الميرزا أبو الحسن المشكيني في (الوجيزة ٤٦) قال: «إن وردت رواية عن ابن سنان، فإن كان المروي (عنه) هو الصادق عليه السلام فهو عبد الله بن سنان، لأن التبع شاهد على أن محمد بن سنان يروي عنه عليه السلام بالواسطة».

٢. محمد بن قيس

وهو مشترك بين أربعة، هم:

- أبو نصر محمد بن قيس الأستدي، (ثقة).
- أبو عبد الله محمد بن قيس البجلي، (ثقة).
- محمد بن قيس الأستدي مولىبني نصر، (مدوح).
- أبو أحمد محمد بن قيس، (ضعيف).

والمسألة إشكالاً وحلاً كما جاءت بأقلام الأعلام، هي:

حكي عن الشهيد الثاني أنه قال في (شرح الدرایة): فيما إذا اتفقت أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعداً واختلفت أشخاصهم وأن تميزهم بالطبة أو بقرائن الزمان عند الإطلاق): «وكإطلاقهم الرواية عن محمد بن قيس، فإنه مشترك بين أربعة: اثنان ثقان، وهما: محمد بن قيس الأستدي أبو نصر، ومحمد بن قيس البجلي أبو عبد الله، وكلاهما رويَا عن الباقي الصادق عليهما السلام، وواحد مدوح، من غير توثيق، وهو محمد بن قيس الأستدي مولىبني نصر، ولم يذكروا اعمن روى، وواحد ضعيف، وهو محمد بن قيس أبوأحمد، روى عن الباقي عليهما السلام خاصة.

وأمر الحجية بها يطلق فيه هذا الاسم مشكل.

والمشهور بين أصحابنا ردّ روايته حيث يطلق مطلقاً، نظراً إلى احتمال كونه ضعيف.

ولكن الشيخ أبا جعفر الطوسي كثيراً ما يعمل بالرواية من غير التفات إلى ذلك، وهو سهل على ما عالم من حاله.

وقد يوافقه على بعض الروايات بعض الأصحاب برغم الشهرة.

والتحقيق في ذلك: أن الرواية:

- إن كانت عن الباقي عليه السلام فهي مردودة لاشتراكه حيث أنه بين الثلاثة الذين أحدهم ضعيف، واحتمال كونه الرابع حيث لم يذكروا طبقته.
- وإن كانت الرواية عن الصادق عليه السلام فالضعف متنفس عنها؛ لأن الضعيف لم يرو عن الصادق عليه السلام - كما عرفت - .

ولكنها محتملة لأن تكون من الصحيح إن كان هو أحد الثقتين، وهو الظاهر؛ لأنها وجهان من وجوه الرواية، ولكل منها أصل في الحديث، بخلاف المدوح خاصة.

ويحتمل - على بعد - أن يكون هو المدوح، فتكون الرواية من الحسن، فتبني على قبول الحسن في ذلك المقام وعدمه.

فتتبه لذلك فإنه مما غفل عنه الجميع، ورروا بسبب الغفلة عنه روايات، وجعلوها ضعيفة، والأمر فيها ليس كذلك^(١).

«وقال الشيخ عبد النبي الجزائري (تعليقًا على ما حكى عن الشهيد الثاني) ما حاصله: أن ما ذكره حسن، إلا أن رد الرواية إذا كانت عن الباقي عليه السلام مطلقاً في غير محله؛ لأن الظاهر كونه هو الثقة إذا كان الراوي عن محمد المذكور عاصم بن حميد أو يوسف بن عقيل أو عبيد ابنه، لأن النجاشي ذكر أن هؤلاء يرونون عنه كتاباً.

بل لا يبعد كونه الثقة إذا روى عن الباقي عليه السلام لأن كلاً من العجلاني والأستدي صنف كتاب القضايا لأمير المؤمنين كما ذكره النجاشي^(٢).

(١) رجال السيد بحر العلوم ٤/١٣٩-١٤٠ هامش ١.

(٢) وجيزة المشكيني ٤٧.

وقال السيد بحر العلوم في (الفوائد الرجالية ٤ / ١٣٨ - ١٣٩): «محمد بن قيس مشترك بين الثقة وغيره، لكن صرح علماء الرجال بتعيين إرادة البجلي منه برواية يوسف بن عقيل عنه.

وقد ذكر المحقق الشيخ حسن بهرة في (المتنقي): «أن محمد بن قيس متى كان راوياً عن أبي جعفر عليه السلام فالظاهر أنه الثقة إن كان الناقل عنه عاصم بن حميد أو يوسف بن عقيل أو عبيد ابنته، أو كان راوياً عن أبي جعفر عن أمير المؤمنين عليه السلام.

وأما الراوي عن أبي عبد الله عليه السلام فيحتمل أن يكون حديثه من الصحيح أو من الحسن) ...».

٣- أبو بصير

قال أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ٢١ / ٤٤): «يكتفى به جماعة:

١. يحيى بن القاسم.
٢. وليث بن البحترى.
٣. وعبد الله بن محمد الأسدى.
٤. ويوسف بن الحارث.
٥. وحماد بن عبد الله أسيد الهمروى.

ثم قال (في ص ٤٥): «وقع بهذا العنوان في إسناد كثير من الروايات تبلغ ألفين ومائتين وخمس وسبعين مورداً».

وبعد أن ذكر بهرة موارد هذه الروايات أشار إلى ما ذكره بعضهم من قيام المشكلة (مشكلة الاشتراك في هذه الكنية) بين الثقة وغيره فتدخل في إطار بحثنا هذا، أشار أيضاً إلى انصراف هذه الكنية عند إطلاقها إلى يحيى بن أبي القاسم وحده، أو أنها تتردد بينه وبين لوث بن البحترى، وكلاهما ثقة، فتخرج بهذا عن إطار المشكلة.

قال: «قد ذكر بعضهم أن أبو بصير مشترك بين الثقة وغيره، ولأجل ذلك تسقط هذه الروايات الكثيرة عن الحجية.

ولكنا ذكرنا في ترجمة يحيى بن القاسم: أن أبو بصير عندما يطلق فالمراد به هو يحيى بن أبي القاسم.

وعلى تقدير الإغماض فالأمر يتردد بينه وبين ليث بن البحري المرادي الثقة، فلا أثر للتردد.

وأما غيرهما فليس بمعرفة بهذه الكنية، بل لم يوجد مورد يطلق فيه أبو بصير، ويراد به غير هذين».

والذي ذكره ~~مثبت~~ في ترجمة يحيى بن أبي القاسم، وأشار إليه هنا هو قوله: «إن المذكور في الروايات الكثيرة (أبو بصير) من دون ذكر اسمه.

و(أبو بصير) كنية لعدة أشخاص، منهم: عبد الله بن محمد الأستدي، وليث بن البحري المرادي، ويحيى بن أبي القاسم الأستدي.

ولكن المعروف بأبي بصير هو الأخير، فمتى لم تكن قرينة على إرادة غيره فهو المراد.

ويدلنا على هذا أمور:

الأول: قول الشيخ فيه أنه يُعْرَف بأبي بصير الأستدي، فإنه يظهر من ذلك أن أبو بصير الأستدي متى ما أطلق فالمراد به يحيى بن أبي القاسم دون عبد الله بن محمد وإن كان هو - أيضاً - أستدياً.

الثاني: قول ابن فضال حينها سئل عن اسم أبي بصير أنه يحيى بن أبي القاسم، فإنه ظاهر في أن أبو بصير متى ما أطلق فالمراد به يحيى بن أبي القاسم.

الثالث: إن الصدوق ذكر طريقه إلى أبي بصير مطلقاً، وقد بدأ به السندي في (الفقيه) ما يقرب من ثمانين مورداً، ولم يذكر اسمه، والمراد به يحيى بن أبي القاسم جزماً، فإن الراوي عنه علي بن أبي حزنة وهو قائد أبي بصير يحيى بن أبي القاسم، وروايته عن أبي بصير كثيرة في الكتب الأربع.

وهذا يدلنا بوضوح أن أبو بصير متى ما أطلق فالمراد به يحيى بن أبي القاسم.

هذا مع أنه لم يوجد ولا مورد واحد يطلق أبو بصير ويراد به عبد الله بن محمد الأسدي، أو غيره من غير المعروفين.

فغاية الأمر أن يتعدد أمر أبو بصير متى أطلق بين يحيى بن أبي القاسم الأسدي وبين ليث بن الباري المرادي، ولا أثر لهذا التردد بعد كون كل منها ثقة».

وبعد ما تبيناه من نتائج تحقيقات أستاذنا السيد الخوئي - وهو خريت هذه الصناعة وأبو عذرها - أن كنية (أبي بصير) ليست من المشترك المصطلح عليه هنا، أي إن هذا الاسم غير مردود بين الثقة وغير الثقة تخرج هذه المسألة من حريم النزاع - كما يقولون.

الاشتئار

يقف المستقرى لكيفية ورود أسماء الرواة في واقع أسانيد الروايات، على ظاهرة ترتبط بالواقع الاجتماعى أكثر منها بالجانب الفنى العلمي.

تلك الظاهرة هي أن الرواة قد يذكرون الرجال في الأسانيد بكناهם فقط، أو بألقابهم فقط، معتمدين على أن الراوى معروف في وسطه الاجتماعى بكنيته أو لقبه.

وعندما جاء المؤلفون في أسماء الرجال، والعهد بينهم وبين الرواة الأوائل بعيد، لم يستطعوا أن يعرفوا أسماء هؤلاء الرواة الذين اشتهروا بألقابهم أو كنياتهم، وربما أدى هذا إلى شيء من الاشتباه والالتباس بين راوٍ وآخر.

لهذا كانت هذه مشكلة من المشكلات القائمة في هذا العلم.

ومن هنا أيضاً كان لا بدّ لها من حل.

ومن أشار إلى هذا العلامة الحلى في كتابه (خلاصة الأقوال) في (الفائدة الأولى) من خاتمة الكتاب، ووضع حلاً تطبيقياً لها، وذلك بذكر الأسماء قرين الكنى المشهورة في حدود ما وقف عليه منها.

قال: «قد ذكر أصحابنا في كتب الأخبار روايات برجال يذكرون كناهم دون أسمائهم، ويعسر تحصيل أسمائهم ومعرفة حالمهم إلاّ بعد تعب شديد، وقد ذكرت أكثر ذلك في هذه الفائدة».

وكذلك عقد الشيخ ابن داود الحلبي الفصل الخامس من القسم الأول من رجاله لـ «ذكر جماعة اشتهرت كناهم وخفيت أسماؤهم».

وبغية أن يطلع الطلبة الأعزاء على شيء من هذا الذي هو تطبيق حل المشكلة جمعت بين قائمتين العلامة وابن داود، بعد التنسيق بينهما، والتنظيم أبجدياً، وفرز الألقاب عن الكنى التي أذرّجت معها من غير أن يشار إليها، وهي:

الكُنْيَةُ

١. ابن حمدون الكاتب: أحمد بن إبراهيم.
٢. أبو أيوب الأننصاري: خالد بن زيد.
٣. أبو أيوب الخراز: إبراهيم بن عثمان، وقيل: إبراهيم بن عيسى.
٤. أبو بكر الحضرمي: عبد الله بن محمد.
٥. أبو جرير: زكريا بن إدريس.
٦. أبو جليلة: المفضل بن صالح.
٧. أبو الجوزا: منبه بن عبد الله.
٨. أبو الجيش: مظفر.
٩. أبو حمزة (علي بن أبي حمزة): سالم.
١٠. أبو حنيفة (سايق الحاج): سعيد بن بنان.
١١. أبو خالد (القماط): يزيد.
١٢. أبو خديجة: سالم بن مكرم.
١٣. أبو الخطاب: (محمد بن الحسين بن أبي الخطاب): زيد.
١٤. أبو الخطاب: محمد بن أبي زينب = محمد بن مقلас.
١٥. أبو داود (المسترق): سليمان بن سفيان.

١٦. أبو الريبع (الشامي): خليل بن أوف.
١٧. أبو زياد (إسحاق بن أبي زياد): مسلم.
١٨. أبو سعيد (الخناط): خالد بن سعيد.
١٩. أبو سمية: محمد بن علي بن إبراهيم القرشي.
٢٠. أبو الصباح (الكناني): إبراهيم بن نعيم.
٢١. أبو الصهبان (محمد بن أبي الصهبان): عبد الجبار.
٢٢. أبو عبد الله (عبد الرحمن بن أبي عبد الله): ميمون.
٢٣. أبو عبد الله (العمركي): علي البرمكي.
٢٤. أبو عبيدة (الحداء): زياد بن عيسى.
٢٥. أبو علي (الأشعري): أحمد بن إدريس.
٢٦. أبو علي (الأشعري): محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعد بن مالك
شيخ القميين.
٢٧. أبو عمير (محمد بن أبي عمير): زياد.
٢٨. أبو فاختة (ثوير بن أبي فاختة): سعيد بن جهمان.
٢٩. أبو الفضل (الخناط): سالم.
٣٠. أبو مالك (الحضرمي): الضحاك.
٣١. أبو مريم: عبد الغفار.
٣٢. أبو المgra: حميد.
٣٣. أبو المقدام (عمرو بن أبي المقدام): ثابت.
٣٤. أبو نجران (عبد الرحمن بن أبي نجران): عمرو بن مسلم.
٣٥. أبو نصر (أحمد بن أبي نصر): زيد.
٣٦. أبو همام: إسحاق بن همام.
٣٧. أبو ولاد (الخناط): حفص بن سالم.
٣٨. أبو يغفور (عبد الله بن أبي يغفور): قيس بن منصور، وقيل: واقد،
وقيل: وقدان.

الألقاب

١. الْبَزُوفِرِيُّ: الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانٍ.
٢. الْبَقِبَاقُ: الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ.
٣. الْحَجَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ.
٤. حَدَانُ: (النَّهَدِيُّ الْقَلَانِسِيُّ): مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ.
٥. السَّابَاطِيُّ: عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ.
٦. سَعْدَانُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَالِمٍ.
٧. السَّكُونِيُّ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ.
٨. الشَّاذَانِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ نَعِيمٍ.
٩. الصَّفُوَانِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ أَبِي قَضَاعَةَ.
١٠. الطَّاطِرِيُّ: عَلَى بْنُ الْحَسِينِ.
١١. الطَّاطِرِيُّ: يُوسُفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.
١٢. الْقَلَانِسِيُّ: الْحَسَنُ بْنُ الْمُخْتَارِ.
١٣. الْكَاهَلِيُّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى.
١٤. الْمَسْعُودِيُّ: عَلَى بْنُ الْحَسِينِ.
١٥. النَّخْعَنِيُّ: أَيُوبُ بْنُ نُوحٍ.
١٦. التَّوْفِلِيُّ: الْحَسَنُ بْنُ يَزِيدٍ.
١٧. الْوَشَاءُ: الْحَسَنُ بْنُ عَلَى.

القسم الثاني

إيضاحات أسانيد الكتب الأربع

- أسانيد الكافي
- أسانيد الفقيه
- أسانيد التهذيبين

أسانيد الكافي

العدة

جاء في كثير من أسانيد الكافي التعبير بـ (عدة من أصحابنا)، وبناءً على عدم قطعية صدور جميع أحاديث الكافي، كما أوضحتناه وأثبتناه في درس أصول علم الحديث، لا بدَّ من معرفة المقصود من هؤلاء العدة، لمعرفة أحواهم فمستواهم من حيث التقييم توثيقاً أو غيره، لتوقف اعتبار السند وعدم اعتباره على هذا.

ولعل أقدم من تناول المسألة فأبان عن المقصود من العدة - ولو جزئياً - هو الشيخ النجاشي، ناقلاً ذلك عن مؤلف الكتاب الشيخ الكليني قال - في ترجمة الكليني من الفهرس ٢٩٢/٢: «وقال أبو جعفر الكليني: كل ما كان في كتابي: (عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى)، فهم:

- محمد بن يحيى.
- علي بن موسى الكندي.
- وداد بن كوره.
- وأحمد بن إدريس.
- علي بن إبراهيم بن هاشم».

وتناول المسألة من بعد النجاشي العلامة الحلي، ولكن بأوسع مما ذكره النجاشي، وأيضاً ناقلاً بياناته عن مؤلف الكتاب الشيخ الكليني، قال في (الخلاصة: الفائدة

الثالثة): «قال الشيخ الصدوق محمد بن يعقوب الكليني في كتابه (الكافى) في أخبار
كثيرة: (عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى).»

قال: «والمراد بقولي: عدة من أصحابنا:

- محمد بن يحيى.
- علي بن موسى الكمنداني.
- وداود بن كوره.
- وأحمد بن إدريس.
- علي بن إبراهيم بن هاشم».

وقال: «كل ما ذكرته في كتابي المشار إليه: عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد
بن خالد البرقي فهم:

- علي بن إبراهيم.
- علي بن محمد بن عبد الله بن أذينة.
- وأحمد بن عبد الله بن أمية.
- علي بن الحسن».

(و) قال: «و كل ما ذكرته في كتابي المشار إليه: عدة من أصحابنا عن سهل بن
زياد فهم:

- علي بن محمد بن علان.
- ومحمد بن أبي عبد الله.
- ومحمد بن الحسن.
- ومحمد بن عقيل الكليني».

وكما ترون أن النجاشي نقل عن الشيخ الكليني بيان عدة واحدة، ونقل عنه العلامة الحلي بيان العدة التي نقلها النجاشي مع بيان عدتين آخرين.

ومع هذا، هناك عدد آخر قليلة لم ينقل عن الكليني بيان مراده منها، نحو ما جاء في آخر (كتاب العقل والجهل من أصول الكافي): «عدة من أصحابنا عن عبد الله الباز عن محمد بن عبد الرحمن بن حماد عن الحسن بن عمار ...».

وقد بحثها الكثيرون من محدثين ورجالين لمعرفة المقصود منها.

وكان الطريق إلى ذلك هو دراسة طرق أسانيد الكليني بتتبع سلسلة الرواية في الرواية انطلاقاً من الراوي المطلوب معرفته إلى من قبله وإلى من بعده، ويتبع ذكر الراوي نفسه في الروايات الأخرى لاكتشاف من يروي عنهم ومن يررون عنه.

وينبغي الإشارة - هنا - إلى أن للشيخ الخاقاني في رجاله ص ١٦ تعليقة لتصحيح اسم علي بن الحسن المذكور في العدة الثانية، قال: «الظاهر أن علي بن الحسن المذكور فيها (يعني العدة الثانية) - على ما في الوسائل، ومثله الشيخ أبو علي في رجاله، ومثلهما عبارة أصل الخلاصة (يعني مخطوطة الخلاصة) الموجودة عندي - من الغلط، بل هو علي بن الحسين، إذ هو السعدآبادي - بالذال المعجمة على ضبط العلامة -، الذي هو أحد مشايخ الكليني الذي يروي عنهم، وهو أحد الرواية عن البرقي كما ذكروه، وهو المعدود حديثه من الحسان لكونه من مشايخ الإجازة، بل لا يبعد عدُّ حديثه صحيحًا كما قيل».

واستظره الشيخ التستري في قاموسه - على ما حكى عنه^(١) - أن (أذينة) المذكور في نهاية الاسم الثاني من قائمة العدة الثانية هو تحرير لكلمة (ابنته)، والصواب هو (علي بن محمد بن عبد الله بن ابنته) والضمير يعود إلى البرقي، أي (ابن بنت البرقي)، ذلك أن أبا القاسم عبد الله أو (عبد الله) الملقب بـ (بندار) كان صهر

(١) راجع: كليات في علم الرجال ٤٥٤.

أحمد بن محمد البرقي على ابنته فيكون ابنه محمد - الملقب ماجيلويه - ابن بنت البرقي.

وهناك تعليلات وتحقيقاً أخرى حول أسماء أخرى من الأسماء المذكورة في العدد، ومن غيرها سوف نتحدث عن بعضها بعد الذي يليه.

كما ينبغي أن نشير - هنا أيضاً - إلى أن الشيخ الكليني قد يعبر في موضع (عدة) بـ (جماعة) فيقول: (جماعة من أصحابنا)، ومنه قوله: «جماعة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى».

وهو واضح أنها (أعني العدة والجماعة) بمعنى واحد.

التعليق في الإسناد

درسنا في أصول علم الحديث في فصل (المسند) أن الخبر المعلق هو - في واقعه - من المسند، لأنه من الأصل هو مسنده لكن حذف من أول إسناده راوٍ واحد، وربما أكثر من واحد.

ولأن ذلك المحذوف معروف، والمحذوف المعروف في قوة المذكور يبقى الخبر على إسناده.

وقد وقع مثل هذا في (الكافي) بسبب تونخي الاختصار، اعتماداً على ما قبله، فقد كان مؤلفه يذكر الإسناد كاملاً في حديث، ثم بعد هذا يروي بالإسناد نفسه حديثاً آخر، ويختصر السنن بحذف أوله اعتماداً على المتقدم.

وقد توهם البعض بسبب هذا التعليق الذي لم يُلتفت إليه بأن الخبر مرسل، كما حدث هذا من الشيخ الطوسي، قال صاحب المعالم في (المنتقى): «إعلم أنه اتفق لبعض الأصحاب توهם الانقطاع في جملة من أسانيد الكافي، لغفلتهم عن ملاحظة بنائه لكثير منها على طرق سابقة، وهي طريقة معروفة بين القدماء».

والعجب أن الشيخ عليه السلام ربما غفل عن مراجعاتها فأورد الإسناد من الكافي بصورته ووصله بطرقه عن الكليني من غير ذكر للواسطة المتروكة، فيصير الإسناد في روایة الشيخ له منقطعاً، ولكن مراجعة الكافي تفيد وصله.

ومنشأ التوهם الذي أشرنا إليه فقد الممارسة المطلعة على التزام تلك الطريقة»^(١).

وعلق عليه الشيخ السبحاني بقوله: «وقد تعجب صاحب (سباء المقال) من الشيخ في تهذيبه، حيث نقل روایة عن الكليني، وادعى أنها مرسلة مع أنه من باب التعليق.

والروایة موجودة في باب الزيادات في الزكاة من (التهذيب) بهذا السند:

«محمد بن يعقوب مرسلاً عن يونس بن عبد الرحمن، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام».

والروایة موجودة في (الكافي: كتاب الزكاة: باب منع الزكاة: الحديث^٣)، ولكنها مبنية على الروایة التي نقلها قبلها بهذا السند:

«علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن ابن مسكان، يرفعه، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام».

فما رواه الشيخ الكليني عن يونس ليس مرسلاً، كما أن المحدث الحر العاملی التفت إلى التعليق، وأتى بتمام السند، هكذا:

«محمد بن يعقوب عن علي، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام» ...»^(٢).

(١) كليات في علم الرجال ص ٤٥١ عن المتنقي ١/٢٤-٢٥.

(٢) كليات في علم الرجال ص ٤٥١-٤٥٢.

ولا يُعرف هذا - وكما أوضح الشيخ صاحب المعلم - إلا بالمارسة التي تفيد معرفة طريقة وكيفية الإسناد عند الشيخ الكليني في كتاب (الكافي).

تعيين بعض الرواية

جاء في بعض أسانيد الكافي أسماء لرواية لم يستوف الشیخ الكلینی بیاناتھا فاکتفی بالاسم الأول للراوی، أو بالاسم الأول والثانی، أو بالکنية فقط.

ومنهجيًّا هذا ما يحتاج معه إلى التعيين، إما لرفع الجھالة، وإما لرفع الاشتراك، ليعرف بعد هذا قيمة الراوی.

ومن هذه الأسماء:

١. الحسين.
٢. حماد.

قال السيد بحر العلوم في الفائدة الرابعة عشرة (٤/١٣٠-١٢٩): «في الكافي: (محمد عن أحمد عن شاذان بن الخليل النيسابوري عن يونس عن حماد عن الحسين)»^(١).

الظاهر أن الحسين - هذا - هو الحسين بن مختار القلاني، وأن حمادًا هو حماد بن عيسى الجھنی، لما في (النجاشی) في ترجمة الحسين بن مختار: (له كتاب يروي عنه حماد بن عيسى وغيره).

ولم يذكر رواية حماد عن الحسين إلا ها هنا، وهو دليل على تعيينهما معاً.

(١) في هامشہ: راجع كتاب الطهارة: باب مسع الرأس والقدمين: الحديث ٣.

وقال الشيخ ابن داود الحلي في رجاله: التنبية الرابع: «إذا ورد عليك الإسناد من إبراهيم بن هاشم إلى حماد فلا تتوهم أنه حماد بن عثمان، فإن إبراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان بل حماد بن عيسى».

وقال العلامة الحلي في (الخلاصة: الفائدة التاسعة): «قد يغلط جماعة في الإسناد من إبراهيم بن هاشم إلى حماد بن عيسى فيتوهمونه حماد بن عثمان، وهو غلط فإن إبراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان بل حماد بن عيسى».

٣- علي بن محمد:

جاء هذا الاسم في مبدأ جملة من أسانيد الكليني في الكافي، وقد اختلف العلماء - حديثين ورجاليين - في تعينه وتحديد المقصود منه.

والمشهور أنه يتعدد بين شخصين، هما:

- علي بن محمد بن إبراهيم بن أبان الرazi الكليني المعروف بـ (علان)، خال الشيخ أبي جعفر الكليني وأستاذه.

قال في (التنقح ٢/٣٠٢): «وهو الذي يروي عنه الكليني بغير واسطة كثيراً، وهو داخل في العدة التي يروي بتوسطهم عن سهل بن زياد».

- علي بن محمد بن أبي القاسم عبد الله بن عمران البرقي، المعروف أبوه ماجيلويه.

وفي ضوء التعليق والتحقيق الذي أفاده صاحب القاموس من أن (أذينة) من الاسم الثاني في العدة الثانية هو محرّف كلمة (ابنته)، وأن الضمير يعود على البرقي، أي ابن بنت البرقي، يكون علي بن محمد في العدة الثانية الذين يروي الكليني عنهم بتوسط البرقي هو المذكور هنا (علي بن محمد بن عبد الله بن عمران البرقي).

وذهب الشيخ المازندراني في شرحه على الكافي إلى أن المراد به هو الأول علي بن محمد الكليني المعروف بعلان^(١).

«واختار العلامة المجلسي في موضع من (مرآة العقول) كون المراد منه علي بن محمد بن عبد الله بن أذينة الذي ذكره العلامة في العدة التي تروي عن البرقي»^(٢)، أي أنه علي بن محمد ماجيلويه - على الترجيح المذكور.

والذي يسهل الأمر في الوصول إلى الغاية من معرفة قيمة الراوي - هنا - من حيث الوثاقة وعدمهما، أن كلاً من الشخصين ثقة، فلا ثمرة مهمة في البين، إذ لا يختلف الأمر من حيث تقييم السند بين أن يكون الراوي هو محمد بن علي الكليني أو محمد بن علي ماجيلويه.

٤ - محمد بن إسماعيل:

جاء هذا الاسم في مبتدأ جملة من أسانيد الكليني في الكافي يروي عنه عن الفضل بن شاذان، قال أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ١٥ / ٨٤): «رواية محمد بن يعقوب عن محمد بن إسماعيل وروايته عن الفضل بن شاذان كثيرة جداً، وقد بلغت سبعمئة وواحداً وستين مورداً».

وهو - كما يقول المشكيني في (الوجيزة ٤٨) - «مشترك بين ثلاثة عشر رجلاً:

- ثلاثة من الثقات: البرمكي والزعفراني و محمد بن إسماعيل بن بزيع.
- وبعضها مذموم كمحمد بن إسماعيل بن جعفر.
- وواحد محل الخلاف وهو النيشابوري.
- والباقي من المجاهيل».

(١) كليات في علم الرجال ٤٥٣.

(٢) م. ن.

ولتردده بين هذه المجموعة من الأشخاص ترددت الأقوال في تعينه، وأهمها الأربعة التالية:

١ - عدم تعينه، فيبقى مشتركاً بين الثقة وغير الثقة.

وذهب أصحاب هذا القول إلى تضييف ما يرويه الكليني عن طريقه للاشتراك المذكور، وعدم التمييز.

٢ - إنه محمد بن إسماعيل البرمكي، وهو ثقة.

قال بهذا الشيخ البهائي في (شرق الشمسين)^(١).

٣ - محمد بن إسماعيل النيسابوري.

وهو ظاهر صاحب المعالم، وقوّاه الكلباسي في (سماء المقال)، والتستري في (قاموس الرجال)^(٢).

وإليه أيضاً ذهب الدربندي في (القواميس)^(٣).

وبه صرخ أستاذنا السيد الخوئي في (المعجم ١٥ / ٨٩ - ٩٠).

٤ - إنه مردد بين البرمكي والنيسابوري.

ذهب إلى هذا الميرزا المشكيني في (الوجيزة ٥٢).

وتقدم أن محمد بن إسماعيل النيسابوري موضع خلاف من حيث توسيعه.

(١) انظر: كليلات في علم الرجال ٤٥٧.

(٢) م. ن.

(٣) انظر: المستقى من درر القواميس: الرقم ٥٤.

ومن وثقه:

- الميرزا المشكيني، لأنه من شيوخ الإجازة.
- وأستاذنا السيد الخوئي، لوقوعه في إسناد كامل الزيارات.
- آخرون، لكثرة رواية الكليني عنه.

والمسألة - فيما يبدو من أدلةهم وتقريباتهم - تعتمد على معرفته من خلال معرفة طبقته وعلاقته بالفضل بن شاذان التي قد تكشف عن هويته.

ومن هذا ما أفاده أستاذنا السيد الخوئي، قال في (المعجم ٩٠ / ١٥): «أقول: محمد بن إسماعيل، هذا روى عنه الكشي بلا واسطة، وهو يروي عن الفضل بن شاذان، في ترجمة سليمان الفارسي: ١، مرتين، وفي ترجمة أبي حزة الشمالي: ٨١، والمذكور في هذه الموارد: هو محمد بن إسماعيل مطلقاً، إلا أنه صرح في ترجمة أبي بحبي الجرجاني: ٤٠٩، بأن محمد بن إسماعيل الذي يروي عنه: هو النيسابوري.

وأوضح من ذلك: ما ذكره في ترجمة الفضل بن شاذان: ٤١٦، قال: ذكر أبو الحسن محمد بن إسماعيل البندقي النيسابوري أن الفضل بن شاذان بن خليل نفاه عبد الله بن طاهر النيسابوري، فيظهر من ذلك أن محمد بن إسماعيل الذي يروي عن الفضل، ويروي عنه الكشي بلا واسطة هو محمد بن إسماعيل النيسابوري.

وبما أن الكشي قريب الطبقة من الكليني ^{مثيراً} بمحمد بن إسماعيل الذي يروي عن الفضل، ويروي عنه الكليني كثيراً ينطبق على هذا، وبحكم بوثاقته، لا لإكثار الكليني الرواية عنه، بل لوقوعه في إسناد كامل الزيارات».

٥- محمد بن الحسن:

اختلف فيه بين محمد بن الحسن الصفار، آخرين، هم:

- محمد بن الحسن بن علي المحاري.

- محمد بن الحسن القمي.
- محمد بن الحسن بن بندار.
- محمد بن الحسن البرناني.

وقد أشبع الميرزا النوري في (المستدرك ٥٤٣/٣) المسألة بحثاً، فذكر القائلين بأنه الصفار وما أفادوه في ذلك، ثم ذكر رأيه، وهو أنه مردود بين المذكورين في أعلاه جميعاً.

فممن ذهب إلى أنه الصفار:

- السيد الاسترابادي في (منهج المقال)، قال في ذكر عدة سهل بن زياد: «والظاهر أن محمد بن أبي عبد الله هو محمد بن جعفر الأṣدي الثقة، وأن محمد بن الحسن هو الصفار».
- السيد الأعرجي الكاظمي في (عدة الرجال) قال: «ومحمد بن الحسن، الظاهر أنه الصفار الثقة الجليل، فإن الكليني يروي عنه».
- السيد حجة الإسلام الأصفهاني، قال في رسالته في العدة في شرح كلام الاسترابادي: «وأما كون المراد بمحمد بن الحسن هو الصفار فلكونه في طبقة ثقة الإسلام (الكليني)، وعمره بعد موته يتسع أو ثمان وثلاثين سنة لأن النجاشي والعلامة قالا: إن محمد بن الحسن هذا مات في سنة تسعين ومائتين، وقد تقدم أن موت ثقة الإسلام في سنة تسعة أو ثمان وعشرين وثلاثمائة».

وأيضاً إن روایة ثقة الإسلام عن محمد بن الحسن في أول سند الكافي أكثر من أن يحصى، ولم يفده في شيء من الموضع، ويظهر من عدم تقييده في موضع بقيـد أنه واحد، وهو إما الصفار أو غيره، والغير الذي يحتمل ذلك هو الذي يروي عنه الكشي، وهو محمد بن الحسن البرناني ونحوه من كان في طبقته، ويبعد في الغاية أن يقتصر ثقة الإسلام في الروایة عن محمد بن الحسن البرناني مع مجھولية حاله، ولم يرو

عن الصفار الذي هو من أعلام المحدثين والعلماء وكتبه معروفة مثل بصائر الدرجات ونحوه.

وأيضاً قد أكثر ثقة الإسلام في الرواية عن محمد بن الحسن وعلي بن محمد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق، منه في باب قلة عدد المؤمنين من الأصول (يعني أصول الكافي) حيث قال: (محمد بن الحسن وعلي بن محمد بن بندار عن إبراهيم بن إسحاق)، ومنه ما في باب الخضاب من كتاب الزي والتجمل من الفروع (يعني فروع الكافي) قال: (علي بن محمد بن بندار و محمد بن الحسن عن إبراهيم بن إسحاق)، ومنه ما في باب النبيذ من كتاب الأشربة، قال: (محمد بن الحسن وعلي بن محمد بن بندار جيئاً، عن إبراهيم بن إسحاق).

وإبراهيم بن إسحاق هذا، هو إبراهيم بن إسحاق الأحرم، للتصریح به في كثير من المواقع.

وقد ذكر شيخ الطائفة (الطوسي) في (ست=الفهرست) في ترجمة إبراهيم هذا أن محمد بن الحسن الصفار يروي عنه، حيث قال - بعد أن أورد جملة من كتبه- ما هذا لفظه: «أخبرنا بها أبو الحسن بن أبي جيد القمي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن إبراهيم بن إسحاق الأحرم».

وأيضاً أن محمد بن الحسن بن الوليد الذي تكون وفاته بعد وفاة ثقة الإسلام بأربع عشرة سنة لما في (جش=النجاشي) من أن محمد بن الحسن بن الوليد مات في سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة، وقد مر عن (جش) أن وفاة ثقة الإسلام في سنة تسعة وعشرين وثلاثمائة يروي عن الصفار كما صرّح به شيخ الطائفة في رجاله، فرواية ثقة الإسلام عنه أولى».

أما أدلة النوري على نفي أن يكون المراد به هو الصفار وحده، فهي، وعلى نحو الاختصار والتصريف:

١. عدم وجود رواية للصفار عن سهل بن زياد في كتاب (بصائر الدرجات)، فكيف يكون الصفار من رجال سهل بن زياد ولا يروي عنه في كتابه هذا.
٢. أن الرجالين الذين ترجموا للصفار وذكروا كتبه والطرق إليها لم يوردوا فيها ذكر الشيخ الكليني، فلو كان الكليني من يروي عن الصفار بلا واسطة لقدموه في الذكر على غيره.
٣. الظاهر من النجاشي في (الرجال) والطوسى في (الفهرست) و(المشيخة) أن محمد بن يحيى العطار يروي عن الصفار، وقد روى الكليني في (الكافى) عن محمد بن يحيى هذا أخباراً بدءاً سندها بهذا اللفظ: (عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن)، وهذه الأخبار موجودة في كتاب (بصائر الدرجات) أيضاً، وهو يعني أن الكليني يروي عن الصفار بالواسطة لا مباشرة.
٤. وهو أهمها، ولذا رأيت نقله كاملاً وبلفظه، قال: «الرابع: أن الشيخ محمد بن الحسن الصفار يروي عن جماعة كبيرة من المشايخ والثقات وغيرهم، ومذكور في طرق جماعة من أرباب الأصول والمصنفات، مثل: أحمد بن محمد بن عيسى، وأحمد بن محمد بن خالد، وإبراهيم بن هاشم، ويعقوب بن يزيد، وعلي بن حسان، والحسن بن علي بن النعيم، ومحمد بن الحسين، وعمران بن موسى، وعبد الله بن جعفر، وعلي بن محمد القاسمي، وعبد الله بن محمد، والحسن بن موسى الخشاب، وإبراهيم بن إسحاق، والعباس بن معروف، وعباد بن سليمان، والستدي بن محمد، ومحمد بن الجعفي، وعبد الله بن عامر، وسلمة بن الخطاب، وأحمد بن موسى، وأحمد بن الحسن بن علي بن فضال، ومحمد بن أحمد، وأحمد بن جعفر، ومحمد بن عيسى، وعلي بن الحسين، ومحمد بن عبد الجبار، وعلي بن إسماعيل، وسلام بن أبي عمرة، ومحمد بن يعلى، وموسى بن جعفر، وعلي بن محمد بن سعيد، وعلي بن خالد، وأحمد بن إسحاق، ومحمد بن إسحاق، والحسن بن أحمد، وأبيوبن نوح، ومحمد بن عبد الحميد، ومعاوية بن حكيم، ومحمد بن إسماعيل، ومحمد بن خالد الطيالسي، وغير هؤلاء مما لا يحصى.

فلما راجعنا أسانيد الكافي رأينا محمد بن الحسن الذي يروي عنه ثقة الإسلام بالواسطة يروي عن تلك الجماعة متفرقة، ولم يرُ عن سهل بن زياد قط في موضع.

ومحمد بن الحسن الذي في أول السند منفرداً، أو مع علي بن محمد لم نر روايته عن غير سهل بن زياد الذي مرّ عدم وجوده في أسانيد البصائر، وعدم وجود الصفار في طرق المشايخ إليه إلا في مواضع نادرة منها باب أدنى المعرفة، وباب جوامع التوحيد، وباب آخر من معاني الأسماء من كتاب التوحيد، فروى فيها عن عبد الله بن الحسن العلوي، وعن إبراهيم بن إسحاق في مواضع قليلة، وإن نسب إلى الكثرة في الكلام السيد معظم، فلو كان هو الصفار لما كان لاقتصر روايته عن الرجلين الغير المذكورين في مشايخه، وعن إبراهيم، وعدم روايته عن مشايخه المعروفين وجهاً.

وهذه قرينة تورث سكون النفس ووثيقها بعدم كونه هو».

ولأن الوجوه الثلاثة الباقيه لا ترقى من حيث الأهمية إلى ما قبلها أعرضت عن نقلها أو الإشارة إليها، وللطالب أن يرجع إليها لاستزادة الفائدة.

وقد نقول - موازنةً بين تقريرات وترجيحات القائلين بأنه الصفار وحده، والقائلين بتنفي ذلك وعميمه إلى الآخرين -: إن الشيخ النوري بإشارته إلى وجود محمد بن الحسن يروي عن عبد الله بن الحسن العلوي الذي عده من طرق محمد بن الحسن الصفار كما في الرواية المذكورة في باب أدنى المعرفة رقم (١) من الكافي، والنص الشاهد منها هو قوله: «محمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوي»، وكذلك روايته عن إبراهيم بن إسحاق الذي هو الآخر من طرق الصفار يجعل الباحث يميل إلى أنه الصفار لأن القلة في موضع لا تعني عدم الكثرة في موضع آخر.

أسانيد الفقيه

ألف الشيخ أبو جعفر الصدوق كتابه الموسم بـ (من لا يحضره الفقيه) إجابة طلب الشريف محمد بن الحسن بن إسحاق العلوي، ليكون رسالة فتيا يرجع إليها في مقام العمل.

ولأن الشيخ الصدوق من رؤوس مدرسة الفقهاء المحدثين التي تحدثنا عنها في كتابنا (تاريخ التشريع الإسلامي)، وعرفنا هناك أن من أهم معالم منهج هذه المدرسة الإفتاء بنص الحديث ولفظه، سار المنهج هذا في تأليفه الكتاب المشار إليه، وذلك بحذف الأسانيد والاقتصار على المتون.

وقد صرخ بهذا في خطبة الكتاب بقوله: «وصنفت له (يعني الشريف) هذا الكتاب بحذف الأسانيد لثلا تكثر طرقه».

وألف لذكر الأسانيد المحذوفة كتابه المعروف بـ (مشيخه الفقيه)، وألحقه به.

فللباحث الذي يريد الوقوف على سند حديث من أحاديث الفقيه لم يذكر في الكتاب يرجع إلى المشيخة لعرفته.

أسانيد التهذيبين

تعيين بعض الرواية

قال العلامة الحلي في (الخلاصة: الفائدة الثانية): «ذكر الشيخ وغيره، في كثير من الأخبار (سعد بن عبد الله بن أبي جعفر)، والمراد بـ(أبي جعفر) - هنا - هو: (أحمد بن محمد بن عيسى).».

ويرد أيضاً في بعض الأخبار: (الحسن بن محبوب عن أبي القاسم)، والمراد به: (معاوية بن عمّار)».

تعيين الوسائل المذوقة

وقال العلامة الحلي أيضاً، في (الخلاصة: الفائدة الثامنة) : «اعلم أن الشيخ الطوسي عليه السلام ذكر أحاديث كثيرة في كتاب (التهذيب) و(الاستبصار) عن رجال لم يلق زمانهم، وإنما روى عنهم بواسطتين، حذفها في الكتابين، ثم ذكر في آخرهما طريقه إلى كل رجل، رجل، مما ذكره في الكتابين».

وهو بهذا يشير إلى رسالته:

١. مشيخة التهذيب .
٢. مشيخة الاستبصار.

اللتين ذكر فيها طرقه في الكتابين (التهذيبين)، والحقهما في آخر الكتابين.

فلمزيد معرفة ذلك الرجوع إليهما.

الباب الخامس

أسانيد الفهرسين

- فهرست الطوسي
- فهرس النجاشي

فهرست الطوسي

العدّة

قال السيد بحر العلوم في الفائدة السابعة من فوائد الرجالية: «قد تكرر من الشيخ في (الفهرست) قوله: (أخبرنا عدّة من أصحابنا)، أو: (جماعة من أصحابنا).

وربما توهם بعضهم جهالة الطريق بذلك، لعدم تسمية (العدّة)، وعدم ظهور اصطلاح من الشيخ فيها، فيحتمل عدم اشتراها على الثقة.

ويدفع هذا التوهם ما أشرنا إليه^(١) من أن روایات الشيخ عليه السلام في هذا الكتاب وغيرها إنما هي عن مشايخه الأربع المعروفيين - غالباً -، وهم:

١. المفيد، المعلوم ثقته.
٢. والحسين بن عبيد الله، المعروف من أصحابنا أنه ثقة.
٣. وكذا ابن عبدون.
٤. وابن أبي جيد - على الأظهر -.

ودخول أحد الأولين، بل أحد الأربع كافٍ في الصحة.

(١) في الفائدة الخامسة.

على أن الباقين - كالأخرين من الأربعة - من مشايخ الإجازة، وليس لهم كتاب يحتمل الأخذ منه، فلا يخرج الحديث بهم عن الصحة خصوصاً مع اجتماع عدّة منهم، فإنه لا يقصّر عن إخبار ثقة واحد.

مع أن الممارسة والتبع لكتاب الشيخ يقضيان بوقوع الاصطلاح من الشيخ رحمه الله على ذلك، وأنه متى أطلق (العدة) أو (الجماعـة) فإنه يريد بهم: المفید مع غيره من تكمل به العدة».

ثم ذكر شواهد لذلك، منها:

- «في ترجمة أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، قال الشيخ: له كتاب الجامع أخبرنا به عدّة من أصحابنا، منهم: الشيخ أبو عبد الله».
- وفي ترجمة أحمد بن محمد بن خالد البرقي - بعد ذكر كتبه: «أخبرنا بهذه الكتب وبجميع روایاته عدّة من أصحابنا، منهم: الشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المفید، وأبو عبد الله الحسين بن عبيد الله، وأحمد بن عبدون، وغيرهم، عن أحمد بن محمد بن سليمان الزراي .. وأخبرنا هؤلاء الثلاثة عن الحسن بن حمزه العلوى .. وأخبرنا هؤلاء إلاّ الشيخ أبا عبد الله، وغيرهم، عن أبي المفضل الشيباني .. وأخبرنا بها ابن أبي جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد».

ثم بعد شواهد أخرى قال: «وإنما يدخل المفید رحمه الله في (العدة) مع إمكان دخوله.

فلو كانت الرواية عمن لم يلقه المفید، كأحمد بن محمد بن يحيى العطار ونحوه، كان خارجاً بدلالة القرينة عليه، ولذا قال في ترجمة أحمد بن محمد بن عيسى: «... عدّة من أصحابنا، منهم: الحسين بن عبيد الله وابن أبي جيد عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، وعدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد» فآخر المفید عن (العدة) الأولى دون الثانية.

والحاصل، من تَتَّبَّعَ (الفهرست) عرف دخول المفید بِهِ اللَّهُ في (العدة) حيث يمكن دخول المشايخ الثلاثة فيها - غالباً، وإنها ينفرد ابن أبي جيد عنهم لعلو سنده، وروايته عن محمد بن الحسن بن الوليد، دون غيره من المشايخ الثلاثة.

ويمكن التعيين في كلامه بالمرور عنده، مثلاً: إذا روى عن العدة عن ابن بابويه، فالمراد الأربعه الذين ذكروا في ترجمته^(١)، ولو قال: «العدة عن الزراري، أو العلوى، أو البزنطى أو البرقى، فالمراد الثلاثة وغيرهم - كما علم مما ذكرناه - .

وبالجملة، فلا ينبغي التأمل في صحة الرواية عن (العدة) و(الجماعه) في (الفهرست)، إلا إذا حصل الضعف من جهة أخرى».

تعيين أبي عبد الله

وقال السيد بحر العلوم - أيضاً - في الفائدة الثامنة: «أبو عبد الله، الذي يروي عنه الشيخ بِهِ اللَّهُ في (الفهرست) مشترك بين:

- محمد بن محمد بن النعيم المفید.
- والحسين بن عبيد الله الغضائري.
- وأحمد بن عبدون.

فإن كلهم يكىن (أبا عبد الله).

(١) في هامشه: يعني في ترجمة محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الصدوق بِهِ اللَّهُ، والأربعة الذين ذكروا في ترجمته هم: الشيخ المفید، والحسين بن عبيد الله، وأبو الحسين جعفر بن الحسين بن حسكة القمي، وأبو زكريا محمد بن سليمان الحمراني، لأن مؤلء الأربعه كلهم لقوا ابن بابويه القمي ورووا عنه، بخلاف الزراري والعلوى والبزنطى والبرقى وغيرهم من لم يلقهم الشيخ المفید ولم يرو عنهم، فلاحظ ذلك.

وقد وقع إطلاق ذلك في كثير من الموضع، لكن الذي يقضي به تصفح كلام الشيخ رحمه الله إرادة (المفید) من ذلك حيث يطلق، فإنه وإن ذكر غيره، إلا أنه على سبيل الندرة، فينصرف الإطلاق إلى الشاعر المعروف المعلوم من تتبع استعمالاته.

مع أن هذا الاشتراك لا يضر، لاشتراك الجميع في التوثيق عند التحقيق».

فهرس النجاشي

العدة

بحث الشيخ النائيني محقق (رجال النجاشي) في تقديمته له موضوع (العدة) في أسانيد النجاشي الواردة في رجاله الموسوم (فهرس أسماء مصنفي الشيعة) بحثاً موقفاً ووافياً، استقصى فيه كل الحالات عدداً الشیخ النجاشي.

ونظراً لأهمية فائدته للباحثين بعامة، ولطلبتنا الأعزاء بخاصة، رأيت نقله هنا.

«قال - سلمه الله تعالى -:

تكرر من النجاشي بأبيه في الكتاب قوله: أخبرنا عدّة من أصحابنا، أو جماعة من أصحابنا، أو جميع شيوخنا، أو غير واحد، أو محمد وغيره، أو أحمد وغيره، وهكذا.

ويمكن استظهار المراد منها بقرينة الموارد المتفرقة التي روى عن هؤلاء المشايخ، وقد استقصينا تلك الموارد ونبهنا عليه في الكتاب أو في ترجمتهم، إلا أن جمعهم هنا لا يخلو من فائدة. فنقول وبالله الاستعانة:

أما العدة عن **أحمد بن إبراهيم بن أبي رافع الأنصاري**، فهم عدة من مشايخه،
منهم:

١. أحمد بن علي بن نوح السيرافي. كما ذكره في ترجمة بريد بن معاوية برقم (٢٨٥) وعلى بن عبد الله برقم (٦٩٠) وغيرهما.
٢. أحمد بن عبد الواحد البزار المعروف بابن عبادون، كما ذكره في ترجمة الحسن بن محمد بن سهل برقم (٧٤).
٣. الحسين بن عبيد الله الغصائري. كما ذكره في ترجمة أحمد بن إبراهيم الأنصاري برقم (٢٠١) وأحمد بن الحسن الضرير برقم (٢٢٩) وغير ذلك.

والعدّة عن أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، فهم:

١. أحمد بن محمد بن عمران بن الجندى، كما في ترجمة أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطى برقم (١٧٨) وغير ذلك.
٢. أحمد بن محمد بن هارون بن الصلت الأهوازى، كما في ترجمة إبراهيم بن مهزم برقم (٣٠) وإسماعيل بن زيد برقم (٥٣).
٣. أحمد بن نوح السيرافي عن محمد بن أحمد بن داود عنه، كما في ترجمة أبي هارون السنجى برقم (١٢٣٥).
٤. أحمد بن نوح السيرافي عن محمد بن بكران النقاش عنه، كما في ترجمة زكريا بن عبد الله الفياض برقم (٤٥٢).
٥. الحسين بن عبيد الله الغصائري عن محمد بن أحمد بن داود عنه، كما في ترجمة ربيع بن زكريا برقم (٤٣٢) حيث قال: أخبرنا عدّة من أصحابنا عن محمد بن أحمد بن داود، فيشمله أيضًا الغصائري كما سيأتي.
٦. محمد بن جعفر النحوي الأديب، كما في تراجم أبي رافع برقم (١) ومنذر بن محمد برقم (١١١٩) وغيرهما.
٧. محمد بن عثمان بن الحسن النصيبي المعدل، كما في ترجمة عباس بن هلال الشامي برقم (٧٤٧).

٨. محمد بن محمد بن النعيمان الشیخ المفید عن أبي الحسن بن داود عنه، كما في ترجمة يزید بن خلیفة الحارثی برقم (١٢٢٥).

٩. أبو عبد الله الجعفی القاضی، كما في ترجمة أبان بن محمد برقم (١٠) وعبد الله الكاھلی برقم (٥٧٨) وغيرهما.

والعدّة عن أحمد بن محمد بن سليمان الزراري، فهم:

١. أحمد بن علي بن نوح السیرافی، كما في ترجمة بشر بن سلام برقم (٢٨٤) وغيره.

٢. الحسین بن عبید الله الغضائیری، كما في ترجمة أحمد بن أبي نصر البزنطی برقم (١٧٨) وغيره.

٣. محمد بن محمد بن النعيمان الشیخ المفید بأبيه، كما في ترجمة إسماعیل بن مهران برقم (٤٨).

٤. ابن ابنته: محمد بن عبید الله بن أحمد الزراري أبو طالب، حيث قال في ترجمته برقم (٦٥: ١): شیخنا، وقد أجازه أبو غالب رواية جميع كتبه ورسائله، إلا أن النجاشی لم يرو عنه في الكتاب شيئاً.

والعدّة عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، فهم:

١. أحمد بن علي بن نوح السیرافی، كما في ترجمة الحسین بن سعید برقم (١٣٥) وعبد الله بن المغيرة برقم (٥٥٩) وغيرهما.

٢. الحسین بن عبید الله الغضائیری، كما في ترجمة أحمد بن محمد السیاری برقم (١٩٠) وغيره.

٣. والدہ علي بن أحمد بن العباس النجاشی، كما في ترجمة أحمد بن الحسین الصیقل برقم (١٩٨).

٤. محمد بن علي بن شاذان القزوینی، كما في ترجمة أحمد بن محمد بن عیسی برقم (١٩٦).

والعدة عن أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري، فهـما:

١. أحمد بن علي بن نوح السيرافي، كما في ترجمة إبراهيم بن صالح برقم (١٢) وغيره.
٢. الحسين بن عبيد الله الغضائري، كما في ترجمة إبراهيم بن مسلم برقم (٤٣) وغيره.

والعدة عن جعفر بن محمد بن قولويه، فـهم:

١. الشيخ المفید .
٢. الحسين بن عبيد الله الغضائري.
٣. الحسين بن أحمد بن موسى بن هدية.

كما ذكرـهم في ترجمة علي بن مهزيار برقم (٦٦٢) وسعد بن عبد الله الأشعري برقم (٤٦٥).

٤. أحمد بن نوح السيرافي، كما في ترجمة الكشي برقم (١٠١٩) والكليني برقم (١٠٢٧) ومحمد بن علي الهمذاني برقم (٩٢٩) وغيرـهم.

والعدة عن الحسن بن حمزة الطبرـي المرعشـي، فقد روـى عن جميع مشـايخـه عنه كما قالـه في ترجمـته برقم (١٤٨)، فـحيـنـتـدـ يـشـملـه جـمـيعـ مشـايخـهـ في الإـجازـةـ الـذـيـنـ ذـكـرـناـهـمـ هـنـاـ.ـ أـمـاـ الـذـيـنـ نـصـ عـلـيـهـمـ وـرـوـىـ عـنـهـمـ عـنـهـ فيـ هـذـاـ الفـهـرـسـ،ـ فـهـمـ:

١. أحمد بن نوح السيرافي، كما في ترجمة إسماعيل بن أبي زيـادـ برـقمـ (٤٦)ـ وـغـيرـهـ.
٢. الحسين بن عـبـيدـ اللهـ الغـضـائـريـ،ـ كـماـ فيـ تـرـجـمـةـ الحـسـينـ بـنـ مـوـسـىـ بـرـقمـ (٨٩)ـ وـالـحـسـنـ بـنـ رـبـاطـ بـرـقمـ (٩٣)ـ وـغـيرـهـماـ.

٣. الشيخ المفید محمد بن محمد بن النعمان، كما في ترجمة إبراهيم بن رجاء برقم (١٥) وإبراهيم بن هاشم برقم (١٧) وغيرهما.

٤. محمد بن جعفر النحوي التميمي، كما احتمله المولى القهباي في مجمع الرجال، أو محمد بن عثمان النصيبي المعدل، حيث قال في ترجمة الحسن بن أبي قتادة برقم (٧٣): أخبرنا به الحسين بن عبيد الله ومحمد ومحمد عن الحسن بن حمزة.

فكلاهما محتملان.

والعدة عن الحسن بن محمد بن يحيى بن أخي طاهر، فهما:

١. الحسين بن عبيد الله الغضايري، كما في ترجمة إسماعيل بن محمد المخزومي برقم (٦٦) ومتوكل بن عمير برقم (١١٤٥).

٢. أحمد بن عبدون، كما في جامع الرواة للأردبيلي ج ١ ص ٢٢٧.

والعدة عن سهل بن أحمد الديباجي، فهما:

١. أحمد بن عبد الواحد، كما في ترجمته برقم (٤٩١).

٢. الحسين بن عبيد الله الغضايري، كما في ترجمة محمد بن محمد بن الأشعث برقم (١٠٣٢).

تذليل: قال السيد بحر العلوم الطباطبائي في فوائد الرجالية ج ٢ ص (١٠٤): وقد روی الشيخ رحمه الله في الفهرس عن عدّة من أصحابنا عن جعفر بن محمد بن قولويه وأحمد بن محمد الزراری والحسن بن حمزة ومحمد بن أحمد بن داود وأحمد بن إبراهيم بن أبي رافع والقاضی أبي بکر الجعابی، وأراد بالعدة: المفید والحسین بن عبید الله وأحمد بن عبدون وغيرهم، كما يستفاد من كلامه في عدة مواضع من كتابه المذكور، ولا يبعد دخول ابن عبدون في عدد النجاشی أيضاً، لثبت روايته عن الجميع إلا أنه قال في سهل بن أحمد الديباجي بعد ذكر كتابه: أخبرني به عدّة من أصحابنا وأحمد بن

عبد الواحد، وأخرج ابن عبدون عن العدة فكانه اصطلحها لغيره ولذا تركنا ذكره في عدده . انتهى.

وروى عن غير واحد عن علي بن حبسن بن قوني الكاتب، كما في ترجمة عبيد الله الحلبي برقم (٦١٠)، وهما:

١. أحمد بن عبد الواحد، كما في ترجمة الحسين بن أحمد المنقري برقم (١١٧) والقاسم بن عروة برقم (٨٥٨) وغيرهما.
٢. الحسين بن عبيد الله الغصائري، كما في ترجمة القاسم بن عروة برقم (٨٥٨).

والعدة عن محمد بن أحمد بن الجنيد الإسکافي، وصفهم بكونهم ثقات كما في ترجمته من الكتاب برقم (٤٨٠)، والذين روى عنهم عنه في الكتاب فهمها:

١. الحسين بن عبيد الله الغصائري، كما في ترجمة حارث بن عمران الجعفري برقم (٣٦٠).
٢. الشيخ المفيد رحمه الله، كما في ترجمة زكريا الفياض برقم (٤٥٢) وزكريا التميمي برقم (٤٥٣).

وقد روى الشيخ رحمه الله في الفهرس عن المفيد وابن عبدون عن ابن الجنيد كما صرّح بها في ترجمته ص (١٣٤)، وحيثئذ يشمل التوثيق لابن عبدون أيضاً.

والعدة عن محمد بن أحمد بن داود القمي، فهم:

١. أحمد بن نوح السيرافي.
٢. الحسين بن عبيد الله الغصائري.
٣. الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان.

رحمهم الله، كما صرّح بهم في ترجمته برقم (١٠٤٦) وفي ترجمة سلامة بن محمد برقم (٥١٢).

والعدة عن محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، فهـما:

١. أحمد بن نوح السيرافي، كما في ترجمة جهيم بن أبي جهم برقم (٣٣٦) وحـكم بن حـكـيم برقم (٣٥١).

٢. والـدـهـ عـلـيـ بـنـ أـحـمـدـ النـجـاشـيـ بـلـهــ،ـ كـمـاـ فـيـ تـرـجـمـةـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ بـزـيـعـ بـرـقـمـ (٨٩٤)ـ وـمـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ الـقـاسـمـ الـبـرـقـيـ بـرـقـمـ (٩٤٨)ـ وـتـرـجـمـةـ الصـدـوقـ نـفـسـهـ بـرـقـمـ (١٠٥٠).

والعدة عن محمد بن عمر بن مسلم الجعابي التميمي، فهـما:

١. محمد بن عثمان النصيبي المعدل، كما في ترجمة عبد الله بن علي برقم (٥٩٧) وعبد الله بن محمد الرازى برقم (٦٠١).

٢. الشـيـخـ المـفـيدـ مـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ النـعـمـانـ،ـ كـمـاـ فـيـ تـرـجـمـةـ بـرـقـمـ (١٠٥٦)ـ وـجـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ أـبـوـ قـيـاطـ بـرـقـمـ (٣١٢).

والعدة عن أبي الحسين محمد بن علي بن تمام الدهقان، فهـما:

١. أحمد بن علي السيرافي، كما في ترجمة الحسن بن سعيد برقم (١٣٥) والحسن بن الحسين العرفي برقم (١١٠).

٢. الحسين بن عبيد الله الغضاـئـريـ،ـ كـمـاـ فـيـ تـرـجـمـةـ عـقـبةـ بـنـ خـالـدـ بـرـقـمـ (٨١٢).

والعدة عن محمد بن همام الإسكافي، فـهـمـ:

١. أحمد بن محمد بن الجندي، كما في ترجمة الحسن بن محمد الحضرمي برقم (١٠٤) وأحمد بن هلال برقم (١٩٧).

٢. أحمد بن محمد المستشرق، كما في ترجمة عبد الله بن مسakan برقم (٥٥٧).
٣. محمد بن محمد بن النعيمان عن عمر بن محمد الزيات عنه، كما في ترجمة نوح بن الحكم أبو اليقظان برقم (١١٥٣).

والعدة عن محمد بن وهبان الدبيلي، فهم:

١. أحمد بن عبد الواحد، كما في ترجمة حبيش بن مبشر برقم (٣٧٧).
٢. الحسين بن عبيد الله الغصائري، كما في ترجمة أحمد بن إبراهيم بن المعلى برقم (٢٣٧).
٣. محمد بن علي الكاتب القناني، كما في ترجمة إسحاق بن بشر برقم (١٦٩) وأحمد بن عبد الله الأشعري برقم (٢٥٠).

الباب السادس

الاختصارات والرموز

- كنى وألقاب الأئمة عليهم السلام
- رموز الصحابة وأصحاب الأئمة
- اختصارات كتب الحديث الشهانية
- اختصارات كتب الرجال

كنى وألقاب الأئمة عليهم السلام

يراد بها الكنى والألقاب لأئمة أهل البيت عليهم السلام المستعملة في كتب الحديث وكتب الرجال، وهي:

الكنى

- | | |
|---------------------|------------------------|
| ١. أبو جعفر | (محمد بن علي الباقر) |
| ٢. أبو عبد الله | (جعفر بن محمد الصادق) |
| ٣. أبو الحسن | (موسى بن جعفر الكاظم) |
| ٤. أبو الحسن الأول | (موسى بن جعفر الكاظم) |
| ٥. أبو الحسن الماضي | (موسى بن جعفر الكاظم) |
| ٦. أبو إبراهيم | (موسى بن جعفر الكاظم) |
| ٧. أبو الحسن الثاني | (علي بن موسى الرضا) |
| ٨. أبو جعفر الثاني | (محمد بن علي الجواد) |
| ٩. أبو محمد | (الحسن بن علي العسكري) |

الألقاب

- | | |
|------------------|-----------------------------|
| ١. أمير المؤمنين | (علي بن أبي طالب) |
| ٢. الحسن المجتبى | (الحسن بن علي بن أبي طالب) |
| ٣. الحسين الشهيد | (الحسين بن علي بن أبي طالب) |

(علي بن الحسين)	٤. زين العابدين
(علي بن الحسين)	٥. السجاد
(محمد بن علي بن الحسين)	٦. الباقي
(جعفر بن محمد)	٧. الصادق
(موسى بن جعفر)	٨. الكاظم
(موسى بن جعفر)	٩. العالم
(موسى بن جعفر)	١٠. الفقيه
(موسى بن جعفر)	١١. الشیخ
(موسى بن جعفر)	١٢. الرجل
(موسى بن جعفر)	١٣. العبد الصالح
(علي بن موسى)	١٤. الرضا
(محمد بن علي بن موسى)	١٥. الجواد
(علي بن محمد)	١٦. الهادي
(علي بن محمد)	١٧. العسكري
(الحسن بن علي)	١٨. العسكري
(محمد بن الحسن)	١٩. المهدي
(محمد بن الحسن)	٢٠. الحجة
(محمد بن الحسن)	٢١. القائم
(محمد بن الحسن)	٢٢. قائم آل محمد
(محمد بن الحسن)	٢٣. الناحية المقدسة
(محمد بن الحسن)	٢٤. الغائب
(محمد بن الحسن)	٢٥. المنتظر

عليهم السلام.

رموز الصحابة وأصحاب الأئمة

١. ل	(صحابة رسول الله)
٢. ي	(أصحاب علي أمير المؤمنين)
٣. ن	(أصحاب الحسن)
٤. سين	(أصحاب الحسين)
٥. ين	(أصحاب علي بن الحسين)
٦. قر	(أصحاب محمد الباقر)
٧. ق	(أصحاب جعفر الصادق)
٨. ظم	(أصحاب موسى الكاظم)
٩. م	(أصحاب موسى الكاظم) عند ابن داود خاصة.
١٠. ضا	(أصحاب علي الرضا)
١١. ج	(أصحاب محمد الجواد)
١٢. د	(أصحاب محمد الجواد) عند ابن داود خاصة.
١٣. دي	(أصحاب علي الهادي)
١٤. كر	(أصحاب الحسن العسكري) في بعض الكتب.
١٥. دي	(أصحاب الحسن العسكري) في البعض الآخر.

ملحوظة

رمز الشيخ الطوسي في رجاله من لم يرو عن أحد الأئمة عليهم السلام أي إنه لم يدرك صحبة أحد هم بـ (لم).

اختصارات كتب الحديث الثمانية

- | | |
|---------|-------------------------------|
| ١. كا | (الكافي) في أكثر الكتب |
| ٢. في | (الكافي) في بعض الكتب |
| ٣. في | (الوافي) |
| ٤. يه | (الفقيه = من لا يحضره الفقيه) |
| ٥. يب | (التهذيب) |
| ٦. صا | (الاستبصار) في بعض الكتب |
| ٧. بص | (الاستبصار) في البعض الآخر |
| ٨. بح | (بحار الأنوار) |
| ٩. ثل | (وسائل الشيعة) |
| ١٠. مست | (مستدرك الوسائل) |

اختصارات كتب الرجال

١. كش	(رجال الكشي = الاختيار)
٢. جش	(رجال النجاشي)
٣. جنخ	(رجال الشيخ الطوسي)
٤. ست	(فهرست الشيخ الطوسي)
٥. قي	(رجال البرقي)
٦. عق	(رجال العقيقي)
٧. قد	(رجال ابن عقدة)
٨. فض	(رجال ابن فضال)
٩. عب	(رجال ابن عبدون)
١٠. غض	(رجال الغضائري)
١١. يه	(رجال ابن بابويه الصدوق)
١٢. فش	(رجال الفضل بن شاذان)
١٣. صه	(رجال العلامة الحلي = الخلاصة)
١٤. د	(رجال ابن داود الحلي)
١٥. ب	(رجال ابن شهرashوب = معالم العلماء)
١٦. م	(رجال ابن شهرashوب = معالم العلماء)
١٧. ضح	(رجال العلامة الحلي الكبير = إيضاح الاشتباه)
١٨. حاوي	(حاوي الأقوال)

١٩. بلغة (بلغة المحدثين)	١٩
٢٠. تنقیح (تنقیح المقال)	٢٠
(رجال میرزا محمد الاسترابادی = منهج المقال)	٢١. مع
(معراج أهل الكمال)	٢٢. ج
(فهرست متوجب الدين ابن بابویه)	٢٣. عه
(جامع الرواة)	٢٤. جع
(عدة الرجال)	٢٥. عدة
(نقد الرجال)	٢٦. قد
(تکملة الرجال)	٢٧. تکملة
(متنهی المقال)	٢٨. متنهی
(مجمع الرجال)	٢٩. مجمع
(مشترکات الكاظمي = هدایة المحدثین)	٣٠. مشکا
(نخبة المقال)	٣١. ن

ولمعرفة بقية الرموز لبقية الكتب يرجع إلى كتاب (معجم الرموز والإشارات)
لأخينا العزيز الشيخ محمد رضا المامقاني.

والحمد لله رب العالمين

المراجع

١. الإجازة الكبيرة، السيد عبد الله الجزائري، تحقيق الشيخ محمد السماوي الجزائري، ط سنة ١٤٠٩ هـ.
٢. اختيار معرفة الرجال (رجال الكثني)، الشيخ محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق السيد حسن المصطفوي، ط سنة ١٣٤٨ هـ.
٣. الإرشاد، الشيخ المفید، ط سنة ١٣٩٩ هـ.
٤. الاستبصار، الشيخ الطوسي، تحقيق السيد حسن الخرسان، ط سنة ١٤٠٦ هـ، وأيضاً: تحقيق الشيخ محمد جعفر شمس الدين، ط سنة ١٤١٢ هـ.
٥. أصول علم الحديث، عبد الهادي الفضلي، مخطوطة المؤلف.
٦. أصول الكافي، الشيخ الكليني، تحقيق الشيخ محمد جعفر زين الدين، ط سنة ١٤١١ هـ.
٧. أعيان الشيعة، السيد محسن الأمين، تحقيق السيد حسن الأمين، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
٨. بحار الأنوار، الشيخ المجلسي، تحقيق الشيخ عبد الرحيم الرباني، ط سنة ١٤٠٩ هـ.
٩. بلقة المحدثين، الشيخ سليمان الماحوزي، تحقيق الشيخ عبد الزهراء العويناتي (مع معراج أهل الكمال).

١٠. تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام، السيد حسن الصدر، ط سنة ١٤١١هـ.
١١. التحرير الطاوosi، الشيخ حسن العاملي، تحقيق السيد محمد حسن ترحيبي، ط ١٤٠٨هـ.
١٢. تحفة العالم، السيد جعفر بحر العلوم، ط سنة ١٤٠١هـ.
١٣. التعريفات، الشريف الجرجاني، ط سنة ١٩٧٨م.
١٤. التقىد والإيضاح (شرح مقدمة ابن الصلاح)، الحافظ العراقي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان.
١٥. التنقح في شرح العروة الوثقى، محاضرات السيد الخوئي بقلم تلميذه الشيخ الغروي.
١٦. تنقح المقال، الشيخ عبد الله المامقاني، ط حجر.
١٧. التهذيب، الشيخ الطوسي، تحقيق السيد الخرسان، ط ١٤٠١هـ.
١٨. جامع الرواية، الشيخ محمد بن علي الأردبيلي، ط سنة ١٤٠٣هـ.
١٩. الدرجات الرفيعة، السيد علي خان الشيرازي، ط سنة ١٤٠٣هـ.
٢٠. دعائم الإسلام، القاضي النعمان، تحقيق آصف فيضي، ط سنة ١٤١١هـ.
٢١. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، الشيخ آقابزرگ الطهراني، ط سنة ١٤٠٣هـ.
٢٢. رجال الحنفاني، الشيخ علي الحنفاني، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط سنة ١٤٠٤هـ.
٢٣. رجال السيد بحر العلوم (الفوائد الرجالية)، السيد محمد المهدي بحر العلوم، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم والسيد حسين بحر العلوم، ط سنة ١٣٦٣هـ.
٢٤. رجال الشيخ الطوسي، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط سنة ١٣٨١هـ.
٢٥. رجال العلامة الحلي (خلاصة الأقوال)، ط سنة ١٤٠٢هـ.

٢٦. رجال النجاشي، الشيخ أحمد بن علي النجاشي، تحقيق الشيخ محمد جواد النائيني، ط سنة ١٤٠٨ هـ.
٢٧. سحر بابل وسجع البلابل، السيد جعفر الحلي، تحقيق الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء، ط سنة ١٤١١ هـ.
٢٨. طبقات أعلام الشيعة، الشيخ آغا بزرگ الطهراني، ط سنة ١٤٠٤ هـ.
٢٩. طرائف المقال، السيد علي أصغر الجابلي، تحقيق السيد مهدي الرجائي، ط سنة ١٤١٠ هـ.
٣٠. عدة الأصول، الشيخ الطوسي، تحقيق الشيخ محمد مهدي نجف، ط سنة ١٤٠٣ هـ.
٣١. علم رجال الحديث، الدكتور تقى الدين الندوى المظاهري، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
٣٢. الفهرست، الشيخ الطوسي، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط سنة ١٤٠٣ هـ.
٣٣. فهرست أسماء علماء الشيعة ومصنفيهم، الشيخ متجب الدين بن بابويه، تحقيق السيد عبد العزيز الطباطبائي، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
٣٤. فوائد رجالية، الشيخ محمد أصف محسني، ط إيران.
٣٥. فوائد الوحيد البهبهاني (مع رجال الخاقاني).
٣٦. في أصول اللغة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط سنة ١٣٩٥ هـ.
٣٧. قواعد علم الحديث، السيد محبي الدين الغريفي، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
٣٨. كتاب الرجال، ابن داود الحلي، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
٣٩. كليات في علم الرجال، الشيخ جعفر السبعاني، ط سنة ١٤١٠ هـ.
٤٠. لغتان العرب، ابن منظور، ط دار صادر.
٤١. لؤلؤة البحرين، الشيخ يوسف البحري، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط سنة ١٤٠٦ هـ.

٤٢. مجمع الرجال، الشيخ عنابة الله القهباي، تحقيق السيد ضياء الدين العلامة الأصفهاني.
٤٣. محيط المحيط، المعلم بطرس البستاني، ط سنة ١٩٧٧ م.
٤٤. مستدرك الوسائل، الميرزا حسين النوري، ط حجر.
٤٥. مصنف المقال، الشيخ آقابزرگ الطهراني، ط سنة ١٤٠٨ هـ.
٤٦. معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية بالقاهرة.
٤٧. معجم رجال الحديث، السيد أبو القاسم الخوئي، ط سنة ١٤٠٩ هـ.
٤٨. معجم رجال الفكر والأدب في النجف، الدكتور محمد هادي الأميني، ط سنة ١٤١٣ هـ.
٤٩. معجم الرموز والإشارات، الشيخ محمد رضا المامقاني، ط سنة ١٤١١ هـ.
٥٠. المعجم الكبير، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط سنة ١٩٨١ م.
٥١. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط سنة ١٣٩٢ هـ.
٥٢. معراج أهل الكمال، الشيخ سليمان الماحوزي، تحقيق السيد مهدي الرجائي، ط سنة ١٤١٢ هـ.
٥٣. مقباس الهدایة، الشيخ المامقاني، تحقيق حفيده الشيخ محمد رضا المامقاني، ط سنة ١٤١١ هـ.
٥٤. ملاذ الأخيار، الشيخ المجلسي، ط سنة ١٤٠٦ هـ.
٥٥. المستقى النفيس من درر القواميس، السيد محمد رضا الجلاي (مجلة تراثنا، العدد ٢٤ السنة السادسة ١٤١١ هـ).
٥٦. من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق، تحقيق الشيخ محمد جعفر شمس الدين، ط سنة ١٤١١ هـ.
٥٧. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ط .٢
٥٨. الوفي، الفيض الكاشاني، ط سنة ١٣٢٤ هـ.

٥٩. وجيزة في علم الرجال، الميرزا أبو الحسن المشكيني، تحقيق السيد زهير الأعرجي، ط سنة ١٤١٠ هـ.
٦٠. وسائل الشيعة، الحر العاملي، تحقيق الشيخ عبد الرحيم الرباني، ط سنة ١٤٠٣ هـ.
٦١. وصول الأخيار، الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي، تحقيق السيد عبد اللطيف الكوهكمري، ط سنة ١٤٠١ هـ.

المحتويات

٧	تقديم الطبعة الثانية.....
١٥	مقدمة الطبعة الأولى
١٧	الباب الأول: مقدمة علم رجال الحديث
١٩	تسميتها ..
٢١	تعريفه....
٢٥	موضوعه.....
٢٧	فائدةه ..
٣٣	الفرق بين علم الرجال وأسماء الرجال
٣٥	علاقة علم الرجال بالمعارف الشرعية الأخرى.....
٤١	الباب الثاني: تاريخ علم الرجال.....
٤٣	نشأة أسماء رجال الحديث.....
٤٩	التأليف في أسماء رجال الحديث
٤٩	القرن الثالث الهجري
٥٢	القرن الرابع الهجري.....
٥٦	القرن الخامس الهجري.....

٦٠	القرن السادس الهجري
٦١	القرن السابع الهجري
٦٤	القرن الثامن الهجري
٦٩	القرنان التاسع والعاشر الهجريان
٦٩	القرن الحادي عشر الهجري
٧٣	القرن الثاني عشر الهجري
٨٠	القرن الثالث عشر الهجري
٨١	القرن الرابع عشر الهجري
٨٥	القرن الخامس عشر الهجري
٨٩	تبويب الكتب الرجالية
٨٩	١. التبويب حسب الطبقات
٩١	٢. التبويب حسب المستويات
٩٣	٣. التبويب حسب التسميات المشتركة فيها
٩٣	٤. التبويب المعجمي
٩٥	الفرق بين أسماء الرجال والفهارس
٩٧	الفرق بين أسماء الرجال والترجم
٩٩	الأصول الرجالية
٩٩	١. الاختيار
١٠٠	٢. الأبواب
١٠١	٣. الفهرست
١٠٢	٤. الفهرس
١٠٣	٥. الضعفاء
١٠٥	نشأة علم رجال الحديث
١١١	التأليف في علم الرجال
١١٧	المصطلحات العامة
١١٧	١ - التوثيق

١١٧.....	٢- الرجالی
١١٧.....	٣- الفقیہ العادل
١١٨.....	٤- الكتب الرجالیة
١١٨.....	٥- المتقدمون
١١٨.....	٦- المتأخرین
١١٩	الباب الثالث: القواعد.....
١٢٣	القسم الأول: قواعد التقييم.....
١٢٥.....	مشروعية تقييمات الرجالین
١٢٨.....	الطريق إلى معرفة الراوی
١٢٩.....	نوعية تقييم الراوی
١٣٧.....	تقييمات غير الإمامین
١٤١.....	تضعيفات ابن الغضائیر
١٥١.....	أصلية العدالة
١٥٧.....	اعتہاد تقييمات الرجالین القدامی
١٥٩.....	الموقف من تقييمات الرجالین المتأخرین
١٦٥.....	نص الإمام
١٦٧.....	دعاء الإمام
١٦٩.....	الوكالة عن الإمام
١٧٣.....	توثيق شیوخ النجاشی
١٧٩.....	توثيق الرجالی لأسانیده
١٨٥.....	تصحیح الفقیہ الرجالی للحدیث
١٨٥.....	(١) الاعتبار مطلقاً
١٨٦.....	(٢) عدم الاعتبار مطلقاً
١٨٩.....	توثیقات الشیخ المفید
١٩٩.....	مشیخة الإجازة.....

٢٠٥	الإجماع على التوثيق
٢٠٧	كثرة الرواية
٢١٣	الشهادة للنفس بالتوثيق
٢١٧	القسم الثاني: قواعد التعارض
٢٢١	العارض بين التوثيق والتجريح
٢٢٩	تقديم قول النجاشي
٢٣٣	الباب الرابع: الفوائد
٢٣٧	القسم الأول: مشكلات أسماء الرواية
٢٤١	الاختلاف والاختلاف
٢٥٣	الاتفاق والافتراق
٢٥٥	الاشتباه
٢٥٧	الاشتراك
٢٦٥	الاشتهار
٢٦٩	القسم الثاني: إيضاحات أسانيد الكتب الأربعة
٢٧١	أسانيد الكافي
٢٨٥	أسانيد الفقيه
٢٨٧	أسانيد التهذيبين
٢٨٩	الباب الخامس: أسانيد الفهرسين
٢٩١	فهرست الطوسي
٢٩٠	فهرس النجاشي
٣٠٣	الباب السادس: الاختصارات والرموز
٣٠٥	كنى وألقاب الأئمة <small>طہنہ</small>

٣٠٧.....	رموز الصحابة وأصحاب الأئمة.....
٣٠٩.....	اختصارات كتب الحديث الشهانية.....
٣١١.....	اختصارات كتب الرجال
٣١٣.....	المراجع.....
٣١٩.....	المحتويات.....